



١١١٨

دُرُوسٌ فِي
القَوَاعِدِ التَّفْسِيرِيَّةِ

الحلقة الثانية

القسم الأول


في المبادئ التفسيرية


مع تطبيقات قرآنية

للشيخ محمد علي بك بن الشيخين المازندراني

مؤسسة النشر الإسلامية في بيروت

الطبعة الخامسة سنة ١٤٠١ هـ





١١١٨

دُرُوسٌ فِي

القَوَاعِدِ التَّفْسِيرِيَّةِ

الحلقةُ الثَّانِيَّةُ




القسم الأول

في المبادئ التفسيرية

مع تطبيقات قرآنية

للشيخ علي أكبر السيوفي المازندراني



مؤسسة النشر الإسلامي

التابعة لجماعة آل البيت بمنهم المقدسية

سرشناسه: سيفي، علي اكبر، ١٣٣٥ ش.

عنوان و نام پديدآور: دروس تمهيدية في القواعد التفسيرية / علي اكبر السيفي المازندراني.
مشخصات نشر: قم: جماعة المدرسين في الحوزة العلمية بقم، مؤسسه النشر الإسلامي ١٤٢٨ ق. =
١٣٨٦ ش. مشخصات ظاهري: ج.

فروست: مؤسسه النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة. ١١١٧، ١١١٨، ١١١٩.
شابك: دوره: ٦- ٨٠٤- ٤٧٠- ٩٦٤- ٩٧٨؛ ج. ١: ٣- ٨٠٥- ٤٧٠- ٩٦٤- ٩٧٨
ج. ٢/١: ٠- ٨٠٦- ٤٧٠- ٩٦٤- ٩٧٨؛ ج. ٢/٢: ٧- ٨٠٧- ٤٧٠- ٩٦٤- ٩٧٨
وضعت فهرست نویسی: فایا.

یادداشت: عربی. یادداشت: کتابنامه.
یادداشت: تفسیر. موضوع: تفسیر.
یادداشت: ج. ١ (چاپ دوم: ١٤٣١ ق. = ١٣٨٩).
مدرجات: - ج. ٢. من المبادي التفسيرية مع تطبيقات قرآنية.
موضوع: تفسیر - فن.
شناسه افزوده: جامعه مدرسين حوزة علمية قم. دفتر انتشارات اسلامي.

رده بندی کنگره: ١٣٨٦ ٩٥٤ س / ٩١ BP

رده بندی دیویی: ٢٩٧ / ١٧١

شماره کتابشناسی ملی: ٣٩٩٩٩-٨٥ م



دروس

في القواعد التفسيرية

القسم الأول من الحلقة الثانية

- تأليف: سماحة الحجّة الشيخ علي اكبر السيفي المازندراني
- الموضوع: علوم القرآن
- طبع و نشر: مؤسسه النشر الإسلامي
- عدد الصفحات: ٢٦٠
- الطبعة: الثانية
- المطبوع: ٥٠٠ نسخة
- التاريخ: ١٤٣٥ هـ ق.
- شابك جلد ٢/١: ٩٧٨-٩٦٤-٤٧٠-٨٠٦-٠

ISBN 978 - 964 - 470 - 806 - 0

مؤسسه النشر الإسلامي

التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة

تقديم:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله ؛ استتماماً لنعمته واستسلاماً لعزّته، وأستعينه ؛ استعصاماً من معصيته وفاقّةً إلى كفايته.

والصلاة على محمد عبده ورسوله المصطفى، أرسله بالهدى، وجعله بلاغاً لرسالته وكرامةً لأُمَّته.

وأنزل عليه القرآن نوراً لا تطفأ مصابيحُه، وبحراً لا يُدرك قعره، ومنهاجاً لا يضلّ نهجه، وفرقاناً لا يخمد برهانه.

والسلام على آل بيته المعصومين المكرّمين الراسخين في العلم وينايعه، مهبط الوحي وتراجمته وحملة كتاب الله ومفسّريه .

ونسأل الله سبحانه أن يوفّقنا لمعرفةهم، وفهم كلماتهم، ونشر علومهم وطاعتهم، ويرزقنا شفاعتهم.

وأما بعد فلا يخفى على الباحثين في معارف القرآن الكريم والمحققين في تفسيره نكتتان مهمّتان:

إحداهما: أهمية القواعد التفسيرية ودورها الأساسي في تفسير القرآن

واستكشاف مراد الله من آياته.

وذلك لما لها من الدخول المفتاحي الأصولي في تفسير القرآن، كدخول القواعد الأصولية في علم الفقه واستنباط الأحكام الفرعية العملية عن أدلتها التفصيلية. والسرّ في ذلك أنّ القواعد التفسيرية ممهّدةٌ لتحصيل الحجة على استكشاف مراد الله من الآيات القرآنية، كالقواعد الأصولية الممهّدة لتحصيل الحجة على استنباط الأحكام الشرعية الكلية.

وحاصل الكلام: إنّه كما يكون هناك علمان؛ أحدهما علم الفقه. والآخر: علم أصول الفقه المتشكّل من القواعد الأصولية. فكذلك هاهنا علمان؛ أحدهما: علم التفسير، وهو العلم بمراد الله واستنباطه من الآيات القرآنية. والآخر: علم أصول التفسير المتشكّل من القواعد التفسيرية.

وسياتي أنّ القواعد التفسيرية قسمان:

أحدهما: القواعد العامّة اللفظية، من القواعد اللغوية والنحوية والبلاغية، كقاعدة الحقيقة والمجاز، والكناية والاستعارة والحصص والتمثيل والتشبيه، والقواعد العقلائية المحاورية، كقاعدة المنطوق والمفهوم ودلالات الاقتضاء والتنبيه والإشارة والسياق، ومناسبة الحكم والموضوع وحجية الظواهر، ونحوها من القواعد اللفظية العامّة الجارية في علم التفسير وفي علم الفقه. وقد وقع البحث عن كثير منها في علم أصول الفقه، ودوّن لكثير منها علمٌ مستقل على حدة كالمنطق والنحو والمعاني والبيان وعلم اللغة.

ثانيهما: القواعد الخاصة الجارية في خصوص علم التفسير، كقاعدة تفسير المتشابه بالمحكم، وقاعدة الجري والتطبيق، وقاعدة التفسير بأخبار الآحاد، وقاعدة منع التفسير بالرأي، وقاعدة منع ضرب القرآن بعبه ببعض، وقاعدة العرض، وقاعدة التنزيل والتأويل.

فنقول بعنوان المثال في قاعدة تفسير المتشابه بالمحكم: كل آية محكمة كانت صريحة أو ظاهرة واضحة - كالصريحة - في دلالتها على تعيين المعنى المراد من آية متشابهة، يجوز تفسير المتشابه بدلالته، وإلا - أي إذا لم تكن الآية محكمة أو كانت محكمة في نفسها ولم تكن محكمة واضحة الدلالة في تعيين المراد من المتشابه - لا يجوز تفسير المتشابه بها، بل يتوقف تأويل المتشابه وتفسيره - بل حتى رده إلى المحكم - على دلالة النصوص الصادرة عن الأئمة عليهم السلام.

ونقول في قاعدة الجري بمعناه العام: كل آية متضمنة لحكم كلي يجري مدلولها وينطبق مضمونها على كلّ مصداق تحقق له في الخارج في طول القرون وتمادى الأعصار إلى يوم القيامة.

ونقول في قاعدة الجري بمعناه الخاص: كل ما استظهرناه من التأويلات المأثورة عن أهل البيت عليهم السلام من المفاهيم الكلية وما استكشفناه من الملاكات العامة بدلالة النصوص المفسّرة المروية عنهم عليهم السلام، يجري ذلك المعنى الكلي والملاك العام المأثور على كل مصداق واجد لذلك الملاك مهما تحقق إلى يوم القيامة.

والفرق بينهما: أنّ في الجري بمعناه العام يُستظهر الموضوع الكلي العام من نفس الآية وينطبق على مصاديقه على القاعدة، ولكن في الجري بمعناه الخاص يستفاد الملاك الكلي العام من الروايات المفسّرة المأثورة وينطبق على مصاديقه - الواجدة للملاك المأثورة - بمقتضى قاعدة الجري أيضاً.

ومع الأسف ترى هذه القواعد بمعزل عن الدراسة والتحقيق، بل لم أر إلى الآن من يدوّن هذه القواعد على نهج تدوين القواعد الأصولية والفقهية.

وإنك ترى القواعد التفسيرية حلقة مفقودة بين المعارف والعلوم القرآنية وبين تفسير القرآن في الحوزات العلمية الدينية.

ثانيتها: دور العلوم القرآنية ودخل بعض مسائلها في تفسير القرآن وتنقيح القواعد التفسيرية واستكشاف مراد الله من آياته، فإنها وإن ليست كبريات وقواعد كلية، إلا أنها كأصول موضوعة يبتني عليها علم التفسير وأصوله وقواعده. ومن هنا تكون من قبيل المبادئ لأصول التفسير وقواعده.

ومن الجدير قبل الخوض في بيان المقصود: أن يُعلم أنّ كثيراً من المباحث المدرجة في العلوم القرآنية - حسب الاصطلاح - لا يخفى على المفسرين والمحققين الباحثين دخلها في فهم الآيات القرآنية واستكشاف مراد الله منها على الوجه الصحيح وفي الاستطلاع على روح الآيات وحقايق معانيها.

وقد بحثنا عن هذه المطالب بعنوان التمهيدات القرآنية والمبادئ التفسيرية، وخصّصنا بها مباحث هذا المجلّد من الكتاب.

فمن هذه المسائل: ترتيب نزول السور والآيات ومسألة تنقل الآيات عن مواضعها الأصلية، فإنّ دخل هذه المباحث وتأثيرها في تفسير القرآن، ممّا لا ينبغي إنكاره، كما لا يخفى على المحققين الباحثين في هذه المسألة.

ومنها: اختلاف القراءات وتواترها. ولا يخفى ما لهذه المسألة من الدور الكبير في تفسير القرآن.

ومنها: حقيقة التفسير والفرق بينه وبين التأويل.

ومنها: دور الآيات القرآنية في تفسير بعضها ببعض.

ومنها: دور الروايات الصادرة عن أهل البيت عليهم السلام في تفسير القرآن وتأويل آياته.

ومنها: تعريف المحكم والمتشابه واعطاء الضابطة في تفسير المتشابهات.

ومنها: ظهر القرآن وبطنه وأقسامهما واعطاء الضابطة في تفسير ظهر

الآيات وبطنها.

ومنها تحريف القرآن ونسخه.

فإنّ مما لا ينبغي إنكار دخله في فهم القرآن وتفسيره: معرفة الناسخ من منسوخه. ومبحث النسخ قد عُنون في علم الأصول، وفي علم الكلام، وفي علوم القرآن.

وقد بحثنا عنه في علم الأصول وفي الحلقة الأولى من هذا الكتاب ولانريد إعادة البحث عنه في المقام. ولكن نريد هاهنا أن نوكّد على دخله وتأثيره في تفسير القرآن واستكشاف مراد الله من آياته. وذلك لأنّ المنسوخ ينتهي أمدد ويسقط عن الاعتبار والحجية، ويخرج عن محيط التشريع بتشريع الناسخ مكانه، فهو مراد الله دون المنسوخ.

وإنّ لمعرفة الآيات المكية وتمييزها عن المدنية دوراً وتأثيراً في معرفة الناسخ من المنسوخ؛ نظراً إلى تقدم زمان نزول المنسوخ عن الناسخ. وإنّ الآيات المكية النازلة قبل الهجرة متقدّمة عن المدنية النازلة بعد الهجرة.

وقد ذكر لاثبات التمييز بين الآيات المكية عن المدنية طريقان: أحدهما: الأخبار المنقولة. ثانيهما: شهادة مضمون الآية نفسها.

والأول: غير قابل للاعتماد لعدم صحة طرق النقل في ذلك وعدم طريق إلى احراز صحة هذه الأخبار غير الأخبار الصحيحة عن أهل البيت عليهم السلام المتعرّضة لذلك، لكنّها قليلة نادرة؛ نظراً إلى ورود عمدة الأخبار في ذلك من طرق العامة، بل كثير منها لم تُنقل عن المعصومين.

والثاني: أيضاً لا يمكن التعويل عليه لانجراره غالباً إلى الظن والحدس والاستنباط. ولا يكفي مثل ذلك للحكم القطعي بالنسخ والجزم بالتمييز بين

الناسخ والمنسوخ.

ويظهر من العلامة الطباطبائي جواز الاتكال على الطريق الثاني، بل جعله الطريق الوحيد إلى ذلك^(١).

ولكن للمناقشة في كلامه مجال، كما عرفت. ولا نريد الاطناب هاهنا.

ومن المسائل والمباحث الدخيلة في تفسير القرآن: دراسة الأهداف الأصلية التي يستعقبها القرآن في مختلف آياته، كالتفكير والتعقل والمعرفة والعلم والايمان والتقوى، والعبادة ونحو ذلك.

والتعريف على نظم القرآن وانتظام سياق آياته وارتباط سورها بعضها مع بعض.

وحياة القرآن وأتة كيف يكون القرآن حياً؛ حيث يساعد ذلك في فهم بطن القرآن وتأويله.

ونور القرآن وفهمه بالاشراق الإلهي والالهام الرباني؛ حيث يتضح بهذا البحث أساس مباني التفسير الصحيح وإتة غير ما يدعيه الصوفيون من التفسير العرفاني.

ودراسة لسان القرآن وأسلوب بيانه ومنهجه المحاورى في إلقاء المعارف والأحكام، كمناهج إقامة البرهان، والاستفهام بأنحاءه والتمني والترجي، والجد والتضيض والأمر والنهي والوعد والوعيد والدعوة والنصيحة

(١) فآفة ﷺ في كتابه المؤلف بالفارسية بعد بحث في ذلك، قال: «پس بنا بر آنچه گذشت تنها راه تشخیص ترتیب سوره های قرآنی و مکی ومدنی بودن آنها، تدبیر در مضامین آنها و تطبیق آن با اوضاع واحوال پیش از هجرت و پس از هجرت است. این روش تا اندازه ای که پیش می رود برای تشخیص ترتیب سور و آیات قرآنی و مکی و مدنی بودن آنها سودمند است. / اسلام در قرآن: ص ۱۸۷.

والوعظ و حكاية القصص، وغير ذلك.

ولا يخفى دور هذه المحاور والنكات الأساسية في تعميق تفسير القرآن وإتقانه. وهي خصائص مفتاحية للقرآن يفتح بها باب التفسير، من النظم الحاكم على سُورِهِ وآياته، والهدف السامي الذي يستعقبه القرآن في جميع آياته، ولسانه الناطق الجاذب وبيانه الساذج النافذ الذي يبيّن به الحقائق العميقة والمعارف الشامخة، والمضامين العالية الغامضة بأسلوب بديع ساذج وسياق جميل جالب لكل ذوق سليم، واستخدام تعابير قارعة ولغات نافذة وعناوين جامعة موجزة في إلقاء العقائد الحقّة، ونقل أحسن الوقائع الماضية وقصص الأمم السالفة بسبك بديع لطيف موجز لعبرة أولى الأبواب والأبصار.

كما أشار إليه بقوله تعالى: ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ...﴾^(١) وقوله تعالى: ﴿وَكُلًّا نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُنَبِّئُ بِهِ فُؤَادَكَ﴾^(٢).

فيُعلم من هذه الآية أنّ إلقاء الحقايق بطريق القصة أنفذ في القلب وأثبت في الفؤاد.

وقد دلّ بعض الآيات على أنّ من طرق بعث النفوس والعقول إلى التفكير، إلقاء المطالب والمعارف في قالب القصة، كما قال تعالى: ﴿فَأَقْصَصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾^(٣). وأعلن سبحانه وتعالى أنّ في التاريخ وقصص الماضين عبرة وآية لتشخيص الحق عن الباطل والتمييز بينهما، كما قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةً لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾^(٤).

(٢) هود: ١٢٠.

(١) يوسف: ٣.

(٤) يوسف: ١١١.

(٣) الأعراف: ١٧٦.

وقد وصف الله تعالى القرآن أنه بلسان عربي مبين^(١)؛ أي واضح ساذج بين من دون إغلاق وتعقيد.

وغير ذلك من مهمّات العلوم القرآنية، ممّا لا يخفى دخله في تفسير القرآن.

تمهيدات قرآنية

- تعريف الوحي
- أقسام الوحي في القرآن
- طرق نزول الوحي وكيفية إلقائه على النبي ﷺ
- حقيقة القرآن ومواطنه الأصلية
- أمّ الكتاب واللوح المحفوظ
- خصائص أصلية للقرآن
- لسان القرآن
- وجه تجزئة القرآن إلى السور والآيات
- أول وآخر ما نزل من السور
- تحقيق في نصوص المقام
- ترتيب النزول وجمع القرآن
- التطبيقات القرآنية

قبل الورود في المبادئ التفسيرية وفي طبيعة التمهيدات
القرآنية، ينبغي التعرّض إلى ماهية الوحي وحقيقته وأقسامه.
وذلك لأنّ موضوع الكلام في علم التفسير والقواعد التفسيرية
ومبادئها، هو الوحي القرآني. وترجع جميع المباحث الآتية إلى
الوحي في الحقيقة.
وهذه الأهمية والخطورة دعتنا إلى تقديم البحث عن حقيقة
الوحي وأقسامه في طبيعة التمهيدات القرآنية.

تعريف الوحي

١- المعنى اللغوي وعدم أخذ السرعة فيه.

٢- نَصّ كلمات أهل اللغة.

٣- إعطاء الضابطة في اعتبار قول اللغوي.

المعنى اللغوي
وعدم أخذ
السرعة فيه

قد تعرّضنا في الحلقة الأولى لتعريف الوحي، وحاصله:
إنّ لفظ الوحي - بسكون الحاء - في أصل اللغة بمعنى
التفهيم والبعث باخفاءٍ ورمز؛ من إخطار ذهني وإلهام، أو
إيماء وإشارة، أو كتابة.

وقد نقلنا هناك كلمات بعض أئمة اللغة الصريحة في ذلك، كالخليل في
العين، والجوهري في الصحاح، والزمخشري في أساس البلاغة.
وأحسن تعبير وجدته في بيان حقيقة الوحي وماهيته، هو الشعور
المرموز. وقد عبّر به العلامة الطباطبائي وألف كتاباً بهذا العنوان.

وقد قلنا هناك إنّه لم يؤخذ معنى السرعة في حقيقة الوحي وماهية
معناه بحسب اللغة، كما يظهر من الراغب في المفردات، وإن كان لازم
وجوده الخارجي غالباً. ولكن لا ملازمة وجودية دائمية بين السرعة والخفاء
حتى يؤخذ السرعة في تعريف الوحي من هذه الجهة، بل ربما كان الأمر

بالعكس. مع أنها - على فرض ثبوتها - لا يوجب أخذ السرعة في ماهية معنى الوَحْي. وإنما أخذ السرعة في معنى لفظ «الوَحْي» بفتح الحاء، وهو غير لفظ الوَحْي بسكون الحاء.

و عليه فلا يمكن المساعدة مع ما يظهر من كلام الراغب، من أخذ السرعة في مفهوم لفظ «الوَحْي»؛ حيث قال: «أصل الوَحْي الاشارة السريعة، ولِتَضْمُن السرعة. قيل: أمر وحيٌّ. وذلك يكون بالكلام على سبيل الرمز والتعريض. وقد يكون بصوت مجرد عن التركيب وباشارة ببعض الجوارح وبالكتابة...»^(١). وقد استشهدنا في الحلقة الأولى بكلمات بعض أهل اللغة وبيننا هناك أنه لا أثر لأخذ السرعة في معنى لفظ «الوَحْي» في كلمات أهل اللغة. كما زعمه الراغب. ولكن رأينا الأنسب هاهنا زيادة توضيح في بيان وجه عدم المساعدة على ذلك وتحرير الاستدلال عليه.

نص كلمات
أهل اللغة

قال الخليل: «الوَحْي: السرعة»^(٢).

وذكر ابن أثير مادة «وَحَا» قبل مادة «الوَحْي»، فنقل عن الهروي (من أئمة اللغة المتقدمين) بقوله: «في حديث أبي بكر: الوحا الوحا؛ أي السُرعة السُرعة، ويُمدّ ويُقصر. يقال: تَوَحَّيْتُ تَوَحَّيًّا، إذا أَسْرَعْتَ»^(٣). ثم نقل عن أبي موسى اللغوي أنّ لفظ الوَحْي بمعنى الكتابة. ثم قال: «وقد تكرر لفظ الوَحْي في الحديث. ويقع على الكتابة، والاشارة، والرّسالة والإلهام والكلام الخَفِيّ. يُقال، وَحَيْتُ إليه الكلامَ وأُوْحَيْتُ».

وقال الزمخشري: «الوَحَا الوحا، والوَحَاك الوحاك: في الاستعجال».

قال الجوهري: ««الوحي: الكتاب... والوحي أيضاً: الاشارة والكتابة

(٣) النهاية: ج ٥.

(٢) كتاب العين: ج ٣.

(١) المفردات: ص ٥١٥.

والرسالة والالهام والكلام الخفيّ وكلّ ما ألقىته إلى غيرك... الوحيّ: السرعة، يُمدّد ويقصر. ويقال: الوحيّ الوحيّ: يعنى البدارَ البدارَ. وتوّحّ يا هذا، أي أُسرِعْ. ووحاهُ تَوْحِيَةً: أي عَجَلَهُ. والوحيّ على فعيل: السريع. يقال: موتٌ وحيٌّ^(١).

وعليه فلفظ «الوحيّ» يكون على وزن «فعليل»، كما صرّح به الجوهري. وعلى هذا الأساس فالياء الأولى زائدة، وهي ياءُ فعيل. والياء الثانية منقلبة من الألف الأصلية في لام الفعل. وهذا اللفظ مأخوذٌ من لفظ «الوَحَا» - بالمدّ والقصر -، كما يظهر من الجوهري؛ حيث ذكره عقيب لفظ «الوَحَا» وصرّح بأنّه على وزن فعيل. السرّ في ذلك أنّ مفهوم السرعة لم يؤخذ في معنى لفظ «الوَحْي»، بل إنّما وُضِعَ له لفظ «الوَحْي» كما صرّح به أهل اللغة. ووزن «فعليل» لا يغيّر معنى اللفظ بالمرة، بل إنّما يعطيه معنى الصفة. وعليه فلا بدّ من اشتقاق لفظ «الوَحْي» من مادّة «الوَحَا»؛ لأنّها بمعنى السرعة، كما صرّح به أهل اللغة، دون الوَحْي. ومنه لفظ الوَحْيِ الوارد في دعاءِ الامام السجاد عليه السلام: «و اجعل لي من عندك مخرجاً وحيّاً»^(٢).

وذلك نظير لفظ «الوبا» يُمدّد ويقصر، ومنه المرعى الوَبِيّ؛ أي المرعى الذي يأتي بالوباء. و«الوشا» بمعنى النقش، ومنه الثوب الوَشِيّ؛ أي المنقوش. وهو الفعيل بمعنى المفعول. كما قال بذلك كلّ في مجمع البحرين في مادّتي الوبا والوشا.

وكالسنيّ أي الرفيع من السناء بالمدّ؛ أي الرفعة، وكالرجل السّوي من السّواء بالمدّ؛ أي الاستواء والاعتدال، كما قال الجوهري. ومنه قوله تعالى: ﴿فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا﴾^(٣).

(١) صحاح اللغة: ج ٦، ص ٢٥١٩ - ٢٥٢٠.

(٢) الصحيفة السجادية: الدعاء، ٧ الفقرة، ٨.

(٣) مريم: ١١٧.

فتحصّل أنّ مفهوم السرعة لم يؤخذ في معنى لفظ «الوَحْي» بسكون الحاء، بل إنّما أخذ في معنى لفظ «الوَحْي» بفتح الحاء.

إعطاء الضابطة
في اعتبار قول
اللغوي

يقع الاختلاف كثيراً بين أهل اللغة في معاني الألفاظ وينجز ذلك إلى الاختلاف في تفسير الآيات القرآنية. ولا بدّ لأهل الخبرة حينئذٍ من تعيين أحد القولين أو

الأقوال بالاجتهاد في علم اللغة. فينبغي إعطاء ضابطة ليرجع إليها في مثل المقام، ويتفق ذلك كثيراً في تفسير الآيات القرآنية.

فنقول: إنّ اعتبار قول اللغوي في تبين المعنى المراد من الخطابات الشرعية، لا بدّ أن يكون على أساس ضابطة، وهي تبنتي على ثلاثة أمور:

١- قدمة اللغوي ومعاصرته للمعصومين، ومن هنا يُقدّم قول مثل الخليل^(١)

على غيره؛ نظر إلى معاصرته للأئمة المعصومين عليهم السلام ولو قوفه على معاني الألفاظ المرتكزة في أذهان المعاصرين لهم ولاطلاعهم عن المعاني المستعملة فيها الألفاظ بين أهل ذلك العصر. وكذا يُقدّم قول مثل الجوهري^(٢) على قول الراغب^(٣) وهذا؛ لأنّ الأقدم أقرب إلى عصر المعصومين عليهم السلام وأعرف بجذور اللغات العربية.

ومن الواضح أنّ النبي صلى الله عليه وآله والأئمة عليهم السلام قد تكلموا بلسان قومهم المعاصرين لهم. وقد ألقوا الخطابات وبيّنوا الأحكام الشرعية والمعارف الإلهية على مرتكزاتهم الذهنية والمعاني المتبادرة إلى أذهانهم من سماع الألفاظ. بل كان ذلك دأب جميع الأنبياء، كما يُشعر إليه قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾^(٤).

(٢) المتوفّى في أواخر القرن الرابع.

(١) المتوفّى سنة: ١٧٥ هـ.

(٤) إبراهيم: ٤.

(٣) المتوفى في أوائل القرن السادس.

وأما ما ذُكر من اعتبار قول اللغوي لأنّه من أهل الخُبرة، فإنّما يتمّ بالنسبة إلى عصره؛ نظراً إلى إحاطته بمرتكزات أهل زمانه، وإلّا فمن باب النقل لا الخبروية. وهذه الضابطة إنّما تنفع في تعيين معاني ألفاظ الخطابات الشرعية واستظهار مراد الشارع منها، لا في تعيين أوضاع الألفاظ والمعاني المرادة منها مطلقاً، كما في مثل المقام؛ نظراً إلى إمكان نقل الألفاظ من معانيها الأصلية في خلال الأعصار. فلا منافاة في مخالفة قول اللغوي المتأخر مع قول المتقدم.

٢ - عدم شذوذ قول اللغوي وعدم تفرّده بين أقوال أهل اللغة؛ بأن يوجد منهم من ذكر قوله ووافقه؛ حيث إنّ ذلك المعنى لو كان في حدّ التبادر، لما يخفى على ساير أهل اللغة وكانوا ذكروه، ولو جماعةً منهم.

٣ - ملائمة المعنى الذي ذكره أو الخصوصية التي أخذها في معنى اللفظ مع جذره اللغوي المذكور في كلمات قدماء اللغويين، كما ترى ابن فارس يذكر جذور اللغات في المقائيس. وإلّا يكون ما ذكره خروج عن المعنى الموضوع له وبحاجة إلى دليل للاثبات. فلو تمّ ما ذكره من الدليل يؤخذ به، وإلّا فلا يُعبأ به. وهاتان الضابطتان الأخيرتان لا تختصّان بالمقام، بل تنفعان في تعيين أوضاع الألفاظ في جميع موارد اختلاف أهل اللغة.

وعلى ضوء هذه الضابطة تستطيع أن تعرف ضعف قول الراغب في المقام؛ نظراً إلى شذوذ قوله وتفرّده في أخذ السرعة في معنا لفظ الوحي؛ حيث لم يذكره أحدٌ من اللغويين غيره، وإلى عدم أخذ مفهوم السرعة في معنى لفظ الوحي وجذره اللغوي، وإلى عدم تمامية ما ذكره من الدليل لاثبات مدّعا؛ لعدم الملازمة الخارجية بين الخفاء وبين السرعة. ولأنّ وزن «فعليل» لا يغيّر معنى اللفظ، فلا بدّ من اشتقاق «الوحيّ» - بمعنى السريع - من الوحيّ بمعنى السرعة، لا من الوحيّ.

أقسام الوحي في القرآن

١- معاني لفظ الوحي في القرآن.

٢- أقسام الوحي في كلام أمير المؤمنين عليه السلام.

٣- نتيجة التحقيق في أقسام الوحي.

معاني لفظ الوحي
في القرآن

ثم لا يخفى أنّ لفظ الوحي في الآيات القرآنية - بمادّته وصيغه - قد أطلق على معاني راجعة إلى جذره اللغوي.

وهي:

١- تركيز غريزي فطري، كما في قوله تعالى: ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنِ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ﴾^(١).

٢- إلهام نفسي وشعور باطني، كما في قوله: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّ مُوسَىٰ أَنْ أَرْضِعِيهِ﴾^(٢).

٣- إلقاء المفهوم إلى نبيّ بواسطة ملك أو بغير واسطة. وعُبر عنه بالوحي الرسالي، كالوحي المنزّل على نبيّنا محمد صلى الله عليه وآله بواسطة جبرئيل عليه السلام.

٤- التفهيم برمز وإشارة، كما في قوله: ﴿فَخَرَجَ عَلَىٰ قَوْمِهِ مِنَ الْمِحْرَابِ فَأَوْحَىٰ

إِلَيْهِمْ...»^(١).

ولكن هذه المعاني لا تغاير معنى الوحي اللغوي، بل يرجع كلّها إليه، بل هي من أقسامه ومصاديقه.

وذلك لما عرفت على ضوء ما بيّناه أنّ جميع هذه المعاني في الحقيقة من مصاديق مفهوم لفظ الوحي، وهو بعث وتفهم باخفاء ورمز، وإن شئت فقل: إنّه شعور مرموز.

وعليه فما يظهر من بعض المحققين^(٢) من استعمال لفظ الوحي وصيغه في القرآن الكريم في معاني - غير معناه اللغوي - غير صحيح.

أقسام الوحي
في كلام
أمير المؤمنين عليه السلام

هذا، ولكن ورد في تفسير النعماني عن أمير المؤمنين عليه السلام رواية في بيان أقسام الوحي في جوابه عليه السلام عن سؤال الخوارج عن معنا لفظ الوحي.

وقد قُسم فيها الوحي إلى سبعة أقسام. وإليك نص الرواية:

«ثم سألوه صلوات الله عليه عن لفظ الوحي في كتاب الله تعالى: فقال عليه السلام: منه وحي النبوة، ومنه وحي الالهام، ومنه وحي الإشارة، ومنه وحي الأمر، ومنه وحي كذب، ومنه وحي تقدير، ومنه وحي خبر، ومنه وحي الرسالة.

فأما تفسير وحي النبوة والرسالة، فهو قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ...﴾ إلى آخر الآية.

وأما وحي الالهام فقوله عزّ وجلّ: ﴿وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنْ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ

بُيُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ»، ومثله: «وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّ مُوسَىٰ أَنْ أَرْضِعِيهِ فَاِذًا خَفَتِ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِي الْيَمِّ».

و أما وحي الاشارة، فقوله عزوجل: «فَخَرَجَ عَلَىٰ قَوْمِهِ مِنَ الْمِحْرَابِ فَأَوْحَىٰ إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا»، أي أشار اليهم لقوله تعالى: «أَلَّا تَكْلَمُ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْرًا».

و أما وحي التقدير فقوله تعالى: «وَأَوْحَىٰ فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرَهَا» وقدّر فيها أقواتها. و أما وحي الأمر فقوله سبحانه: «وَإِذْ أَوْحَيْنَا إِلَىٰ الْحَوَارِيِّينَ أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي». و أما وحي الكذب، فقوله عزوجل: «شَيَاطِينِ الْإِنسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ» إلى آخر الآية.

و أما وحي الخبر، فقوله سبحانه: «وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ وَإِقَامَ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ وَكَانُوا لَنَا عَابِدِينَ»^(١).

هذه الأقسام السبعة من الوحي، وإن تفاوتت في التسمية وتطبيقها على الآيات. ولكن إطلاق لفظ الوحي على بعضها وإدخاله في أقسام الوحي، إنما هو بلحاظ مورد الوحي ومتعلقه؛ أعني به ما يُوحى، لا بحسب المفهوم، كما هو واضح في مثل وحي التقدير والأمر والكذب والخبر.

هذا بحسب الدلالة وفقه الحديث المزبور. و أما سنداً، فهو ضعيف. وذلك لأنّ تفسير النعماني قد رواه السيد المرتضى علم الهدى في كتابه رسالة المحكم والمتشابه عن الكاتب النعماني، بقوله - في أوّل الرسالة - «قال أبو عبد الله محمّد بن إبراهيم بن جعفر النعماني (رضي الله عنه) في كتابه، في تفسير القرآن: حدّثنا أحمد بن محمد بن سعيد ابن عقدة، قال: حدّثنا أحمد بن

يوسف بن يعقوب الجعفي، عن إسماعيل بن مهران، عن الحسن بن علي بن أبي حمزة، عن أبيه عن إسماعيل بن جابر، قال: سمعت أبا عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام، يقول: (...).^(١)

وقد وقع في هذا الطريق أحمد بن يوسف الجعفي، وهو مجهول لم يرد فيه أيّ توثيق، وليس من معاريف الرواة. وكذا علي بن أبي حمزة الباطني؛ لضعف حاله على التحقيق. وقد حَقَّقنا ذلك في كتابنا «مقياس الرواة في كليات علم الرجال»، فراجع^(٢). ولكن الأمر سهل بعد ما لاحظته في فقرات هذه الرواية، من الاستناد إلى الآيات القرآنية في أحاد أقسام الوحي.

نتيجة
التحقيق في
أقسام الوحي

والذي يقتضيه التحقيق أنّ لفظ الوحي - بصيغة المختلفة - في القرآن الكريم أُطلق على خمسة معانٍ، وسائر الموارد تدخل في مصاديق أحد هذه المعاني:

١ - الوحي الغريزي. وهو شعور غريزي فطريّ مجبولةً عليه الموجودات بمقتضى خلقتها وفطرتها وطبيعتها، بلا فرق بين الحيوانات والجمادات. فقد جاء لفظ الوحي في القرآن بهذا المعنى في كليهما.

أمّا في الحيوانات: فقوله تعالى:

﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنِ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ ﴿٣﴾ ثُمَّ كُلِي مِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ فَاسْلُكِي سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلًا﴾^(٣).

وأما في الجمادات: فقوله تعالى: ﴿وَأَوْحَىٰ فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرَهَا﴾، فإنّ ظاهره أنّه

(١) رسالة المحكم والمتشابه: من منشورات دار الشبستري، ص ٣.

(٢) مقياس الرواة في كليات علم الرجال: ص ٣٨٤.

(٣) النحل: ٦٨ و ٦٩.

تعالى أوحى إلى السماء أمرها؛ أي أراد هدايته التكوينية. وقال: ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا * بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَى لَهَا﴾^(١).

ويمكن أن يقال: إنَّ هذا النوع من الوحي داخلٌ في الهداية التكوينية ويشمله قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ نُمْ هَدَى﴾^(٢).

فتحصَّل أنَّ الوحي الغريزي من قبيل الهداية التكوينية للموجودات، بل نوعٌ منها.

٢- الوحي الالهامي:

وهو خطور ذهني رحماني يدعو الانسان إلى الخيرات.

قال الخليل: «ألهمه الله خيراً؛ أي: لَقَّنَهُ خيراً»^(٣).

قال في المفردات: «الالهام إلقاء الشيء في الرُوع. ويختص ذلك بما كان من جهة الله تعالى وجهة الملاء الأعلى»^(٤).

ولا يخفى أنَّ ما يعرفه الانسان بالعلم الضروري البديهي غير العلم الحاصل بالالهام، كما يشهد لذلك ما قاله أبو هلال العسكري:

«الفرق بين الالهام والمعرفة: أنَّ الإلهام ما يبدو في القلب من المعارف بطريق الخير ليفعل وبطريق الشرّ ليجتر، والمعارف الضرورية على أربعة أوجه. أحدها: يحدث عند المشاهدة. والثاني: عند التجربة. والثالث: عند الأخبار المتواترة. والرابع: أوائل العقل»^(٥). ولا يخفى أنَّ مقصوده من أوائل العقل بديهيات العقل التي لا تحتاج إلى فكر ونظر. ولا يخفى أنَّ تقسيمه الضروريات إلى أربعة أقسام، خلاف ما هو المشهور من الأقسام الستة بإضافة الفطريات والحديسيات.

(١) الزلزال: ٤ و ٥. (٢) طه: ٥٠. (٣) العين: ص ١٦٥٩.

(٤) المفردات في غريب القرآن: ص ٤٥٥ في مادة «لهم». (٥) الفروق اللغوية: ص ٦٨ - ٦٩.

ومن هذا القبيل قوله تعالى:

﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّ مُوسَىٰ أَنْ أَرْضِعِيهِ فَاذَا حَفَّتْ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِي الْيَمِّ وَلَا تَخَافِي وَلَا تَحْزَنِي إِنَّا رَادُّوهُ إِلَيْكَ وَجَاعِلُوهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾^(١). فالمقصود إلقاء ذلك في قلب أم موسى وإخطاره في ذهنها.

وقد ورد عن النبي ﷺ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ مُلْهَمًا مِنْ جَانِبِ اللَّهِ. رواه الصدوق في الخصال عن النبي ﷺ قال: «أعطاني الله خمساً وأعطى علياً خمساً... أعطاني الوحي وأعطاه الإلهام...»^(٢).

فتحصّل: إنّ الوحي الإلهامي هو إخطارٌ في الذهن وإلقاءٌ في القلب من جانب الله، وإنّه تلقينٌ للخيرات والفضائل والحقائق، في مقابل الوسواس.

٣- الوحي الوسواسي الشيطاني (الوسوسة).

وهو إخطار الشرور وإلقاء القبائح والفحشاء والردائل في الذهن والقلب، والوسوسة خطور ذهني وإلقاء باطني قلبي، إلا أنّها من جانب الشياطين، وتدعو الانسان إلى الردائل والقبائح.

وقد استعمل لفظ الوحي في القرآن بهذا المعنى أيضاً، كما قال تعالى: ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيَجَادِلُوكُمْ﴾^(٣) أي يوسوسونهم ويُلقّنونهم المجادلة السيئة والمراء معكم.

ومن هذا القبيل قوله تعالى:

﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا﴾^(٤).

٤- الوحي الاشاري. وقد عبّر عنه في رواية تفسير النعماني المزبورة

(٢) الخصال: ص ٢٩٣، ح ٥٧.

(١) القصص: ٧.

(٤) الانعام: ١١٢.

(٣) الانعام: ١٢١.

بوحى الاشارة. وهو التفهيم بالاشارة والرمز.

ومنه قوله تعالى: ﴿فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ مِنَ الْمِحْرَابِ فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُحْرَةً وَعَشِيًّا﴾^(١)؛ حيث كان القرار بين الله وبين زكريا أن لا يكلم الناس ثلاثة أيام إلا رمزاً، كما دلّ عليه قوله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً قَالَ آيَتُكَ الْأَنْتُكَ الْأَنْتُكَ الْنَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمَزًا﴾^(٢). ومن هنا كان زكريا يكلم الناس في تلك الأيام الثلاثة بالرمز والايماء والاشارة.

٥- الوحي الرسالي.

وهو ما يلقيه الله إلى أنبيائه ورسله من الشرايع والأحكام والحكم والحقائق بواسطة ملك من الملائكة أو بغير واسطة. وهذا مختص بالأنبياء ومن شؤون النبوة والرسالة. كما أنه تعالى أوحى الحدود والأحكام والشرايع والحقائق والمغيبات إلى نبيّنا محمد ﷺ بواسطة جبرائيل وبطريق الرؤيا الصادقة، وإلى إبراهيم بالرؤيا الصادقة وغيرها، وإلى موسى بايجاد الصوت في الشجرة. وأما ساير الأقسام المذكورة في خبر تفسير النعماني، فإمّا يندرج في بعض هذه الأقسام أو يكون إطلاق الوحي عليها بلحاظ ماهية متعلّقه ومورده. وفي المقام مباحث نافعة دقيقة نُغمض عنها لخروجها عن الغرض المقصود.

طرق نزول الوحي وكيفية إلقائه على النبي ﷺ

- ١- كيفية ارتباط الأنبياء بمبدأ الوحي.
- ٢- الوحي بواسطة جبرائيل عليه السلام / الوحي بالرؤيا الصادقة
- ٣- الوحي الحضورى المباشري / الوحي العروجي
- ٤- هل كان نزول الوحي القرآني على بطوء؟
- ٥- كان علي عليه السلام يرى نور الوحي ويسمع ما سمع النبي وما رآه.

كيفية ارتباط
الأنبياء بمبدأ
الوحي

لا ريب أن الأنبياء لابد لهم من ارتباط بمبدأ الوحي، وهو الله تعالى؛ لأن الشرايع والأديان لا يشرعها غير الله سبحانه، فلا بد في تعليمها الانبياء وإلقائها إليهم من إيجاد ارتباط خاص خارج عن نظام عالم الطبيعة بطريق الإعجاز، حتى يُعلم أنه من جانب الله، لا من ساير أفراد البشر أو العوامل الطبيعية.

ويشتاق كل إنسان إلى معرفة كيفية هذا الارتباط بين الله وبين أنبيائه، ولا يزال يواجه هذا السؤال؛ بأن هذا الارتباط هل هو بطريق الإلهام والاختار في القلب بلا واسطة شيء؟ أو بطريق ارتباط ملك متمثل وتفهيمة النبي وتعليمه إياه الشرايع والمعارف الإلهية والأحكام وحدود الله؟ أو فعل ذلك بايجاد أمواج صوتية في أشياء مادية كالشجرة والسحاب والجبال ونحوها؟ أو إيجاد

الصوت الخفي والكلام الرمزي التشبيه بالهمهمة والنجوى؛ من دون بروز جوهرة الصوت، ومن دون إيجاده في شيءٍ من أجسام الطبيعة، أو يكون له جوهرة مسموعة كصوت النحل؟ أو بطريق الرؤيا، أو غير ذلك؟
والذي يتحصّل من مراجعة النصوص الواردة عن أهل البيت عليهم السلام أنّ كيفية نزول الوحي على الرسل والأنبياء كانت بإحدى الطرق الثلاث التالية.

١- بطريق القذف في القلب والإلقاء في الرّوع.

٢- بطريق الرؤيا الصادقة.

٣- بطريق التنزيل، وذلك بتلاوة ملك وقراءته:

وقد دلّ على ذلك ما رواه الصدوق باسناده عن أمير المؤمنين عليه السلام - في حديث - قال: «وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله: يا جبرئيل هل رأيت ربك؟ فقال جبرئيل: إنّ ربّي لا يرى، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: فمن أين تأخذ الوحي؟ فقال عليه السلام: آخذه من إسرافيل، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: ومن أين يأخذه إسرافيل؟ قال عليه السلام: يأخذه من ملك فوقه من الرّوحانيين، قال رسول الله صلى الله عليه وآله: فمن أين يأخذه ذلك الملك؟ قال عليه السلام: يُقذف في قلبه قذفاً. فهذا وحيٌّ، وهو كلام الله عزّ وجلّ. وكلام الله ليس بنحو واحد، منه ما كلّم الله به الرّسل، ومنه ما قذفه في قلوبهم، ومنه رؤيا يريها الرّسل، ومنه وحيٌّ وتنزيل يُتلى ويُقرأ، فهو كلام الله. فاكتف بما وصفت لك من كلام الله. فإنّ معنى كلام الله ليس بنحو واحد؛ فإنّ منه ما يبلغ به رسل السماء رسل الأرض، قال: فَرَجّت عني، فَرَجّ الله عنك. وحللت عني عقدة، فعظّم الله أجرك يا أمير المؤمنين»^(١).

وإنّ لكلّ واحد من الطرق الثلاثة المزبورة كيفية خاصّة، ينبغي في المقام بيانها.

الوحي
بواسطة
جبرائيل

١ - الوحي بواسطة جبرائيل، كما قال تعالى: ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ * عَلَى قَلْبِكَ﴾^(١).

قال في مجمع البيان: «إنَّ جبرائيل كان يأتي النبي ﷺ في صورة الآدميين، فسأله النبي ﷺ أن يريه نفسه على صورته التي خلق عليها فأراه نفسه مرتين: مرّة في الأرض ومرّة في السماء. أما في الأرض، ففي الأفق الأعلى. وذلك أنَّ محمدًا ﷺ كان بحراء، فطلع له جبرائيل ﷺ من المشرق، فسدَّ الأفق إلى المغرب، فخرَّ النبي ﷺ مغشياً عليه، فنزل جبرائيل ﷺ في صورة الآدميين، فضمه إلى نفسه»^(٢).

وقد دلّت على كيفية هذا النوع من الوحي عدّة نصوص.

منها: ما ورد عن الصادق ﷺ: «أما إذا أتاه جبرائيل بالوحي فكان يقول: هو ذا جبرائيل، أو قال لي جبرائيل»^(٣).

وما رواه الصدوق عن الامام الصادق ﷺ - في حديث - قال: «إنَّ جبرائيل كان إذا أتى النبي ﷺ، لم يدخل حتى يستأذنه. وإذا دخل عليه، قعد بين يديه قعدة العبد»^(٤). إلى غير ذلك من النصوص.

الوحي بالرؤيا
الصادقة

٢ - الوحي بالرؤيا الصادقة:

وقد روى الصدوق باسناده عن أمير المؤمنين ﷺ: «رؤيا

الأنبياء وحي»^(٥).

(١) الشعراء: ١٩٣ - ١٩٤. (٢) تفسير مجمع البيان: ج ٩ - ١٠، ص ١٧٣.

(٣) محاسن البرقي: ص ٣٣٨ / أمالي الشيخ: ص ٣١، بحار الانوار ج ١٨، ص ٢٧١، و٢٦٨.

(٤) إكمال الدين: ص ٨٥ / بحار الانوار: ج ١٨، ص ٢٦٠.

(٥) أمالي الصدوق: ص ٢١٥. / والبحار: ج ١١، ص ٦٤.

وكان رسول الله ﷺ قبل نزول جبرائيل يراه في المنام، كما قال علي بن إبراهيم: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا أَتَى لَهُ سَبْعٌ وَثَلَاثُونَ سَنَةً، كَانَ يَرَى فِي مَنَامِهِ كَأَنَّ آتِيًا يَأْتِيهِ فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَضَتْ عَلَيْهِ بَرَهَةٌ مِنَ الزَّمَنِ، وَهُوَ عَلَى ذَلِكَ يَكْتُمُهُ، وَإِذَا هُوَ فِي بَعْضِ الْأَيَّامِ يَرَعَى غَنَمًا لِأَبِي طَالِبٍ فِي شَعْبِ الْجِبَالِ، إِذَا رَأَى شَخْصًا يَقُولُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ ﷺ لَهُ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ ﷺ: أَنَا جِبْرَائِيلُ أُرْسَلُنِي إِلَيْكَ لِيَتَّخِذَكَ رَسُولًا»^(١).

وقد روى الكليني بإسناده عن الباقر ﷺ قال: «وَأَمَّا النَّبِيُّ، فَهُوَ الَّذِي يَرَى فِي مَنَامِهِ، نَحْوَ رُؤْيَا إِبْرَاهِيمَ ﷺ وَنَحْوَ مَا كَانَ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَسْبَابِ النَّبُوءَةِ قَبْلَ الْوَحْيِ، حَتَّى أَتَاهُ جِبْرَائِيلُ ﷺ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ بِالرِّسَالَةِ»^(٢).

وقال صدر المتألهين في ذيل الحديث المزبور: «يَعْنِي أَنَّهُ ﷺ اتَّصَفَتْ ذَاتَهُ الْمَقْدَسَةَ بِصِفَةِ النَّبُوءَةِ، جَاءَتْهُ الرِّسَالَةُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، بَاطِنًا وَسِرًّا، قَبْلَ أَنْ يَتَّصِفَ بِصِفَةِ الرِّسَالَةِ أَوْ يَنْزَلَ عَلَيْهِ جِبْرَائِيلُ مَعَايِنًا مَحْسُوسًا بِالْكَلَامِ الْمَنْزَلِ الْمَسْمُوعِ. وَإِنَّمَا جَاءَهُ جِبْرَائِيلُ مَعَايِنًا حِينَ جَمَعَ لَهُ مِنْ أَسْبَابِ النَّبُوءَةِ مَا جَمَعَ لِلْأَنْبِيَاءِ الْكَامِلِينَ كِإِبْرَاهِيمَ، مِنَ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةِ وَالْإِعْلَامَاتِ الْمُتَتَالِيَةِ بِحَقَائِقِ الْعُلُومِ وَالْإِيحَاثَاتِ بِالْمَغِيْبَاتِ. وَالْحَاصِلُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَكْمَلَ بَاطِنَهُ وَسَرَّهُ قَبْلَ أَنْ يَتَعَدَّى صِفَةَ الْبَاطِنِ مِنْهُ إِلَى الظَّاهِرِ، فَاتَّصَفَ الْقَالِبُ بِصِفَةِ الْقَلْبِ مُحَاكِيًا لَهُ»^(٣).

وحاصل كلامه: أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ بَعْدَ مَا بَلَّغُوا إِلَى الْمَدَارِجِ الْعَالِيَةِ مِنَ الْكَمَالَاتِ النَّفْسَانِيَّةِ وَالْفَضَائِلِ الْأَخْلَاقِيَّةِ؛ بَحِيثٌ تَجَلَّى لَهُمُ الْمَغِيْبَاتُ فِي صَفْحَةٍ وَجُودِهِمْ وَصَمِيمِ قَلْبِهِمْ فِي حَالَةِ الرُّؤْيَا، تَعَدَّى ذَلِكَ إِلَى عَالَمِ الشُّهُودِ وَالْحَضُورِ، فَاتَّصَفَ قَالِبُهُمْ؛ أَيِ بَدَنِهِمْ وَجَسْمِهِمْ بِصِفَةِ الْقَلْبِ، فَرَأَوْا بِالْعَيْنِ الْبَاصِرَةِ مَا كَانُوا يَرُونَهُ

(١) بحار الانوار؛ ج ١٨، ص ١٨٤، ١٩٤. (٢) أصول الكافي؛ الكليني ج ١، ص ١٧٦.

(٣) شرح أصول الكافي؛ كتاب الحجّة، الحديث الثالث، ص ٤٥٤.

بعين البصيرة وإدراك الفؤاد والتجلى في القلب.

ولكن لم ينزل القرآن على النبي ﷺ بالرؤيا في المنام قط.

نعم كان النبي ﷺ أحياناً يطلع عن نزول الوحي قبل نزوله بطريق الرؤيا، كما دل عليه قوله تعالى: ﴿لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ...﴾ (١).

وذلك أن النبي ﷺ رأى في منامه في عام الحديبية - وهو السنة السادسة من الهجرة - أنه والمسلمون دخلوا المسجد الحرام محلّقين رؤوسهم، وقد صدقت رؤياه في سنة الفتح - وهي السنة الثامنة من الهجرة - فأخبره الله تعالى عن صدق رؤياه في الآية المزبورة.

الوحي
الحضورى
المباشرى

٣- الوحي الحضورى المباشرى - بلا واسطة ملك - بالقذف في قلبه ﷺ والإلقاء في روعه. بتمام خصوصيات الآيات النازلة اللفظية والمنوية وبمالها من الاعراب

والمضمون.

وبهذا النوع من الوحي كان الله تعالى يتكلّم مع نبيّنا محمد ﷺ كما كلّم الله موسى ﷺ بإيجاد الصوت في الشجرة، كما قال تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ (٢)، وقال تعالى: ﴿فَلَمَّا أَنَاثَا نُودِي مِنْ شَاطِئِ الوَادِي الْأَيْمَنِ فِي الْبُقْعَةِ الْمُبَارَكَةِ مِنَ الشَّجَرَةِ أَنْ يَا مُوسَى إِنِّي أَنَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ (٣).

قال الطبرسى في تفسير هذه الآية: «أي نودي موسى من الجانب الأيمن للوادي في البقعة المباركة، وهي البقعة التي قال الله تعالى فيها لموسى: ﴿اخْلَعْ نَعْلَيْكَ إِنَّكَ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوًى﴾. وإتّما كانت مباركة؛ لأنّها معدن الوحي

والرسالة و كلام الله تعالى. وقيل مباركة؛ لكثرة الأشجار والأثمار والخير والنعم بها. والأوّل أصح... إنّما سمع موسى النداء والكلام من الشجرة؛ لأنّ الله تعالى فعل الكلام فيها. وجعل الشجرة محل الكلام؛ لأنّ الكلام عرض يحتاج إلى محل. وعلم موسى بالمعجز أنّ ذلك كلامه تعالى. وهذه أعلى منازل الأنبياء؛ أعني أن يسمعوا كلام الله من غير واسطة ومبلّغ. وكان كلامه سبحانه: أن يا موسى إنّي أنا الله ربّ العالمين»^(١).

وذلك لأنّ كلام الله مع عباده؛ إمّا بواسطة ملك من الملائكة وإمّا بطريق الوحي الحضوري باللقاء والقذف في القلب، وإمّا بايجاد الصوت في شيء من الأشياء المادّية، كما قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا﴾^(٢). قوله: ﴿إِلَّا وَحْيًا﴾ أي الوحي الحضوري. وقوله: ﴿أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾، أي بايجاد الصوت في شيء من الأشياء المادية. وقوله: ﴿أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا﴾ أي بواسطة ملك من الملائكة، كالوحي إلى نبيّنا بواسطة جبرائيل، كما قال في مجمع البيان^(٣).

والغرض أنّ الوحي الحضوري كان من أحد طرق تكلم الله مع نبيّنا

محمد ﷺ.

وذلك بأنّ النبي ﷺ ربما كان يوحى إليه حضوراً باللقاء الآيات في قلبه وروعه في حالة شبيهة بالنعاس، مثل ما نجده في أوائل النوم، وهي حالة بين اليقظة والنوم. وكان عروض هذه الحالة لثقل الوحي عليه، كما ورد عن الصادق عليه السلام أنّه قال: «كان ذلك إذا جاءه الوحي وليس بينه وبين الله ملك، فكانت تصيبه تلك السبّطة ويغشاه ما يغشاه، لثقل الوحي عليه، أمّا إذا أتاه جبرائيل بالوحي،

(١) تفسير مجمع البيان: ج ٧ - ٨، ص ٢٥١.

(٢) تفسير مجمع البيان: ج ٩ - ١٠، ص ٣٧.

(٣) الشورى: ٥١.

فكان يقول: هو ذا جبرائيل، أو قال لي جبرائيل»^(١).

السبب: ثوب أبيض كما قال في مجمع البحرين^(٢). والمقصود هاهنا لعلّه بياض نوراني يحيط بالنبي حين نزول الوحي.

وقد روى الصدوق عن زرارة عن أبيه، قال: «قلت لأبي عبدالله عليه السلام: جُعِلت فداك الغشبية التي كانت تصيب رسول الله صلى الله عليه وآله إذا أنزل عليه الوحي؟ فقال عليه السلام: ذاك إذا لم يكن بينه وبين الله أحد، ذاك إذا تجلّى الله له، قال: ثم قال: تلك النبوة يا زرارة»^(٣).

وقال الصدوق: «إنّ النبي صلى الله عليه وآله كان يكون بين أصحابه فيغمى عليه وهو يتصابُّ عرقاً، فإذا أفاق، قال صلى الله عليه وآله: قال الله تعالى كذا وكذا، وأمركم بكذا ونهاكم عن كذا... وكان يزعم أكثر مخالفينا أنّ ذلك كان عند نزول جبرائيل، فسُئِلَ الامام الصادق عليه السلام عن الغشبية التي كانت تأخذ النبي صلى الله عليه وآله: أكانت عند هبوط جبرائيل؟ فقال عليه السلام: لا؛ إنّ جبرائيل كان إذا أتى النبي صلى الله عليه وآله، لم يدخل حتى يستأذنه. وإذا دخل عليه، قعد بين يديه قعدة العبد. وإنما ذاك عند مخاطبة الله عزّ وجلّ إياه بغير ترجمان وواسطة»^(٤).

ويشهد لثقل الوحي قوله تعالى: ﴿إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾^(٥). والقول الثقيل هو الوحي. وثقله بلحاظ ما أشير إليه في كلام الامام الصادق عليه السلام. ويمكن أن يكون أيضاً بلحاظ معناه الشامخ، ولا منافاة.

الوحي
الحضورى
الشهودى

٤ - الوحي الحضورى الشهودى في المعراج بشهود
الملائكة مع مصاحبة جبرئيل، وإن شئت فسمّه الوحي

(١) محاسن البرقى: ص ٣٣٨. أمالى الشيخ: ص ٣١، بحار الأنوار: ج ١٨، ص ٢٧١ وص ٢٦٨.

(٢) مجمع البحرين: ج ٢، ص ٢٠٣. (٣) التوحيد: ص ١١٥، ح ١٥.

(٤) إكمال الدين: الصدوق، ص ٨٥ / البحار: ج ١٨، ص ٢٦٠. (٥) المزمّل: ٥.

العروجي المشافهي. وقد كان هذا الوحي في محضر الله في عالم الملكوت في الملائكة الأسمى بلا واسطة. وهذا النوع من الوحي كان من مختصات نبينا محمد ﷺ.

وقد دل على نزول هذا النوع من الوحي قوله تعالى: ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى * فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى * فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى﴾ (١) حيث دل بظاهره على أن هذا الوحي كان بطريق دنو النبي ﷺ وشدة قربه المعنوي الروحاني من الله، لا بواسطة جبرئيل.

وقد دلت النصوص المعتبرة المستفيضة، بل المتواترة على نظر هذه الآيات إلى واقعة ليلة المعراج وأن المقصود دنو النبي وشدة قربه الروحاني إلى الله في ليلة المعراج، حتى أوحى الله إليه مشافهةً بلا واسطة جبرائيل، ولا ينافي ذلك كون أصل اسراء النبي ﷺ وعروجه جسمانية.

فمن هذه النصوص:

ما رواه علي بن إبراهيم في تفسير آية: ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ...﴾ (٢) بقوله: «فأنه حدثني أبي عن ابن أبي عمير عن هشام عن أبي عبدالله عليه السلام: «إن هذه الآية مشافهة الله تعالى لنبينا ليلة أسرى به إلى السماء. قال النبي ﷺ: انتهيت إلى محل سدرة المنتهى... فكننت من ربي كقاب قوسين أو أدنى، كما حكى الله عز وجل. فناداني ربي تبارك وتعالى: آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه، فقلت: أنا مجيب عني وعن أمتي» (٣).

هذه الرواية صحيحة لا إشكال في سندها. وقد دلت على نكتتين؛ إحداهما: ما دلت عليه بالصرحة؛ وهي أن الآية المزبورة قد أوحيت إلى النبي ﷺ بالمشافهة من غير واسطة جبرئيل في ليلة المعراج.

(٣) تفسير القمي: ج ١، ص ٩٥.

(٢) البقرة: ٢٨٥.

(١) النجم: ٨ - ١٠.

ثانيتها: أن قوله تعالى: ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى﴾ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾ فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى﴾ معناه أن رسول الله ﷺ دنا وقرب إلى نور ربه في عالم الملكوت الأعلى في ليلة المعراج، ثم أوحى إليه بالمشافهة ما أوحى؛ يعني بلا واسطة جبرئيل.

وأما كيفية الدنو والقرب لم تكن مادياً قطعاً؛ لأنَّ القرب المادى يعتبر فيه كون طرفي القرب جسمانياً، والله تعالى - وهو أحد طرفي القرب - ليس جسمانياً، وإن كان عروج النبي ﷺ بجسمه، كما هو ظاهر الآيات والروايات، ولكن قربه من الله إنما كان بتعالى الدرجات المعنوية واشتداد القوّة الروحانية. وعلى أي حال لا إشكال في دلالة هذه الصحيحة، بل صراحتها في أن ما أوحى الله تعالى في ليلة المعراج إلى نبيِّنا ﷺ كان بالوحي الحضورى اليهودى وبالشفاهة، بلا واسطة جبرئيل عليه السلام. فهي نافية لما قاله الطبرسى في تفسير الآية المزبورة، من أن المقصود منها دنو جبرائيل وقربه إلى النبي ﷺ بعد استوائه في الأفق الأعلى من الأرض وأن المراد إحياء الله تعالى نبيه على لسان جبرائيل.

ويؤيده ما رواه علي بن إبراهيم عن أبي الحسن الرضا عليه السلام، قال: «(و قوله: ﴿وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَى﴾ يعني رسول الله ﷺ، ﴿ثُمَّ دَنَا﴾ يعني رسول الله ﷺ من ربه عز وجل فتدلى. قال عليه السلام: إنما نزلت هذه (ثم دنا فتدلى فكان قاب قوسين أو أدنى). قال عليه السلام: كان من الله كما بين مقبض القوس إلى رأس السية. أو أدنى أي من نعمته ورحمته قال بل أدنى من ذلك، فأوحى إلى عبده ما أوحى، قال وحي مشافهة»^(١). قوله: رأس السية؛ أي ما يربط به طرفي القوس وهذا كناية عن شدة القرب على وجه التشبيه بالقرب المادى.

وكون هذا كلام علي بن إبراهيم نفسه، وإن كان محتملاً؛ نظراً إلى احتمال انقطاع المروي عن الامام قبله، إلا أن التعبير بلفظ «قال» مكرراً في الكلام المزبور يشهد أن القائل هو الامام عليه السلام، كما يظهر من تفسير نور الثقلين^(١) في ذيل الآية المزبورة؛ حيث أسند هذا الكلام كله إلى الامام عليه السلام.

وأيضاً قال علي بن إبراهيم في تفسير آية «فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى»: «

«كان بين لفظه وبين سماع محمد كما بين وتر القوس وعودها، فأوحى إلى عبده ما أوحى فسئل رسول الله ﷺ عن ذلك الوحي، فقال عليه السلام: أوحى إلي أن علياً سيد الوصيين وإمام المتقين وقائد الغر المحجلين وأول خليفة يستخلف خاتم النبيين، فدخل القوم في الكلام، فقالوا: أمن الله ومن رسوله؟ فقال الله جلّ ذكره لرسول الله ﷺ: قل لهم: ما كذب الفؤاد ما رأى، ثم ردّ عليهم فقال: أفتمارونه على ما يرى»^(٢). ويُحتمل قوياً كونه رواية أبي جعفر المروي قبل الكلام المزبور، فراجع.

وقوله: «فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى» تشبيه وتمثيل بالقرب المكاني لبيان

القرب المعنوي الملكوتي. وليس المراد القرب المكاني، كما قلنا.

ومما يشهد لذلك ما رواه الصدوق في العلل بقوله: حدّثنا الحسين بن إبراهيم بن أحمد بن هشام المؤدّب وعلي بن عبدالله الوراق وأحمد بن زياد جعفر الهمداني رضي الله عنهم، قالوا: حدّثنا علي بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن يحيى بن أبي عمران وصالح بن السندي، عن يونس بن عبدالرحمان، قال: «قلت لأبي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام: لأبي علة عرج الله تعالى بنبيه ﷺ إلى السماء، ومنها إلى سدرة المنتهى، ومنها إلى حجب النور وخاصبه ونجاه هناك؟ والله لا يوصف بمكان؟ فقال عليه السلام: إنّ الله لا يوصف بمكان ولا يجري عليه زمان، ولكنه عزّ وجلّ

أراد أن يُشَرَّفَ به ملائكته وسكَّان سماواته ويكرمهم بمشاهدته، ويريه من عجائب عظمته ما يخبر به بعد هبوطه وليس ذلك على ما يقول به المشبِّهون سبحانه الله وتعالى عما يصفون»^(١).

قوله: «بمشاهدته»؛ أي بمشاهدة النبي ﷺ، وقوله: «يريه»؛ أي أراد أن يُري النبي ﷺ.

هذه الرواية صحيحة؛ إذ لا إشكال في رجال سندها، إلا صالح بن السندي، ولكن يرتفع الإشكال؛ حيث روى معه في طبقته يحيى ابن أبي عمران؛ لأنَّه من وكلاء الامام موسى بن جعفر عليه السلام ولم يُعرف بقدره. وهذا يكفي في وثاقة الرجل؛ لما بيَّناه في كتابنا «مقياس الرواية».

هذا مضافاً إلى أنَّ صالح بن السندي أيضاً لم يعرف بقدره، مع أنَّه من المعاريف؛ إذ له أصل روائي وكثير الرواية ونقل عنه أجلاء الرواة، فلو كان في مثله قدح لبان ونُقِّل. كما بيَّنا تفصيل ذلك في كتابنا «مقياس الرواية».

ونظيره ما رواه الصدوق باسناده عن أبي حمزة الثمالي في العلل^(٢). وقد دلَّت على ذلك روايات مستفيضة، بل متظافرة روي أكثرها في تفسير نور الثقلين^(٣)، فراجع.

فلا يُصغى إلى ما قاله الطبرسي في تفسير الآية المزبورة بعد ما دلَّت النصوص المعتمدة المتظافرة على خلافه.

حيث قال في تفسير الآيات المزبورة ما حاصله: «أنَّ جبرائيل دنا وقرب إلى النبي ﷺ ونزل إليه بعد استوائه في الأفق الأعلى من الأرض، وكان الفصل بين جبرائيل وبين النبي بمقدار قوسين أو أقلَّ من ذلك، فأوحى الله تعالى على لسان

(٢) المصدر: ص ١٣١، ح ١.

(١) علل الشرايع: ج ١، ص ١٣٢، ح ٢.

(٣) تفسير نور الثقلين: ج ٥، ص ١٤٨ - ١٥٢.

جبرائيل إلى محمد ﷺ ما أوحى»^(١).

ومما دلّ على نزول هذا النوع من الوحي على النبي ﷺ في ليلة المعراج ما رواه الكليني عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن ابن أذينة عن أبي عبدالله عليه السلام قال في حديث المعراج:

«إنَّ الله عزَّ وجلَّ لما عَرَجَ بنبيِّه ﷺ إلى سماواته السَّبع : أما أوليهنَّ فبارك عليه، والثانية علمه فرضه، فأَنزل الله محملاً من نور فيه أربعون نوعاً من أنواع النور كانت محدقة بعرش الله تَغشى أَبصار النَّاطرين...

ثم عَرَجَ به إلى السماء فنفرت الملائكة إلى أطراف السماء وخرَّت سجداً، وقالت سبح قدوس ما أشبه هذا النور بنور ربنا! فقال جبرائيل عليه السلام: الله أكبر الله أكبر، ثم فتحت أبواب السماء واجتمعت الملائكة فسلمت على النبي ﷺ أفواجاً، وقالت: يا محمد كيف أخوك؟ إذا نزلت، فأقرئه السلام. قال النبي ﷺ: أفترفونه؟ قالوا: وكيف لا نعرفه وقد أخذ ميثاقك وميثاقه منا وميثاق شيعته إلى يوم القيامة علينا. وإنا لتتصفح وجوه شيعته في كل يوم وليلة خمساً - يعنون في كل وقت صلاة - وإنا لنصلي عليك وعليه... قال النبي ﷺ: ... ثم أوحى الله إليّ: يا محمد ﷺ ادن من صاِد فاغسل مساجدك وطهرها وصلِّ لربك، فدنى رسول الله ﷺ من صاِد - وهو ما يسيل من ساق العرش الأيمن - فتلقى رسول الله ﷺ الماء بيده اليمنى، فمن أجل ذلك صار الوضوء باليمين. ثم أوحى الله عزَّ وجلَّ إليه: أن اغسل وجهك؛ فإنك تنظر إلى عظمتي. ثم اغسل ذراعيك اليمنى واليسرى؛ فإنك تلقى بيدك كلامي. ثم امسح رأسك بفضل ما بقي في يدك من الماء ورجليك إلى كعبيك، فإني أبارك عليك وأوطيك موطناً لم يطأه أحدٌ غيرك، فهذا علة الأذان والوضوء.

ثمَّ أوحى الله عزَّ وجلَّ إليه يا محمد استقبل الحجر الأسود وكبرني على عدد

حُجْبِي. فمن أجل ذلك صار التكبير سبعاً؛ لأنَّ الحُجْب سبْعُ، فافتتح عند انقطاع الحُجْب. فمن أجل ذلك صار الافتتاح سنّة. والحجب متطابقة بينهنّ بحار النور. وذلك النور الذي أنزله الله على محمد ﷺ. فمن أجل ذلك صار الافتتاح ثلاث مرّات؛ لافتتاح الحجب ثلاث مرّات. فصار التكبير سبعاً والافتتاح ثلاثاً.

فلما فرغ من التكبير والافتتاح أوحى الله إليه أن أحمدي. فلما قال ﷺ: الحمد لله ربّ العالمين، قال النبي ﷺ في نفسه شكراً، فأوحى الله عزّ وجلّ إليه: قطعت حمدي، فسم باسمي. فمن أجل ذلك جعل في الحمد الرحمن الرحيم مرّتين فلما بلغ ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ قال النبي ﷺ: الحمد لله ربّ العالمين؛ شكراً فأوحى الله إليه: قطعت ذكري، فسم باسمي. فمن أجل ذلك جعل بسم الله الرحمن الرحيم في أول السورة.

ثم أوحى الله عزّ وجلّ إليه اقرأ يا محمد نسبة ربك تبارك وتعالى: ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ * اللهُ الصَّمَدُ * لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ * وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ ثم أمسك عنه الوحي، فقال رسول الله ﷺ: الواحد الأحد الصمد، فأوحى الله إليه: لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد، ثم أمسك عنه الوحي. فقال رسول الله ﷺ: كذلك الله كذلك الله ربنا. فلما قال ذلك أوحى الله إليه اركع لربك يا محمد فركع فأوحى الله إليه - وهو راكع - قل: سبحان ربّي العظيم، ففعل ذلك ثلاثاً.

ثم أوحى إليه: أن ارفع رأسك يا محمد ففعل رسول الله ﷺ فقام منتصباً، فأوحى الله عزّ وجلّ إليه: أن اسجد لربك يا محمد، فخرّ رسول الله ﷺ ساجداً، فأوحى الله عزّ وجلّ إليه: قل: سبحان ربّي الأعلى، ففعل ذلك ثلاثاً. ثم أوحى الله إليه: استوي جالساً يا محمد، ففعل، فلما رفع رأسه من سجوده واستوي جالساً، نظر إلى عظمته تجلّت له، فخر ساجداً من تلقاء نفسه لا لأمر أمر به فسبح ثلاثاً، فأوحى الله إليه انتصب قائماً، ففعل فلم ير ما كان رأى من العظمة. فمن أجل ذلك صارت الصلاة ركعة وسجدتين.

ثم أوحى الله عزّ وجلّ: اقرأ «إنا أنزلناه»: فإنها نسبتك ونسبة أهل بيتك إلى يوم

القيامة. وفعل في الرّكوع مثل ما فعل في المرّة الأولى. ثم سجد سجدة واحدة. فلما رفع رأسه، تجلّت له العظمة، فخر ساجداً من تلقاء نفسه، لا لأمر أمر به، فسبح أيضاً.

ثم أوحى الله إليه: ارفع رأسك يا محمد، ثبّتك ربك. فلما ذهب ليقوم، قيل: يا محمد اجلس، فجلس، فأوحى الله إليه: يا محمد إذا ما أنعمت عليك، فسم باسمي... أن قال ﷺ: بسم الله وبالله ولا اله إلا الله والأسماء الحسنى كلّها لله. ثم أوحى الله إليه: يا محمد صلّ على نفسك وعلى أهل بيتك. فقال: صلى الله عليّ وعلى أهل بيتي... ثم التفت، فإذا بصفوف من الملائكة والمرسلين والنبیین. فقيل: يا محمد سلّم عليهم، فقال ﷺ: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، فأوحى الله إليه أن السلام والتحية والرحمة والبركات أنت وذريتك»^(١).

هذه الرواية صحيحة لا إشكال في سندها، وهي طويلة نقلنا هاهنا بعض مواضعها. وقد دلّت بالصراحة على أنّ النبي ﷺ قد أوحى الله إليه أجزاء الصلاة وشرائطها ومالها من الخصوصيات في ليلة المعراج.

وفي صحيح هشام^(٢) أنّ في جميع مراحل العروج - من السماء الدنيا إلى السماء السابعة - كان جبرئيل عليه السلام يصاحب النبي ﷺ ويتكلّم معه ويرشده ويخبره عن أوضاع ملائكة السماوات السبع والأنبياء الماضين وخواتيم الأعمال وعواقب أمور أبناء البشر.

يستفاد من بعض الآيات أنّ نزول الوحي القرآني كان على بطو، بحيث كان النبي ﷺ يتسرّع عنه ويعجل به.

كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَىٰ إِلَيْكَ

وَحْيُهُ﴾^(٣) وقوله تعالى: ﴿لَا تَحْرُكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ * إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾^(٤).

هل كان نزول
الوحي القرآني
على بطوء

(٢) تفسير علي بن ابراهيم: ج ٢، ص ٣.

(١) الكافي: ج ٣، ص ٤٨٢ - ٤٨٦.

(٤) القيامة: ١٦ - ١٨.

(٣) طه: ١١٤.

وذلك أنّ النبي ﷺ كان يعجل في قراءة الآيات، ويشرع فيها بتحريك شفثيه قبل فراغ جبرئيل عليه السلام عن إنزالها، فنزلت هذه الآية، كما جاء في تفسير علي بن إبراهيم ومجمع البيان وغيرهما، وهذا إنّما يلائم بطؤ نزول الوحي القرآني؛ بحيث لم يصبر النبي ﷺ على فراغ الجبرئيل عليه السلام منه.

وقد يشكل على ذلك بأنّ الاستعجال بالتكلم في أثناء كلام الغير، لا ينافي سرعة كلام ذلك الغير، غاية الأمر يكون تكلم الشخص المستعجل أسرع من كلام ذلك الغير، فلا ينافي ذلك كون كلام ذلك الغير المسبوق سريعاً أيضاً.

ويمكن الجواب: أنّ الاستعجال في مقابل البطؤ وظاهر المقابلة في الآيتين المزبورتين يقتضي كون نزول الوحي في حدّ من البطؤ بحيث يقبل استباق النبي ﷺ عنه واستعجاله في القراءة قبل تمامه، كما لو أبطأ شخص من أهل العرف في كلامه، فيسبق إليه مخاطبه في الجواب قبل تمام كلامه معتذراً باطنابه وإطالته.

وعلى أيّ حال السرعة والبطؤ أمران إضافيان نسبيان. فما من سريع، إلّا ويوجد ما هو أسرع منه وما من بطيء، إلّا ويوجد ما هو أبطأ منه. ولكن المعيار فيهما الصدق العرفي.

والمقصود أنّ الوحي القرآني لم يؤخذ السرعة فيه، بل يشهد بعض الآيات على أنّ نزوله كان على بطوءٍ. نعم لا يبعد دعوى أخذ السرعة في الوحي الالهامي؛ نظراً إلى كونه من قبيل الخطورات القلبية وإلقاء المعنى في الرّوع، لا بالقراءة والتلفّظ، كما في الوحي القرآني.

ومحصّل الكلام أنّ الوحي لم تؤخّذ في حقيقته السرعة ولا البطوء، بل يختلف في ذلك بحسب اختلاف أقسامه وأنواعه.

كان عليّ ﷺ يرى نور الوحي ويشم رائحة النبوة

وقد ورد في بعض النصوص أنّ عليّاً ﷺ مع النبي ﷺ من أوان الصباوة ويتعلّم منه ﷺ فضائل الأخلاق وشرائع الأحكام. وكان ﷺ يرى نور الوحي ويشم رائحة النبوة حين نزول الوحي.

وقد روى السيد الرضي في نهج البلاغة بسنده عن عليّ ﷺ رواية تتضمن هذا المعنى. وإليك نصّ بعض فقراتها:

قال ﷺ: «و قد علمتم موضعي من رسول الله ﷺ بالقربة القريبة، والمنزلة الخصيصة. وضعني في حجره وأنا ولد يَضُمُّني إلى صدره... ولقد قرن الله به ﷺ من لدن أن كان فطيماً أعظم ملكٍ من ملائكته، يسلكُ به طريقَ المكارم، ومحاسنَ أخلاق العالم، ليلَه ونهارَه ولقد كنتُ أتبعُه أتباعَ الفصيل إثر أمه، يرفع لي في كل يوم من أخلاقه علماً ويأمرُني بالاعتداء به... ولقد كان يجاور في كل سنة بحراء، فأراه، ولا يراه غيري... أرى نور الوحي والرسالة وأشمُّ ريح النبوة.

ولقد سمعت رنة الشيطان حين نزل الوحي عليه ﷺ. فقلت: يا رسول الله ما هذه الرنة؟ فقال ﷺ: هذا الشيطان قد أيس من عبادته. إنك تسمع ما أسمع وترى ما أرى، إلا أنك لست بنبي، ولكنك لوزير، وإنك لعلی خير»^(١).

قوله: «كان فطيماً» أي حينما انفصل عن أمه. وقوله: «الفصيل» أي ولد الناقة. وقوله: «يرفع لي في كل يوم من أخلاقه علماً»؛ أي يكشف ويُبرز من أخلاقه فضلاً ظاهراً ومنقبةً بيّنة. قوله: «رنة الشيطان» أي صيحة الشيطان وأنيبه و فزعه.

ولا يخفى أنّ قوله ﷺ: «إنك تسمع ما أسمع وترى ما أرى» بلحاظ رؤية أميرالمؤمنين ﷺ نور الوحي وسماعه رنة الشيطان، كما جاء في كلامه

المزبور قبل ما نقله عن النبي صلى الله عليه وآله، ولأنه كان عليه السلام يسمع نداء الغيب بطريق الالهام، بل لا بد من حمله على ذلك، حتى لا ينافي ما رواه الصدوق عن النبي صلى الله عليه وآله في الفرق بينه وبين علي عليه السلام بقوله صلى الله عليه وآله: «أعطاني الوحي وأعطاه الالهام»^(١)، كما سبق نقله آنفاً.

والحاصل: أن إطلاق الخبر المزبور - المروي عن النبي صلى الله عليه وآله في نهج البلاغة - قابل للتقييد بما رواه الصدوق عنه صلى الله عليه وآله في الخصال.

والنتيجة: أن علياً عليه السلام إنما كان يرى ما رآه النبي صلى الله عليه وآله بمشاهدته نور الوحي حينما كان نزول الوحي بغير واسطة جبرئيل. وكان عليه السلام يسمع ما سمعه النبي صلى الله عليه وآله بسماعه رثة الشيطان حين نزول الوحي وبسماعه جميع ما نزل من الوحي بطريق الالهام، لا بواسطة جبرئيل. وإن شئت فقل: كان عليه السلام يسمعه بلا واسطة، باخطار في القلب وإلقاء في الرّوع.

وقد سبق الكلام في لفظ القرآن ومادة اشتقاقه وأساميه في الحلقة الأولى، فلا نعيد.

والغرض هاهنا الكلام إجمالاً في حقيقة القرآن وماهيته قبل نزوله في قالب اللفظ العربي.

حقيقة القرآن ومواطنه الأصلية

١ - حقيقة القرآن قبل نزوله.

٢ - تحقيق كلام العلامة في حقيقة القرآن.

٣ - أم الكتاب واللوح المحفوظ.

٤ - أم الكتاب مكتوب فيه جميع المقدرات.

٥ - ماهية القلم من منظر النصوص.

٦ - تحقيق روائي في اللوح المحفوظ.

حقيقة القرآن
قبل نزوله

إنَّ للقرآن حقيقة عالية شامخة ومنزلة رفيعة ومكاناً علياً -

قبل نزوله - عند الله في اللوح المحفوظ كما نطق بذلك

القرآن الكريم بقوله تعالى: ﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَّجِيدٌ * فِي لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ﴾^(١) وقوله تعالى:

﴿وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلِيَّ حَكِيمٌ﴾^(٢) فان في هذه الآية ظرفان ومظروفان.

الأول: أم الكتاب فانه ظرف لمظروفه الذي هو القرآن الراجع إليه ضمير

الهاء في «إنه».

الثاني: لدينا؛ أي عندالله، فانه ظرف لمظروفه الذي هو أم الكتاب. ونظيره

قوله تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُنَبِّئُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾^(٣).

وقد كُتِبَ معارف القرآن ومضامينه العالية بالقلم في اللوح، وذلك المكتوب هو المعبر عنه بأَمِّ الكتاب. ولا يخفى أن كتابتها بالقلم في اللوح المحفوظ ليس من قبيل الكتابة في القراطيس، كما أن القلم ليس من الأقلام المادية. كل ذلك مستفاد من النصوص المتظافرة.

ويستفاد أيضاً من النصوص المعتمدة أن القلم أول ما خلقه الله لثبث مقدرات عالم الوجود وجميع ما يكون إلى يوم القيامة. واللوحة المحفوظ ما كتب فيه جميع المقدرات المحتومة - التي لا يعلمها إلا هو - إلى يوم النشور. وإنما عبّر في الآيات القرآنية عن المكتوب في اللوح المحفوظ بأَمِّ الكتاب؛ بلحاظ أنه يؤمّ ويحتوي مقدرات جميع الأمور.

تحقيق

كلام العلامة في
حقيقة القرآن

وقد استظهر العلامة الطباطبائي من قوله تعالى: ﴿فَإِنَّمَا يَسْرُنَا بِلسَانِكَ لِنُبَشِّرَ بِهِ الْمُتَّقِينَ...﴾^(١).

ما حاصله: إنَّ القرآن قبل نزوله كان له وجودٌ عليٌّ

حكيم فوق حدّ فهم البشر وأرفع وأرقى من أن تدركه عقول الناس.

قال ﷺ في ذيل الآية المزبورة: «و التيسير - وهو التسهيل - ينبئ عن حالة سابقة ما كان يسهل معها تلاوته ولا فهمه. وقد أنبأ سبحانه عن مثل هذه الحالة لكتابه في قوله: والكتاب المبين إنا جعلناه قرآناً عربياً لعلكم تعقلون وإنه في أم الكتاب لدينا لعلي حكيم. فأخبر أنه لو أبقاه على ما كان عليه عنده - وهو الآن كذلك - من غير أن يجعله عربياً مقرواً، لم يرج أن يعقله الناس وكان كما كان علياً حكيماً؛ أي آيياً متعصياً أن يرقى إليه أفهامهم وينفذ فيه عقولهم»^(٢).

وقال في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلِيَّ حَكِيمٌ﴾: والمراد

بأَمِّ الكتاب اللوح المحفوظ كما قال تعالى: ﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَّجِيدٌ * فِي لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ﴾. وتسميته بأَمِّ الكتاب؛ لكونه أصل الكتب السماوية يستنسخ منه غيره... والمراد بكونه علياً - على ما يعطيه مفاد الآية السابقة - أنه رفيع القدر والمنزلة من أن تتاله العقول، وبكونه حكيماً أنه هناك محكم غير مفصل ولا مجزئ إلى سور وآيات وجمل وكلمات، كما هو كذلك بعد جعله قرآناً عربياً، كما استفدناه من قوله تعالى: ﴿كِتَابٌ أُخْبِئْتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فَصَّلْتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾.

وهذان النعتان؛ أعني كونه علياً حكيماً، هما الموجبان لكونه وراء العقول البشرية. فإنَّ العقل في فكرته لا ينال إلا ما كان من قبيل المفاهيم والألفاظ أولاً وكان مؤلفاً من مقدمات تصديقية يترتب بعضها على بعض كما في الآيات والجمل القرآنية. وأما إذا كان الأمر وراء المفاهيم والألفاظ وكان غير متجزئ إلى أجزاء وفصول، فلا طريق للعقل إلى نيله.

فمحصل معنى الآيتين: أن الكتاب عندنا في اللوح المحفوظ ذو مقام رفيع وإحكام لاتناله العقول لذيك الوصفين. وإنما أنزلناه بجعله مقرواً عربياً؛ رجاء أن يعقله الناس»^(١).

وستعرف تحقيق ما أفاده هذا العَلَم في روايات أهل البيت عليهم السلام؛ حيث تتبين بهذه النصوص ماهية أم الكتاب واللوحة المحفوظ.

أمّ الكتاب واللوح المحفوظ

وقد أشرنا آنفاً إلى أنّ للقرآن حقيقة شامخة ومضامين راقية عالية قد كتبت بالقلم في اللوح المحفوظ بأمر الله. ويعبر عن المكتوب في اللوح المحفوظ بأمّ الكتاب.

هذه الأمور حقايق قطعية ثابتة، قد أشير إلى أصل وجودها في القرآن الكريم، وجاء بعض خصوصياتها في نصوص أهل البيت عليهم السلام.

وهاهنا عناصر ثلاثة تكون محالّ حقيقة القرآن ومقارّ معارفه العالية قبل

نزوله، وهي:

١- أمّ الكتاب، ٢- القلم، ٣- اللوح المحفوظ.

و أمّا أمّ الكتاب، فيستفاد من نصوص متظافرة، بل متواترة، أنّه ما كتب فيه جميع مقدرات العالم إلى يوم القيامة، من الأرزاق والآجال وعواقب أمور جميع أبناء

أمّ الكتاب
مكتوب فيه
جميع المقدرات

البشر، وسائر الموجودات.

من هذه النصوص قول الامام السجاد عليه السلام في دعائه: «اللهم إن كنت عندك في

أمّ الكتاب كتبتني شقيّاً، فاني أسالك بمعاقد العزّ من عرشك والكبرياء والعظمة - التي

لا يتعاظمها عظيمٌ ولا متكبرٌ - أن تصلّي على محمد وآله، وأن تجعلني سعيداً؛ فانك

تُجري الأمور على إرادتك وتُجير ولا يُجار عليك يا قدير، وأنت رؤوف رحيم خبير، تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك؛ إنك أنت علام الغيوب»^(١).

وقوله ﷺ: «يا ذا المن لا منّ عليك، يا ذا الطول لا اله إلا أنت، يا أمان الخائفين وظهر اللاجين وجار المستجيرين، إن كان في أمّ الكتاب عندك أني شقي أو محروم أو مقترز عليّ رزقي، فامحُ من أمّ الكتاب شقائي وجرماني واقتار رزقي واكتبني عندك سعيداً موقفاً للخير، موسعاً عليّ في رزقي؛ فانك قلت في كتابك المنزل على نبيك المرسل صلى الله عليه وآله: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُنْبِتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ وقلت: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ وأنا شيءٌ، فلتَسعني رحمتك، يا أرحم الراحمين»^(٢).

وقد رواه الشيخ بسنده عن الصادق ﷺ في التهذيب^(٣).

وجاء في تفسير الامام العسكري ﷺ في تفسير قوله تعالى: ﴿حَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ﴾: «ختماً يكون علامة لملائكته المقربين القراء لما في اللوح المحفوظ من أخبار هؤلاء»^(٤) وقد أثبتنا في كتابنا «مقياس الرواة» اعتبار هذا التفسير بوجوده عديدة، فراجع.

ومن هذه النصوص ما دلّ على أنّ أمّ الكتاب ما كُتب فيه علم الله المكنون المكتوم عن جميع خلقه.

مثل ما رواه محمد بن الحسن الصفار، قال حدثنا أحمد بن محمد، عن البرقي، عن الربيع الكاتب، عن جعفر بن بشير، قال: «سمعت أبا جعفر ﷺ يقول: إنّ لله علمين، علم مبذول وعلم مكنون. فأما المبذول، فإنّه ليس من شيءٍ تعلمه الملائكة

(١) الصحيفة السجادية الجامعة: ص ٥٥٢ - ٥٥٣.

(٢) تهذيب الأحكام: ج ٣، ص ٧٢، ح ٤. ورجال سنده كلهم من الثقات؛ إلا أنّ طريقة إلى علي ابن حاتم ضعيف؛ حيث وقع فيه أبو عبدالله الحسين بن علي بن شيبان القزويني؛ حيث لم يوثقه أحد، إلا أنّه من مشايخ المفيد وأحمد بن عبدون، ولم يعرف بقدرح.

(٤) تفسير الامام العسكري ﷺ: ص ٩٩.

والرسل إلا نحن نعلمه. وأما المكنون، فهو الذي عند الله تبارك وتعالى في أمّ الكتاب، إذا خرج نفذ»^(١).

وقد رواه أيضاً محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن صالح بن السندي، عن جعفر بن بشير، عن ضريس عن أبي جعفر عليه السلام^(٢) وعبارته تطابق عبارة رواية الصفار، إلا أنّ فيه لفظ المكفوف بدلاً عن المكنون.

حاصل مفاد هذه الرواية: أنّ أمّ الكتاب ما كتب فيه علم الله المكنون المستور عما سوى ذاته المقدّسة. ومن الواضح أنّ علم الله مطلق يشمل جميع أمور العالم من الشرائع والآجال والأرزاق والحوادث وسائر مقدّرات جميع المخلوقات. قوله: «إذا خرج نفذ» أي إذا أمر الله باخراجه يخرج وينفذ ويجري في حق المخلوقات.

ونفوذ كل شيء بحسبه، فإن كان الخارج من الشرائع، يكون نفوذه بتشريعه في حق العباد وتكليفهم بها. وإن كان من التكوينية يجري ويتحقق في العالم ولا يقدر أحد على منع جريانه ووقوعه، كما نشاهد ذلك في القوانين التكوينية الجارية في نظام الوجود وعالم التكوين. هذا فقه الحديث .

وأما من جهة السند، فهي معتبرة بطريق الكليني؛ إذ لا كلام في رجاله إلا صالح بن السندي. والأقوى اعتبار رواياته؛ إذ له أصل روائي كما ذكره الشيخ. وقد روى روايات كثيرة تتجاوز عن ثمانين، فهو من مشاهير الرواة، ومع ذلك لم يرد فيه أيّ قدح. فلو كان في مثله قدح لبان، بل وقع في أسناد كامل الزيارات، فهو مشمول للتوثيق العام من ابن قولويه.

(١) بصائر الدرجات / طبع مطبعة الأحمدي: ص ١٣٢، ح ١٨.

(٢) أصول الكافي: ج ١، ص ٢٥٥ - ٢٥٦، ح ٣.

ومنها: ما رواه العياشي في تفسيره عن عمار بن موسى عن أبي عبد الله عليه السلام سئل عن قول الله: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ قال: إن ذلك الكتاب كتاب يمحو الله فيه ما يشاء ويثبت، فمن ذلك الذي يُرَدُّ الدُّعَاءُ القضاء، وذلك الدُّعَاءُ مكتوبٌ عليه: الذي يُرَدُّ به القضاء، حتى إذا صار إلى أم الكتاب لم يُغْنِ الدُّعَاءُ فيه شيئاً^(١).

يستفاد من هذه الرواية أن أم الكتاب قد ثبت فيه ما لا يتغير من المقدرات. قال الشيخ الطوسي: «وإنه؛ يعني القرآن. في أم الكتاب لدينا؛ يعني اللوح المحفوظ الذي كتب الله فيه ما يكون إلى يوم القيامة؛ لما فيه من مصلحة ملائكته بالنظر فيه وللخلق فيه من اللطف بالإخبار عنه. «و أم الكتاب: أصله؛ لأن أصل كل شيء أمه»^(٢).

وقال في مجمع البيان: «أم الكتاب أصل الكتاب الذي أثبت فيه الحوادث والكائنات. وروى أبو قلابه عن ابن مسعود أنه كان يقول: اللهم إن كنت كتبتني في الأشقياء فامحني من الأشقياء واثبتني في السعداء؛ فانك تمحو ما تشاء وتثبت وعندك أم الكتاب. وروى مثل ذلك عن ائمتنا عليهم السلام في دعواتهم المأثورة. وروى عكرمة عن ابن عباس قال: هما كتابان: كتاب سوى أم الكتاب يمحو الله ما يشاء ويثبت، وأم الكتاب لا يغير منه شيء، رواه عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وآله. وروى محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال: سألته عن ليلة القدر، فقال: ينزل الله فيها الملائكة والكتب إلى السماء الدنيا فيكتبون ما يكون من أمر السنة وما يصيب العباد وأمر ما عنده موقوف له فيه المشيئة فيقدم منه ما يشاء ويؤخر ما يشاء ويمحو ويثبت وعنده أم الكتاب. وروى الفضيل قال: سمعت

(١) تفسير العياشي، ج ٢، ص ٤٠٠، ح ٧٤.

(٢) تفسير التبيان: ج ٩، ص ١٧٨ - ١٧٩.

أبا جعفر عليه السلام يقول: العلم علمان؛ علم علمه ملائكته ورسله وأنبيائه وعلم عنده مخزون لم يطلع عليه أحد يحدث فيه ما يشاء. وروى زرارة عن حمران عن أبي عبدالله عليه السلام قال: هما أمران موقوف ومحتوم، فما كان من محتوم امضاه وما كان من موقوف فله فيه المشيئة يقضي فيه ما يشاء»^(١).

والروايات المشار إليها في كلام الطبرسي قد رواها العياشي في تفسيره ذيل آية: ﴿يَمْخُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُنَبِّئُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾^(٢).

ولا يخفى أن الروايات التي رواها العياشي في تفسيره مرسلًا عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أو أحد المعصومين عليهم السلام لا حجية لها؛ نظراً إلى الجهل برواتها في بعض الطبقات واحتمال عدم وثاقتهم. ونفي هذا الاحتمال لا مجال له بعد ما رأينا من أجلاء الأصحاب، من الرواية عن غير الثقة، بل علمنا بوقوع بعض الكذابين في طرق أحاديثهم، مثل وهب بن وهب أبي البخترى ومفضل بن صالح وعمرو بن شمر. فاذا كان هذا حال مراسيل العياشي، فمراسيل الطبرسي في تفسيره (مجمع البيان) ومثله أوضح ضعفاً؛ نظراً إلى تأخره عن العياشي بأكثر من قرنين. وقد بحثنا عن معيار الحديث المرسل ووجه ضعفه، وعن مراسلات من ادعى تسوية الطائفة بين مراسيلهم ومسانيدهم في كتابنا «مقياس الرواية»، فراجع.

ولا يخفى أن «أم الكتاب» أيضاً جاء في القرآن بمعنى محكمات القرآن، كما دل عليه قوله تعالى: ﴿مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ﴾^(٣). وأيضاً جاء في أحاديث أهل البيت بمعنى سورة الحمد. وسيأتي البحث عن ذلك في محله إن شاء الله.

(١) تفسير مجمع البيان: ج ٥ - ٦، ص ٢٩٨.

(٢) راجع تفسير العياشي: ج ٢، ص ٣٩٥ - ٤٠٠، ح ٥٩ - ٦٢ و ٧١ - ٧٣.

(٣) آل عمران: ٧.

حلّ تعارض
نصوص المقام

ثم إنَّ ما سبق من الروايات الواردة في أمّ الكتاب، يوجد بينها تعارض. وذلك أنّ ظاهر دعاء الصحيفة كون ما في

أمّ الكتاب - من المقدّرات - قابلاً للتغيير بالدعاء؛ لأنّ طلب الامام السجّاد عليه السلام من الله تعالى محوماً في أمّ الكتاب من الشقاء والحرمان والافتقار، بقوله عليه السلام: «فامح من أمّ الكتاب شقائي وحرماني وإفتار رزقي»^(١) ظاهرٌ في كون المقدّرات الثابتة المكتوبة في أمّ الكتاب قابلة للتغيير بالدعاء.

وهذا المعنى مناقض لما جاء في خبر عمّار المروري في تفسير العياشي عن أبي عبدالله عليه السلام: «حتى إذا صار إلى أمّ الكتاب، لم يُغن الدعاء فيه شيئاً»^(٢).

مقتضى القاعدة استقرار هذا التعارض؛ نظراً إلى عدم إمكان الجمع بينهما، فلا بد إمّا من الترجيح بالسند، أو الحكم بتساقطهما، وتحكيم معتبرة جعفر بن بشير والالتزام بمفادها، وهو كون أمّ الكتاب ما كُتب فيه علم الله المكنون المكتوم الذي لا يعلمه غيره، من جميع مقدّرات عالم الوجود وما كان ويكون إلى يوم القيامة من دون أخذ الثبات وعدم الردّ والتغيير فيه بالدعاء، مع أنّ هذا المعنى لا ينافي ما ورد في دعاء الصحيفة.

هذا على فرض التساقط وعدم الترجيح بالسند.

وأما أنّه هل يمكن ترجيح أحدهما سنداً؟ فنقول: رواية العياشي ضعيفةً بالارسال؛ لما بيّناه آنفاً في وجه ضعف رواياته بالارسال. وأما روايات الصحيفة فقد بحثنا عن أسنادها في كتابنا «مقياس الرواة»، فراجع^(٣).

وحاصل الكلام في سندها: أنّها قد رويت بطرق عديدة مستفيضة، ولكن

(١) الصحيفة السجّادية الجامعة: ص ٥٨٠. (٢) تفسير العياشي: ج ٢، ص ٤٠٠، ح ٧٤.

(٣) مقياس الرواة: ص ٣٧٤.

كلّها منتهية إلى عمير بن المتوكل بن هارون، كما في طريق محمد بن الوارث، وابن عيَّاش الجوهري - يروي عنه الفقيه ابن شاذان - وأبي القاسم عليّ بن محمد بن عليّ الخزاز القمي الرازي، وأبي الحسين محمد بن هارون التلعكبري، و النجاشي، والشيخ الطوسي.

وهذه الطرق الستة هي عمدة الطرق الأصلية المنتهية إلى عمير بن المتوكل وسائر الطرق - المذكورة في البحار وغيره - متأخرة عن طبقة النجاشي وشيخ الطائفة ومتفرعة على الطرق المذكورة ومنتهية إلى إحداها، وهي كثيرة جداً بالغة حدّ التواتر، كما نبّه على ذلك المحدث المجلسي بقوله: «إلى غير ذلك من الطرق الكثيرة التي تزيد على الآلاف والألوف»^(١).

ولكن هذه الأسناد المتواترة كلّها متأخرة عن زمان شيخ الطائفة. وأمّا أسنادها الموجودة من زمان الشيخ إلى زمان المعصومين عليه السلام لا تتجاوز عن الطرق الستة المذكورة، بل طريق الشيخ في الفهرست أيضاً ينتهي إلى التلعكبري، إلّا أنّ الطريق المذكور فيه من التلعكبري إلى الامام عليه السلام غير المذكور في السند المنقول عن التلعكبري نفسه^(٢).

وهذه الطرق الستة يروي عمير بن المتوكل في اثنين منها عن أبيه عن الامام الصادق عليه السلام. أحدهما: طريق ابن شاذان، وهو الفقيه ابو الحسين محمد بن أحمد بن علي بن الحسن بن شاذان.

ثانيهما: طريق التلعكبري.

وفي الأربعة الباقية يروي عمير بن المتوكل عن يحيى بن زيد. وعمدة الكلام في سند الصحيفة، إنّما تكون في عمير بن المتوكل وأبيه متوكل بن

(١) بحار الانوار: ج ١١٠ ص ٤٥.

(٢) راجع الصحيفة السجادية الجامعة: ص ٦٣٠ - ٦٣٣.

هارون، وقال الشيخ في ترجمة أبيه: «المتوكل بن عمير بن المتوكل» ولم يذكر النجاشي الشيخ وغيرهما في ترجمته ما يدل على وثاقته، بل ولم يتعرّضوا لحاله غير نقله الصحيفة عن يحيى بن زيد أو عن أبي عبدالله عليه السلام.

وعلى أيّ حال: فالابن والأب كلاهما لم تثبت وثاقتهما.

أللهم إلا أن يدعى انجبار ضعف سندها بعمل المشهور، لكن قاعدة انجبار ضعف السند بعمل المشهور لا تأتي هنا؛ لاختصاصها باستناد المشهور من قدماء الأصحاب إلى رواية ضعيفة في فتواهم.

ولكن الأمر في السند سهل في الأدعية المأثورة من أجل قاعدة التسامح في أدلة السنن. بل الظاهر أنّ عدم مناقشة المحققين من الفقهاء ومشايخ الرجال في سندها، لعلّه من أجل هذه القاعدة. وأمّا إثبات العقائد الدينية والأحكام الشرعية بالمرويات في الصحيفة مشكل. ومن هنا لا ترى أحداً من فحول المحققين أن يستند إليها في هذه المقامات.

هذا، ولكن بقي في المقام وجه لتقوية سند الصحيفة، وحاصله: أنّ أدعية الصحيفة قد أنشئت بتعابير راقية وأسلوب بديع وقد استشهدت في مطاويها بآيات قرآنية، مع مالها من مضامين عالية شامخة محيطة بجهات ضعف البشر و مزالّ قدمه ومهالك نفسه، واشتملت على أحسن وأجمل تعابير يمكن بها إظهار العبودية. والتذلل والخشوع إلى ساحة الله عزّ وجلّ، وإنشاء هذه التعابير العجيبة بما لها من التنسيق الجميل والتركيب البديع والمضامين الشامخة البالغة غاية الفصاحة والبلاغة، خارج عن حدّ فهم البشر العادي وقدرته. ولاسيما أنّ لهذه الأدعية تأثيراً عميقاً عجبياً في النفس، بحيث ينكسر القلب وينحدر الدمع بمجرد التأمل في مضامينها من غير اختيار، بل تقشعرّ منه جلود الذين يخشون ربّهم، ثم تلين جلودهم وقلوبهم إلى ذكر الله، كما وصف الله

تعالى^(١) كتابه المجيد بذلك.

ولكن مقتضى التحقيق عدم كون ذلك معياراً ولا دليلاً على صحة سند الروايات والجوامع الروائية؛ بحيث يُستند متن الروايات بألفاظها إلى المعصوم، بل غاية ما يلزم من ذلك إتقان متن الرواية الواجدة لهذه الخصوصيات ومطابقة مضمونها للحق وصدورها من بليغ عالم عارف بالغ إلى الدرجة العالية من البلاغة والفصاحة والعلم والمعرفة. وأما صدورها بألفاظها من الامام المعصوم، فلا يلزم من ذلك.

فإنّذي انتهينا إليه في نهاية الشوط بعد التحقيق، عدم صلاحية الأدعية المروية في الصحيفة للاستدلال بها في المقام.

وأما بناءً على اعتبار سند الصحيفة، فمقتضى القاعدة في المقام ترجيح روايتي الصحيفة، وتحكيم مفادهما، بل رواية العياشي لا تصلح للمعارضة؛ نظراً إلى ضعف سندها بالارسال. وعلى هذا الأساس يمكن الاستناد إلى نصوص أهل البيت عليهم السلام أنّ أم الكتاب ما ثبت فيه علم الله المكنون المكتوم عن غير ذاته المقدّسة، الذي لا يعلمه غيره، من جميع المقدّرات، لكنه قابل للتغيير بالدعاء؛ نظراً إلى دلالة كلام الامام السجاد في دعائه المروية في الصحيفة، وإلى ما دلّ على جريان سنّة الله على ردّ القضاء بالدعاء، ولن تجد لسنة الله تبديلاً.

ولكن مقتضى التحقيق - كما عرفت - عدم صلاحية روايات الصحيفة للاستناد والدليلية في العقائد الدينية والأحكام الشرعية.

ولكن لا يخفى أنّ كثيراً من أدعية الصحيفة قد رُويت بطريق معتبرة عن الأئمة المعصومين عليهم السلام ولا ريب في حجيتها ومعاملة الحجّة معها.

مقتضى التحقيق
في المقام

فتحصّل مما ذكرناه أنّ أمّ الكتاب مفرّ ثبت فيه علم الله
المكنون المستور عن غير ذاته المقدّسة، مكتوب فيه
جميع مقدّرات عالم الوجود.

وأما هل تعلّقت إرادة الله بتغييره بلعل وأسباب قدرها تعالى وجرت على
تأثيرها سنته تعالى؟ يظهر ذلك من إطلاق ما دلّ من النصوص المعتبرة
المستفيضة على تغيير قضاء الله وردّه بالدعاء وصلة الرحم والصدقة.
كقول الباقر عليه السلام: «الدعاء تردّ القضاء وقد أبرم ابراماً» في صحيحة
زرارة ^(١) وقد ورد هذا المضمون في نصوص معتبرة مستفيضة ^(٢).

وقول أبي عبدالله عليه السلام: «صلة الرحم تنسئ في الأجل» في صحيحة أبي حمزة
الثمالي ^(٣) وقوله عليه السلام: «ما نعلم شيئاً يزيد في العمر إلا صلة الرحم، حتى أنّ الرجل
يكون أجله ثلاث سنين فيكون وصولاً للرحم فيزيد الله في عمره ثلاثين سنة فيجعلها
ثلاثاً وثلاثين سنة، ويكون أجله ثلاثاً وثلاثين سنة، فيكون قاطعاً للرحم فينقضه الله
ثلاثين سنة ويجعل أجله إلى ثلاث سنين» ^(٤).

والنصوص الدالة على هذا المضمون متظافرة بالغة حد التواتر ^(٥).
وقوله عليه السلام: «الصدقة تزيد في العمر، وأن الله لا إله إلا هو ليدفع بالصدقة الداء
والدبيلة والحرق والغرق والهدم والجنون وعدّ سبعين باباً من السوء» ^(٦).
وإطلاق هذه النصوص يدل على تغيير قضاء الله وقدره بهذه الأمور
ولو ثبت في أمّ الكتاب، كما لعله يشعر بذلك قوله: «ولو أبرم ابراماً».

وحينئذٍ نقول ويؤيد ذلك ما ورد في دعاء الصحيفة المزبورة. وإذا يبقى

(١) أصول الكافي: ج ٢، ص ٤٧٠، ح ٦.
(٢) المصدر: ص ١٥١، ح ٦. (٤) المصدر: ص ١٥٢، ح ١٧. (٥) المصدر: ص ١٥٠ - ١٥٧.
(٦) الوسائل: ب ٩، من أبواب الصدقة ح ١ و ٢.

مرسل العياشي فريداً، مضافاً إلى إرساله. فالذي يقتضيه التحقيق تغير ما ثبت في أم الكتاب بالدعاء.

ماهية القلم
من منظر
النصوص

وأما القلم: فيستفاد من عدة نصوص أنه وجود نوراني كتب الله به جميع مقدرات العالم في اللوح المحفوظ.

وقد ورد في هذه النصوص أن القلم أول ما خلقه الله وبه

كتب مقدرات الأمور إلى يوم القيامة. كما صرح بذلك في صحيح هشام رواه علي بن إبراهيم بقوله: «حدثني أبي، عن ابن أبي عمير، عن هشام، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: «أول ما خلق الله القلم. فقال له: أكتب. فكتب ما كان وما هو كائن إلى يوم القيامة»^(١).

وروى سُلَيْمُ بن قيس الهلالي في كتابه عن علي عليه السلام - في حديث في شأن نبينا محمد صلى الله عليه وآله عن نص كتاب عيسى عليه السلام: «و باسمه جرى القلم في اللوح المحفوظ في أم الكتاب، وبذكره: محمد رسول الله صلى الله عليه وآله»^(٢).

وقد أثبتنا وجود هذا الكتاب واعتباره بقرائن في خاتمة كتابنا «مقياس الرواة»، فراجع.

وفي رواية الشيخ المفيد في الاختصاص - في حديث عبدالله بن سلام - عن النبي صلى الله عليه وآله، أنه قال في وصف القلم: «و القلم نورٌ ساطع»^(٣).

والروايات في ذلك كثيرة ليس هاهنا محل البحث عنها، ومحلّه إنما علم الكلام.

(١) تفسير علي بن إبراهيم: ج ٢، ص ١٩٨ / ذيل قوله تعالى: لا يعزب عنه مثقال ذرة في السماوات ولا في الأرض...
(٢) كتاب سُلَيْم بن قيس: ص ٢٥٣.

(٣) الاختصاص: ص ٤٢ / صفة القلم واللوحة المحفوظ.

تحقيق روائي في
اللوح المحفوظ

وأما اللوح - المستقر فيه حقيقة القرآن - فقد قال في المفردات: «اللّوح واحد ألواح السفينة، قال تعالى:

﴿وَحَمَلْنَاهُ عَلَىٰ ذَاتِ أَلْوَاحٍ وَدُسُرٍ﴾ وما يكتب فيه من الحُشْبِ وغيره. قوله تعالى: ﴿فِي لَوْحٍ مَّخْفُوظٍ﴾ فكيفيته تخفى علينا، إلا بقدر ما روي لنا في الأخبار، وهو المعبر عنه بالكتاب في قوله: إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ»^(١).

وقال المحدث الطبرسي في كتاب الاحتجاج: «اللوح المحفوظ وهو اللوح المطابق لعلمه تعالى، لا يحدث فيه أيُّ تبديل أو تغيير. الثاني: لوح المحو والاثبات: وهو الذي يتغيّر ويتبدل ما فيه حسب ما تقتضيه الحكمة الالهية قبل وقوعه وتحققه في الخارج. وهذا اللوح المحفوظ - أعني - لوح المحو والاثبات تتطلع عليه الرسل والأنبياء والأوصياء والملائكة، وقد روي عن الامام الصادق عليه السلام أنه قال: إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ: علم مكنون مخزون لا يعلمه إلا هو من ذلك يكون البداء، وعلم علمه ملائكته وأنبيأؤه ورسله، فنحن نعلمه»^(٢).

وقد وردت في بيان ماهيته عدّة روايات:

فمن هذه الروايات: ما رواه الشيخ المفيد في كتاب الاختصاص في مسائل عبدالله بن سلام أنه سأل النبي صلى الله عليه وآله بقوله: «فأخبرني عن أربعة أشياء خلقهن الله بيده؟ قال صلى الله عليه وآله: خلق الله جنات عدن بيده، ونصب شجرة طوبى في الجنة بيده، وخلق آدم عليه السلام بيده، وكتب التوراة بيده. قال: صدقت يا محمد، قال: فمن أخبرك بهذا؟ قال صلى الله عليه وآله: جبرائيل. قال: جبرائيل عمّن؟ قال صلى الله عليه وآله: عن ميكائيل. قال: ميكائيل عمّن؟ قال صلى الله عليه وآله: عن إسرافيل. قال: إسرافيل عمّن؟ قال صلى الله عليه وآله: عن اللوح المحفوظ. قال: اللوح عمّن؟ قال صلى الله عليه وآله: عن القلم. قال: القلم عمّن؟ قال صلى الله عليه وآله: عن رب العالمين. قال: صدقت يا محمد صلى الله عليه وآله»^(٣).

(٢) احتجاج الطبرسي: ج ٢، ص ١٧٩.

(١) المفردات في غريب القرآن: ص ٤٥٦.

(٣) الاختصاص: ص ٢٨ - ٣٩ وص ٤٢.

ومنها: ما رواه في تفسير علي بن ابراهيم بقوله: وفي رواية أبي الجارود عن أبي جعفر عليه السلام، بقوله: في قوله ذا العرش المجيد حدثني أبي عن أحمد بن النضر عن عمرو بن شمر عن جابر عن أبي عبدالله عليه السلام قال: «بينما رسول الله صلى الله عليه وآله جالس وعنده جبرئيل إذا حانت من جبرئيل نظرة قبيل السماء - إلى أن قال - : قال جبرائيل عليه السلام: إن هذا إسرافيل حاجب الرب وأقرب خلق الله منه، واللوح بين عينيه من ياقوتة حمراء، فإذا تكلم الرب تبارك وتعالى بالوحي، ضرب اللوح جبينه، فنظر فيه، ثم يلقيه إلينا فنسعى إلينا نسعى به في السماوات والأرض»^(١).

قوله: ياقوتة حمراء، ليس المراد منه الياقوت المادّي الذي نوعٌ من الأحجار، بل من باب التمثيل والتشبيه؛ أي وجود نوراني شبيه بالياقوتة الحمراء وقوله: ضرب اللوح جبينه، لعل المقصود نوع التقاءٍ وقرعٍ حاصل بين اللوح وبين مركز نور وجود اسرافيل، فيشاهد بهذا الطريق كلام الله ويتلقّيه ثم يلقيه إلى جبرائيل عليه السلام.

قوله: «حاجب الرب» أي بواب الرب، يعبر عنه في الفارسية بـ«دربان». وهو الذي يصدر به أمر الرب وإذنه، ولا يُقدّر لأحد من المخلوقات من جانب الله تعالى إلا بواسطته. ونقل بعض المفسرين عن تفسير القمي «صاحب الرب»، ولكن الموجود في المطبوع من هذا التفسير «حاجب الرب» وهو الأصح الأنسب. ومنها: ما رواه ابن شهر آشوب في المناقب عن الامام زين العابدين عليه السلام قال في حديث: «إنّ لله لوحاً محفوظاً يلحظه في كل يوم ثلاثمائة لحظة ليس منها لحظة واحدة، إلا يحيي فيها ويميت ويعزّ ويذلّ ويفعل ما يشاء»^(٢).

ومنها: ما عن علي بن ابراهيم في تفسير آية: «بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَّجِيدٌ * فِي لَوْحٍ

(١) تفسير القمي: ج ٢، ص ٢٧ - ٢٨، تفسير نور الثقلين: ج ٥، ص ٥٤٨، ح ٣٢.

(٢) تفسير نور الثقلين: ج ٥، ص ٥٤٩، ح ٣٥.

مُحْفُوظٌ»^(١) قال: «اللوح المحفوظ له طرفان طرف عن يمين العرش وطرف على جبهة إسرافيل، فإذا تكلم الرب جل ذكره بالوحي ضرب اللوح جبين اسرافيل، فينظر في اللوح فيوحي بما في اللوح إلى جبرائيل»^(٢).

وقال العلامة - بعد نقل هذه الرواية ورواية أخرى عن أهل العامة -:

«والرويات في صفة اللوح كثيرة مختلفة، وهي على نوعٍ من التمثيل»^(٣).

وحاصل ما يستفاد من النصوص الواردة في اللوح أنه موجود نوراني غير مادي ثبت فيه مقدرات عالم الوجود والكائنات والشرايع، وهو المطابق لعلم الله المكتوم عن غيره المصون المحفوظ من أيّ تغيير وتبديل.

ثم إن الروايات الواردة في بيان خصوصيات اللوح، لم أجد فيها رواية صحيحة معتبرة من حيث السند ولم أجد مجموعها بالغة حدّ التظافر. ومن هنا يشكل الالتزام بمضمونها من جانب الشارع وإسناد إليه.

فإن رواية الشيخ المفيد عن ابن عباس مرسلّة، ووقوع عمرو بن شمر في طريق رواية أبي الجارود المروية في تفسير القمي يكفي في ضعفه.

وأما رواية ابن شهر آشوب فهي أيضاً ضعيفة بالارسال؛ حيث رواه ابن شهر آشوب مرسلّاً عن أبي حمزة الثمالي بقوله: وسأله أبو حمزة الثمالي زين العابدين عليه السلام... فقال عليّ بن الحسين: «إنّ الله... الخ»^(٤).

وأما المروي الثالث، فهو قول علي بن إبراهيم نفسه.

نعم لا إشكال في أصل وجود اللوح المحفوظ وأنه قد كتب فيه مقدرات جميع الأمور. فان هذا مما ثبت بالكتاب والسنة القطعية.

(٢) تفسير القمي: ج ٢، ص ٤١٥.

(١) البروج: ٢١ - ٢٢.

(٣) تفسير الميزان: ج ٢، ص ٢٥٧.

(٤) مناقب ابن شهر آشوب: ج ٣، ص ٢٩٩.

حاصل
التحقيق

حاصل التحقيق في المقام: أن أم الكتاب ما كُتِبَ فيه علم الله
المكنون المكتوم عن جميع خلقه، من جميع مقدّرات الموجودات
والشرايع. وأنّ اللوح المحفوظ أيضاً كذلك. والظاهر اتحاد هذين العنوانين في
الوجود. وإنّما عبّر بأَمّ الكتاب بلحاظ أنّه أصل كتاب المجيد - وهو القرآن - بل
جميع الكتب السماوية، وباللوح المحفوظ ؛ نظراً إلى كون ما ثبت فيه من
مقدّرات عالم الوجود وعلم الله المكنون مصوناً ومحفوظاً عن أيّ تبديل
وتغيير، ولا فلا يظهر من النصوص فرق أساسي في ماهيتهما.

خصائص أصليّة للقرآن

- ١- وحيانية ألفاظ القرآن.
- ٢- كلام العلامة الطباطبائي في ماهية الكلام الالهي.
- ٣- حياة القرآن.
- ٤- نور القرآن وتأثيره في فهمه وتفسيره.
- ٥- لا يحصل هذا النور إلا بالتقوى.
- ٦- هذا النور يتلألأ في ظلمات القيامة ويضيء طريق الجنة.
- ٧- لا يمكن تفسير القرآن بلسان علمي المنطق والفلسفة.
- ٨- تبيين منصّة النور الباطني في تفسير القرآن.
- ٩- ردّ متشابهات الآيات إلى محكماتها.
- ١٠- حديث آل محمد عليهم السلام صعب مستصعب.

وحيانية
ألفاظ القرآن

مما لا ينبغي الغفلة عنها في تفسير القرآن واستكشاف معاني آياته، أنّه كما أنّ مضامين الآيات القرآنية ومعانيها قد قصدتها وأنشأها الله تعالى، كذلك استعمال وتنظيم ألفاظها وتنسيق كلماتها وترتيب جملها وآياتها، بل ترتيب سورها يكون من جانب الله، لا من جانب البشر، بل ولا من جانب جبرئيل نفسه، فضلاً عن النبي صلى الله عليه وآله.

وتترتب على نظرية وحيانية ألفاظ القرآن آثار مهمة، وهي:

١ - قداسة خاصة لألفاظ القرآن وما يترتب عليها؛ من حرمة مس القرآن بدون الطهارة؛ نظراً إلى اختصاص هذا الحكم بكلام الله، ولا يأتي في كلام النبي ﷺ والامام عليّ، وحرمة إهانتته واستحباب تعظيمه بتذهيب أوراقه وجعله في أماكن عالية مرتفعة، لا دانية منخفضة مما يحاذي وطأ الأقدام. وغير ذلك من وجوه التعظيم، كما جرت عليه سيرة المسلمين في تمادي الأعصار. وذلك لأنّ كلام الله من أبرز مصاديق شعائر الله ومحترمات الدين.

وقد بحثنا عن وجه استحباب تعظيمها وحرمة إهانتها مفصلاً في كتابنا «مباني الفقه الفعّال»، فراجع^(١).

٢ - صيانة ألفاظ القرآن عن التغيّر. فلو كان كلام النبي ﷺ، لجاز نقله بالمعنى؛ نظراً إلى جواز نقل الروايات بالمعنى. وقد بحثنا عن ذلك وأثبتناه في كتابنا «مقياس الرواية»^(٢). فربّ مفسّر كان حينئذٍ يغيّر ألفاظ القرآن؛ اعتقاداً بحفظ المضمون وإصابة المعنى المقصود حسب زعمه ورأيه. فلم يبق حينئذٍ في طيّ القرون وتمادي الأعصار متن واحد للقرآن، ولكان ذلك موجباً لاضمحلال أحكام الشريعة واندراس الدين. ولكن وحيانية ألفاظ القرآن وكونها من جانب الله تعالى - لا من غيره - يمنع من صيرورتها في معرض التغيّر والاختلاف.

كما لم يعرض إلى حدّ الآن أيّ تغيّر واختلاف على ألفاظ القرآن، بل بقي متنه على ما كان عليه محفوظاً بعد طيّ القرون المتمادية من زمان نزوله. بل هذا دليل إنّي يكشف عن وحيانية ألفاظه.

٣ - صيانة القرآن من الاختلاف الشديد في معاني آياته؛ حيث إنّ ألفاظ

آياته وتنسيق كلماته لو كان من غير الله لتغيرت ألفاظه، ولتغيرت بتبعه معانيه. ولسرى الاختلاف العميق في مضامينها، بل لكان يوجد التناقض في كثير من آياته، كما أشير إليه في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾^(١).

ويشهد لما قلنا ما دلّ على ذلك من الكتاب والسنة.

فمن الكتاب: قوله تعالى: ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَىٰ مَكُثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا﴾^(٢) حيث يستفاد منه أنّ تفريق القرآن وتنسيقه في قوالب الكلمات والجمل وتنظيمها على ترتيب السور والآيات إنّما كان من جانب الله تعالى، وكان النبي ﷺ مأمور بالقراءة والتبليغ. فإنّ قوله: ﴿لتقرأه﴾ يدل على قابلية القرآن من بدو نزوله، فلا بد من كونه في قالب ألفاظ وكلمات. وكذا قوله: ﴿فَإِذَا قُرْآنًا فَاتَبِعْ قُرْآنَهُ﴾^(٣).

ولا يخفى أنّ الترتيب الموجود بين السور في القرآن الموجود مغاير لترتيبها حسب النزول. وسيأتي ذكر ترتيب نزولها.

ومنه: قوله تعالى: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ﴾^(٤) فإنّ لفظ الكتاب إنّما يطلق على مكتوبات منظمة في قالب الجملات ومفصلة على فصول ومبوبة على أبواب. وليس المقصود اللوح المحفوظ؛ لأنّ موطنه إنّما هو قبل النزول والمجيء إلى الدنيا، والآية المزبورة إنّما هي ناظرة إلى الكتاب بعد نزوله ومجيئه بين الناس، فليس المقصود، إلّا ما بين الدفتين من السور والآيات. وقد أسند الكتاب في هذه الآية بهذا المعنى - الذي هو المتبادر في الأذهان - إلى الله. ولا يلائم ذلك إلّا ما قلنا.

ومما يدلّ على ذلك قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ

(٤) المائدة: ١٥.

(٣) القيامة: ١٨.

(٢) الاسراء: ١٠٦.

(١) النساء: ٨٢.

يَسْمَعُ كَلَامَ اللَّهِ»^(١) حيث دلّ على اتصاف القرآن بالكلام المسموع في قالب الألفاظ والكلمات والجمل المترتبة المنظمة المقروءة. وليس ذلك إلا الآيات والسور القرآنية التي قرأها جبرئيل عليه السلام على النبي صلى الله عليه وسلم وكتبت بين الدفتين.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ...﴾^(٢) نظراً إلى إسناد القرآن إلى الله بوصف أنه كتاب يتلونه الناس.

ومن السنة:

ومما يدلّ على وحيانية ألفاظ القرآن آيات التحدي، كقوله: ﴿قُلْ لئن اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيراً﴾^(٣).

فان القرآن المشار إليه بلفظ «هذا» ليس إلا الألفاظ والكلمات المترتبة المنظمة المكتوبة بصورة الآيات والسور بين الدفتين. والسرف في التحدي هو ما في الآيات من اللطافة والظرافة وغاية الدقة من حيث التنظيم والترتيب والتنسيق بين الألفاظ والكلمات وأجزاء الآيات وسوق الكلام إلى المعاني الراقية والمضامين الشامخة المقصودة. قول الامام الباقر عليه السلام: «لاخالق ولا مخلوق، لكنّه كلام الخالق»^(٤).

وقول الصادق عليه السلام: «هو كلام الله وقول الله وكتاب الله ووحى الله وتنزيله...»^(٥).

وقد ورد نظير ذلك عن الامام موسى الكاظم وعلي بن موسى الرضا عليهما السلام^(٦).

وقد وردت نصوص دلّت على وحيانية ألفاظ الآيات القرآنية، وليس هاهنا موضع نقلها.^(٧) بل ذلك مورد اتفاق الفريقين ويُعدّ من ضروريات الدين.

(١) التوبة: ٦. (٢) الفاطر: ٢٩. (٣) سورة الاسراء: ٨٨.

(٤) بحار الانوار: ج ٨٩، ص ١٢٠، ح ٨.

(٦) المصدر: ص ١١٧، ح ١ و ٢ وص ١١٨، ح ٤ و ٥.

(٧) راجع بحار الانوار: ج ٨٩، ص ٤٠ - ٧٧.

كلام العلامة
الطباطبائي في
ماهية الكلام

ولكن لا ينبغي الغفلة عن نكتة هاهنا. وهي أنّ الكلام الالهي لا يصدر منه على المنوال الذي يصدر عن الانسان من خروج الصوت من الحنجرة واعتماده على مجرى الحلق، وإن كان كلامه تعالى مسموعاً للنبي ﷺ ومركباً من أفاظ وكلمات وجملٍ حسب ما هو المتعارف بيننا كما نشاهده في القرآن.

وقد أجاد العلامة الطباطبائي في بيان ذلك؛ حيث قال بعد بحث في ذلك: فالكلام لا يصدر منه تعالى على حدّ ما يصدر الكلام منا؛ أعني بنحو خروج الصوت من الحنجرة واعتماده على مقاطع النفس من الفم، المنضمّة إليه الدلالة الاعتبارية الوضعية. فانه تعالى أجل شأناً وأنزه ساحةً أن يتجهز بالتجهيزات الجسمانية، أو يستكمل بالدعاوي الوهمية الاعتبارية، وقد قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾^(١).

لكنه سبحانه فيما مرّ من قوله: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾^(٢) يثبت لشأنه وفعله المذكور حقيقة التكليم، وإن نفى عنه المعنى العادي المعهود بين الناس. فالكلام بحده الاعتباري المعهود مسلوب عن الكلام الالهي، لكنه بخواصه وآثاره ثابت له...

فقد ظهر أنّ ما يكشف به الله سبحانه عن معنى مقصود إفهامه للنبي كلام حقيقة، وهو سبحانه وإن بيّن لنا إجمالاً أنّه كلام حقيقة على غير الصفة التي نعدّها من الكلام الذي نستعمله، لكنه تعالى لم يبيّن لنا ولا نحن تنبهنّا من كلامه أنّ هذا الذي يسميه كلاماً يكلم به انبياءه ما حقيقته؟ وكيف يتحقق؟ غير أنّه على أيّ حال لا يسلب عنه خواص الكلام المعهود عندنا ويثبت عليه آثاره وهي تفهيم المعاني المقصودة وإلقائها في ذهن السامع^(٣).

حياة
القرآن

وقد ورد في النصوص أنّ القرآن في كل زمان جديد، ولكل قوم طريٌّ غَضٌّ وهو حيٌّ في طيّ القرون ومضِيّ الأعصار، ولا يموت بموت الأقوم، ولا ينقرض بانقراض الأجيال، ولا يندرس باندراس الآثار.

فمن هذه النصوص: ما رواه الصدوق في العيون بإسناده عن الامام الرضا عليه السلام عن أبيه موسى بن جعفر عليه السلام: «أن رجلاً سأل أبا عبدالله عليه السلام: ما بال القرآن لا يزداد عند النشر والدراسة إلا غضاضة؟ فقال عليه السلام: لأن الله لم ينزله لزمان دون زمان ولا لناسٍ دون ناس، فهو في كل زمان جديد وعند كل قوم غَضٌّ إلى يوم القيامة»^(١).
قوله عليه السلام: «غَضٌّ» أي طريٌّ.

وأيضاً رواه الشيخ الطوسي بسنده في الأمالي^(٢).
وما في خبر آخر عن أبي بصير عن الصادق عليه السلام قال: «ولو كانت إذا نزلت آية على رجل ثم مات ذلك الرجل ماتت الآية، لمات الكتاب. ولكنه حيٌّ يجري فيمن بقي كما جرى في من مضى»^(٣).

وما رواه في تفسير العياشي عن الباقر عليه السلام - في حديث - قال: «فلو كانت الآية إذا نزلت في الأقوم وماتوا ماتت الآية، لمات القرآن. ولكن هي جارية في الباقين، كما جرت في الماضين»^(٤).

وفي حديث آخر بنفس السند عن الصادق عليه السلام، قال: «إنّ القرآن حيٌّ لم يمّت، وإنّه يجري كما يجري الليل والنهار وكما تجري الشمس والقمر، ويجري على آخرنا كما يجري على أولنا»^(٥).

(١) عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج ١، ب ٣٢، في ذكر ما جاء عنه عليه السلام من العلل، ص ٩٣، ح ٣٢.

(٢) الأمالي: ص ٥٨٠ - ٥٨١.

(٣) المصدر.

(٤) تفسير نور الثقلين: ج ٢، ص ٤٨٤، ح ٢٧.

(٥) المصدر.

ما معنى حياة
القرآن؟

ويخطر بالبال من مفاد هذه النصوص سؤال، وهو أن القرآن كيف يكون حياً مع أنه من الجمادات.

هذا السؤال يمكن استظهار جوابه من سياق هذه النصوص.

وذلك أن المقصود من حياة القرآن هو الحياة المعنوية، لا المادية الحيوانية، كما ورد نظير ذلك في إطلاق لفظ الباقيين على العلماء في قوله ﷺ: «العلماء باقون ما بقي الدهر»، وما ورد في النصوص من إطلاق لفظ «الجارية» في التعبير عن الوقوف بالصدقة الجارية ونحو ذلك.

وعليه فحياة القرآن إنما هي جريان مضمونه وسريان مضامين آياته بصدقها على مصاديقه المستحدثة وطراوة مفاهيمه وتأثيره العميق في النصوص الطالبة المستعدة في طيّ القرون وتمادي الأعصار إلى يوم القيامة. ومن هذه الجهة يبقى القرآن بمعارفه الشامخة ومضامينها العالية الراقية ولا يزول بموت أفراد البشر في طيّ القرون ولا بانقراض الأجيال واندراس الآثار في تمادي الأعصار.

فتحصّل: أن حياة القرآن حياة معنوية ثقافية واعتقادية.

وهذا مراد الامام ﷺ من قوله: «إن القرآن حيٌّ لم يمّت. وإنه يجري كما يجري الليل والنهار وكما تجري الشمس والقمر، ويجري على آخرنا كما يجري على أولنا»، وإن كان لكثير من الآيات القرآنية شأن النزول؛ بلحاظ نزولها في رجل أو طائفة أو واقعة لمناسبة شخصية واقعة في زمان نزولها، إلا أنها تفيد رسالة ومفهوماً كلياً عاماً شاملاً لجميع أفراد البشر في جميع الأعصار.

نور القرآن وتأثيره
في فهمه وتفسيره

القرآن بظاهره أحكام وحدود ومعارف دينية في قوالب الألفاظ والسور والآيات. ولكن بحقيقته

وباطن معناه وواقعه، نور إلهي ملكوتي، كما قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا﴾^(١)، و﴿فَأْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالنُّورِ الَّذِي أَنْزَلْنَا...﴾^(٢) و﴿فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾^(٣).

فالمقصود من النور الذي أنزل مع النبي ﷺ لهداية الناس، هو القرآن. وقد أمر الناس بالايمان به واتباعه.

وهذا النور المعنوي الالهي لاينفذ في وجود القارئ ولا يدخل في قلبه، بل ولا يمكن إدراكه ومشاهدته، إلا بإرادة الله وجعله تعالى، كما قال: ﴿وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾^(٤) ولا يجعل الله نوراً في قلب أحد إلا بالايمان والتقوى معاً، لا بأحدهما وحده. وقد نفى النور عنه في هذه الآية على نحو العموم؛ لأن النكرة في سياق النفي يفيد العموم. وعليه فالمنفي في الآية النور بجميع مراتبه.

لا يحصل
هذا النور
إلا بالتقوى

وهذا النور إنما يحصل للانسان ويستقر في قلبه بسبب التقوى، كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ﴾^(٥).

يفهم من هذه الآية أولاً: أن الايمان الذي يستقر في القلب - وهو الذي أمر به ثانياً في الآية - إنما يمكن تحصيله في ظلّ التقوى؛ نظراً إلى إرداف الايمان الثاني بعد الأمر بالتقوى في لفظ الآية.

وثانياً: أن الله تعالى يؤتي أهل التقوى والايمان نصيباً أوفر، وحقاً أكثر مضاعفاً بالنسبة إلى ساير المسلمين ويجعل لهم في ظلّ التقوى والايمان نوراً يعرفون به الحق ويميزونه من الباطل.

(٢) التباين: ٨.

(١) النساء: ١٧٤.

(٥) الحديد: ٢٨.

(٤) النور: ٤.

(٣) الأعراف: ١٥٧.

وهذا النور هو المقصود من الفرقان في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا﴾^(١) والفرقان في هذه الآية بمعنى قوة الفهم والادراك التي يُمَيِّز بها بين الحق والباطل ويُعرف بها حقائق العلوم. وإن لها دلالة بيّنة وظهوراً واضحاً في ترتب جعل الفرقان على التقوى.

كما هو المقصود من العلم الذي يعلمه الله الانسان، كما أشير إليه في قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيَعْلَمَكُمُ اللَّهُ﴾^(٢). ولا يخفى ظهور هذه الآية أيضاً في ترتب تعليم الله الانسان على تقواه.

هذا النور يتلألؤ
في ظلمات
القيامة ويضيء
طريق الجنة

كما أنّ هذا النور يتلألؤ ويسعى بين أيدي المؤمنين في ظلمات يوم القيامة ويضيء لهم عرصة المحشر. ويستدعي المنافقون منهم أن ينظروا إليهم حتى

يستضيئون بنور وجههم، وحينئذ ينادي مناد من الله: ارجعوا وراءكم فالتمسوا نوراً، فاذا رجعوا إلى وراء ظهورهم وحدث الفصل بينهم، يضرب الله بينهم بسورٍ وحاجزٍ ويخلق في جانب باطنه - الذي فيه المؤمنون - الرحمة والرضوان وأنواع النعم، ويخلق في جانب ظاهره - الذي وقع فيه المنافقون بالرجوع إلى رءسهم والتخلف عن المؤمنين - النار والعذاب. وبذلك يمكر بهم الله يوم القيامة كما كانوا يمكرون النبي ﷺ والمؤمنين في الدنيا، ﴿وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾^(٣) ﴿إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا * وَأَكِيدُ كَيْدًا * فَمَهْلُ الْكَافِرِينَ أَهْلُهُمْ رُؤْيَا﴾^(٤).

وهذا تفسير قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يَسْعَى نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ بُشْرَاكُمُ الْيَوْمَ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ هُوَ

(٢) البقرة: ٢٨٢.

(٤) الطارق: ١٥ - ١٧.

(١) الأنفال: ٢٩.

(٣) آل عمران: ٥٤.

الْفُورُ الْعَظِيمُ * يَوْمَ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ لِلَّذِينَ آمَنُوا انظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِنْ نُورِكُمْ قِيلَ ارْجِعُوا وَرَاءَكُمْ فَالْتَمِسُوا نُورًا فَضُرِبَ بَيْنَهُم بِسُورٍ لَهُ بَابٌ بَاطِنُهُ فِيهِ الرَّحْمَةُ وَظَاهِرُهُ مِنْ قِبَلِهِ الْعَذَابُ ﴿١١﴾ كما ورد في النصوص.

وقيل: إنَّ المنادي يدعوهم بنداؤه إلى رجوعهم إلى الدنيا ليكتسبوا بأعمالهم النور، وذلك غير ممكن.

والغرض أنَّ هذا النور له اثر في الدنيا وهو فهم الحقائق وتمييز الحق عن الباطل، وأثر في الآخرة، وهو إضاءة طريق الجنة وهداية صاحبه إليها.

و الذي يستفاد من مجموع هذه الآيات أنَّ فهم معاني الآيات القرآنية واستكشاف حقيقة مراد الله منها، إنَّما يمكن بنور معنوي إلهي حاصل لمن آمن به حقيقة الايمان - التي لا تتم إلا بالايمان بالولاية - واتقاء المحرمات والمعاصي. وأية معصية عظُمت من عصيان أمر الله ونبية ﷺ بالايمان بالولاية واتباع الأئمة المعصومين من آل بيته؟!، بل هم الطريق الذي جعله الله تعالى إلى فهم معاني الآيات القرآنية واستكشاف مضامينها الراقية الشامخة. وعليه فدعوى حصول فهم معاني الآيات القرآنية وكشف مراد الله منها للمخالفين، جُزافية غير مسموعة، كما اتضح على ضوء ما يستفاد من الآيات المزبورة عدم امكان فهم حقايق معاني القرآن ولا استكشاف مراد الله من آياته لغير أهل التقوى، ممن لا يبالي بارتكاب المعاصي، وإن كان معتقداً بالولاية.

وأما العلوم الاصطلاحية والقواعد الفلسفية اليابسة فلا تكفي لفهم مضامين القرآن ومعارفه الشامخة الراقية ولا تُغني لاستكشاف مراد الله من الآيات

لا يمكن تفسير
القرآن بلسان
علمي المنطق
والفلسفة

القرآنية، بل لا بد للوصول إلى عمق معاني القرآن وحقيقة مراد الله من آياته من الإيمان والتقوى، كما أنّ بيان مضامين القرآن ومعارفه المتعالية لا يحصل بمجرد لسان المنطق والفلسفة، بل لا يمكن أداء حق تفسير القرآن بتمامه ولا استكشاف مراد الله من آياته بكماله وحقيقتها، إلاّ على ضوء الإيمان والتقوى، ونصوص أهل بيت الوحي الذين هم الراسخون في العلم وتراجمة الوحي وحملة كتاب الله.

كما أنّ القرآن - بمعانيه الراقية ومعارفه الشامخة - لا يؤثر في غير أهل الإيمان والتقوى أيّ تأثير، بل إنّما ينفذ ويؤثر في قلوب المؤمنين المتقين، كما قال: «هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ»^(١)، وقال: «هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءً وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِي آذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى أُولَٰئِكَ يُنَادُونَ مِن مَّكَانٍ بَعِيدٍ»^(٢).

بل يستفاد من الآية الأخيرة أنّ غير أهل الإيمان والتقوى مبعّدون عن فهم القرآن وتفسير آياته بفراسخ ولا ينال فهمهم وإدراكهم إلى حقايق مضامين القرآن وأعماق معاني آياته بوجه، بل إنّهم عاجزون وغير متمكّنين من فهمها.

ينشأ من البيان المزبور إشكال، حاصله: إنّ معاني الآيات القرآنية ومضامينها لا تخلو إمّا أن تكون من قبيل ظواهر الآيات، وإمّا من قبيل بطون القرآن.

تبيين منّصة
النور الباطني في
تفسير القرآن

فان كانت من الظواهر اللفظية، لا إشكال في تحكيم القواعد اللفظية اللغوية والأدبية والمحاورية المحرّرة في مباحث الألفاظ من علم أصول الفقه. وإن كانت من قبيل بطون القرآن، فالمتبع هو النصوص الواردة في تفسيرها عن

أهل البيت ﷺ. فعلى أي حال لا شأن ولا دخل لغير القواعد اللفظية والنصوص
المعتبرة المفسّرة في تفسير القرآن. فأَيّ دخل في فهم مضامين الآيات القرآنية
وتفسيرها للنور المعنوي والاشراق العرفاني الذي تدعون تأثيره في ذلك؟
وإنّ جواب هذا الاشكال يرجع في الحقيقة إلى تبين دور النور الباطني
المعنوي وتعيين منصّة في فهم الآيات القرآنية وتفسيرها.

ردّة متشابهات
الآيات إلى
محكماتها

ومقتضى التحقيق في الجواب، أولاً: أنّه لا ريب في ابتناء
استظهار المعاني المقصودة واستكشاف مراد الله من
الآيات القرآنية على القواعد اللفظية، إلّا أنّه لا إشكال أيضاً

في دخل محكمات الآيات في تفسير متشابهاتها ودليليّتها على استكشاف مراد
الله من المتشابهات. ولا يكفي في ذلك مجرد العلم بالقواعد اللفظية المحاورية،
بل لابدّ من معرفة الآيّة المحكّمة الناضرة إلى الآيّة المتشابهة التي يكون المفسّر
بصدد تفسيرها، والتوجه والانتقال إلى ما بينهما من المناسبة والارتباط
والقرينية والاحاطة بظرائف النكات ودقائق الملاكات المفتاحية في تفسير
القرآن بالقرآن. وذلك بحاجة إلى ذوق سليم وفهم قويم وذكاء وافر، بل إلى
نور باطني رافع لظلمات الجهل والأوهام وإلى فرقان مميّز بين الوهم والخيال
وبين العلم والحزم وفارق بين الحق والباطل.

حديث
آل محمد ﷺ
صعب مستصعب

وثانياً: لا إشكال في احتياج فهم النصوص المفسّرة
الكاشفة عن بواطن الآيات إلى النور الباطني أيضاً. فإنّ
فيها نصوص غامضة التعبيري راقية المعاني وإنّ فهم
مضامينها صعب مستصعب، لا يحصل، إلّا لصدور منيرة وقلوب سليمة

ممتحنة. كما أشار إلى ذلك في النصوص المتواترة الواردة عن أهل البيت عليهم السلام.
 منها: رواه محمد بن الحسن الصفار بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: «إِنَّ
 حَدِيثَنَا صَعِبٌ مُسْتَصْعَبٌ، لَا يَحْتَمَلُهُ، إِلَّا صَدُورٌ مَنِيْرَةٌ، أَوْ قُلُوبٌ سَلِيْمَةٌ وَأَخْلَاقٌ
 حَسَنَةٌ»^(١). تقديم «صدر منيرة» ظاهر في أنها أعلى درجة وأرقى رتبة من أولى
 قلوب سليمة وأخلاق حسنة. وليس ذلك إلا من أجل ما وعده الله المتيقن بقوله:
 ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ﴾^(٢). وقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ
 فُرْقَانًا﴾^(٣). وقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنَ
 رَحْمَتِهِ وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ﴾^(٤) وليس هذا النور، إلا ما أشار الامام عليه السلام
 بقوله: «لا يحتملونه إلا صدور منيرة».

وروى بسنده عن جابر قال: قال أبو جعفر عليه السلام: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إِنَّ حَدِيثَ
 آلِ مُحَمَّدٍ صَعِبٌ مُسْتَصْعَبٌ...»^(٥).

وروى بسنده عن أصبغ بن نباتة عن أمير المؤمنين عليه السلام «قال: سمعته يقول:
 إِنَّ حَدِيثَنَا صَعِبٌ مُسْتَصْعَبٌ خَشٌّ مَخْشُوشٌ، فَانْبِذُوا إِلَى النَّاسِ نَبْذًا، فَمَنْ عَرَفَ
 فَزِيدُوهُ، وَمَنْ أَنْكَرَ فَأَمْسِكُوا، لَا يَحْتَمَلُهُ، إِلَّا ثَلَاثٌ: مَلِكٌ مَقْرَبٌ، أَوْ نَبِيٌّ مَرْسَلٌ، أَوْ عَبْدٌ مُؤْمِنٌ
 امْتَحَنَ اللَّهُ قَبْلَهُ لِلْإِيْمَانِ»^(٦). قوله: خَشٌّ مَخْشُوشٌ؛ أي قليل الحجم ولطيف المعنى.
 وأصله من رجل خشاش؛ أي لطيف الرأس وهزال الجسد الذي لا لحم له.
 أمّا قوله صعب مستصعب، فإنّ اتصاف الحديث بالصعب لعلة باعتبار
 معناه الشامخ ومضمونه الراقي الذي يصعب على الناس إدراكه وفهمه؛ لعلوّ
 ذات المعنى وغموضة نفس المفهوم.

واتصافه بالمستصعب بلحاظ ما ضوعف وزيد عليه من الصعوبة من

(١) بصائر الدرجات: ص ٤٥. (٢) البقرة: ٢٨٢. (٣) الانفال: ٢٩.

(٤) الحديد: ٢٨. (٥) المصدر: ص ٤١. (٦) المصدر: ص ٤١ - ٤٢.

ناحية إيجاز الكلام وقصره، وفي مقابله الكلام الصعب المستسهل، وهو ما يحتوي مضامين عالية راقية دقيقة، لكنّه ببيان مفصّل مشبع حجيم وتعابير متنوّعة؛ نظراً إلى تسهيل صعوبة المضمون وارتفاع غموضه المعنى بتفصيل البيان وإشباع الكلام والتفنّن في التعبير.

ويشهد لذلك قوله خشُّ مخشوش؛ أي كلام موجز قليل الحجم ولطيف المعنى وعميق المفهوم وظريف المضمون. وهذا النوع من الأحاديث إنّما هو من متشابهاتها.

وأيضاً روى بسنده الصحيح عن أبي حمزة الثمالي عن أبي جعفر ﷺ، قال: «إنّ حديثنا صعب مستصعب لا يؤمن به، إلّا نبي مرسل أو ملك مقرب، أو عبد امتحن الله قلبه للايمان، فما عرفت قلوبكم فخذوه وما أنكرت قلوبكم فردّوه إلينا»^(١).

وكون صعوبة حديثهم من حيث الايمان بمضمونه - كما في هذه الصحيحة و كثير من نصوص المقام - وإن لا ريب فيه، إلّا أنّ صعوبة الايمان إنّما هي لأجل عدم المعرفة بحقيقة كلامهم وعدم فهم مغزى مرامهم ﷺ.

ومما يشهد لما قلنا ما دلّ من النصوص على أنّ في كلامهم متشابه كمتشابه القرآن. مثل ما رواه الصدوق في العيون بسنده عن الامام الرضا ﷺ: «إنّ في أخبارنا متشابهاً كمتشابه القرآن ومحكماً كحكم القرآن وردّوا متشابهها إلى محكمها ولا تتبعوا متشابهها دون محكمها فتضلّوا»^(٢).

ومن هذا القبيل ما رواه الصدوق بإسناده عن داود بن فرقد، قال: «سمعت أبا عبدالله ﷺ يقول: أنتم أفقه الناس إذا عرفتم معاني كلامنا؛ إنّ الكلمة لتتصرف على وجوه. فلو شاء إنسان لصرف كلامه كيف شاء ولا يكذب»^(٣).

(١) المصدر: ص ٤٢، ح ٦. (٢) عيون أخبار الرضا: ج ٢، ص ٢٦١ ح ٣٩.

(٣) الوسائل: ب ٩، من صفات القاضي ح ٢٧ / معاني الأخبار: ج ١، ص ١.

وعلى ضوء هذه النصوص تعرف أنّ فهم مضامين نصوص أهل البيت عليهم السلام الواردة في تفسير الآيات القرآنية - ومعرفة مغزى كلامهم ليس أمراً سهلاً مستسهلاً، بل أمرٌ صعب مستصعب لا يفهمها، إلاّ عقول منيرة بنور الإيمان والتقوى والولاية، ولا يفقهها إلاّ قلوب سليمة راعية، فخيرها أو عاها، كما قال أمير المؤمنين عليه السلام لكميل بن زياد النخعي، قال كميل: «أخذ بيدي أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام فأخرجني إلى الجَبَان، فلما أصر تنفّس الصُّعداء، ثم قال: يا كميل بن زياد إنّ هذه القلوب أوعيةٌ فخيرها أو عاها فاحفظ عني ما أقول لك:

الناس ثلاثة: فعالم ربّاني ومتعلّم على سبيل نجاة وهمج رعا أتباع كلّ ناعق يميلون مع كل ريح لم يستضيئوا بنور العلم ولم يلجؤوا إلى ركن وثيق»^(١).

قوله: الجَبَان؛ أي المقابر وهي الواقعة في أطراف البلد وتنتهي إلى الصحراء. وقوله: أصر؛ أي صار إلى الصحراء. وقوله: تنفّس الصُّعداء؛ أي تنفّس نفساً ممدوداً طويلاً، والصُّعداء من الصعود أي العلو بمعنى أنّه علا نفسه وصعدّه بصعوبة، كما قال الزمخشري^(٢). وقوله: «أوعية» جمع الوعاء أي الاناء. قوله: «أو عاها»؛ أي أكثر فهماً وحفظاً وأوسع ظرفاً وتحملاً للحكم والمعارف.

وهذا القلب إنّما يكون لمن شرح الله صدره للإسلام فهو على نور من ربّه، كما قال تعالى: ﴿أَقْمَنَ شَرَحَ اللهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِّن رَّبِّهِ﴾^(٣).

وثالثاً: إنّ من أهم ما يبطل به المفسّر في تفسير القرآن، تطبيق كبريات الآيات القرآنية وإطلاقاتها على مصاديقها وكثيراً يخطئ في تشخيص ملاكات التطبيق وجرى الآيات القرآنية على مصاديقها؛ لعدم فهم صحيح لها

(١) نهج البلاغة / صبحي الصالح، ص ٤٩٥-٤٩٦ ح ١٤٧.

(٢) زمر: ٢٢.

(٣) أساس البلاغة: ج ١، ص ٥٤٧.

ولا استنتاج سليم من الآيات والروايات الواردة في تفسيرها؛ لغفلته عن بعض ظرائف النكات الدخيلة في الجري والتطبيق ولطائف المعاني المقصودة من الآيات. إنَّ رفع ستار الغفلة ومحو ظلمات الوهم والجهل إنّما يحصل بسبب النور المعنوي الإلهي، فيستطيع بهذا النور إلى الاستضاءة من نور القرآن ويتمكّن من الوصول إلى عمق معاني الآيات وفهم بواطنها بمعونة محكمات الآيات ونصوص أهل البيت ﷺ.

لسان القرآن

- ١- نزل القرآن بلسان قوم العرب.
- ٢- دعوى مغايرة لسان القرآن مع لسان العرب.
- ٣- القرآن ينطق بعضه ببعض.
- ٤- التنبيه على نكتة مهمة.
- ٥- الهدف الأساسي الذي يستعقبه القرآن.

إنَّ للقرآن لساناً ينطق به بأبلغ النطق وأفصح البيان من دون غلاقة وتعقيد، كما قال أمير المؤمنين عليه السلام: «و كتاب الله بين أظهركم ناطقٌ لا يعيا لسانه»^(١).
قوله: بين أظهركم أي بينكم على سبيل الاستظهار والاستناد؛ فالمقصود: تستظهرون منه المطالب وتستندون إليه أدلتكم وتقيمون به حججكم. قاله ابن الأثير في النهاية.
قوله: يعيا من العي (عى)؛ أي ضد البيان. فالمقصود لا تلجج في لسانه ولا غموضة ولا غلاقة في بيانه.

لسان القرآن لا يغير لسان قوم العرب - الذين أنزل إليهم الكتاب وأرسل إليهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم - كما قال تعالى:

نزل القرآن
بلسان قوم العرب

(١) نهج البلاغة / صبحي الصالح: ص ١٩١، خ ١٣٣.

﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾^(١) بل يفهم من قوله: ﴿لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾ أن تبين أحكام الشريعة وتفهم المعارف الدينية. وتبليغ الرسالة الالهية من جانب الأنبياء ﷺ لا يتحقق إلا بلسان قومهم. وهذا أمر وجداني لاريب فيه، فإن كل قوم لا يفهمون إلا ما كان من الكلام والبيان بلسانهم.

فإنّ العربي، كما لا يفهم لسان الفارسي ولا التركي ولا الرومي ولا بالعكس، كذلك لا يفهم الناس ما كان من الكلام بغير لسان البشر مما لا يتداول التكلم به بين الناس.

نعم قد يتفق في شريعة استعمال بعض الألفاظ في معاني مخترعة في تلك الشريعة مناسبة لمعانيها اللغوية، كالصلاة والصوم والحج في شرعنا. وأما ما لا يناسب آية لغة بوجه، لم يعهد استعماله في القرآن المجيد، بل ولا في ساير الكتب السماوية، كما دلّ عليه الآية المزبورة. وأما رموز القرآن، فلم تستعمل لبيان المعارف والأحكام. بل هي رموز وإشارة لأهلها الذين هم الراسخون في العلم. وعليه فاللسان الذي أنزل عليه القرآن ليس إلا لسان قوم - العرب المبتني على اللغات والقواعد العربية - كما دلّ عليه بالصراحة قوله تعالى: ﴿هَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ﴾^(٢) وقوله: ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ * عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ * بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾^(٣) وقوله: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾^(٤) وقوله: ﴿وَهَذَا كِتَابٌ مُصَدِّقٌ لِّسَانًا عَرَبِيًّا...﴾^(٥).

وأما ما يترأى في القرآن من استعمال بعض اللغات - كالأرض والسماء والاذن والمشيمة والقول ونحوه -

دعوى مغايرة
لسان القرآن مع
لسان العرب

(٣) الشعراء: ١٩٥.

(٢) النحل: ١٠٣.

(١) ابراهيم: ٤.

(٥) الأحقاف: ١٢.

(٤) يوسف: ٢.

في معاني عديدة، فلا يُخرج لسان القرآن في هذه اللغات عن لسان قوم العرب كما قد يتوهم^(١) بل إنّما استعمل في مصاديق المعنى الموضوع له أو فيما يشبهه بنحو، كما هو الشائع بين عرف الناس أيضاً. فانهم يستعملون اللفظ الموضوع لمعنى في غير معناه الموضوع له بعلاقة ومشابهة، كما أنّ الاستعمالات المجازية كلّها من هذا القبيل.

ومن هنا قلنا إنّ من عمدة وأهم القواعد التفسيرية العامة - المبتني عليها تفسير القرآن واستكشاف مراد الله من آياته - هي القواعد العقلانية المحاورية، كما أشرنا إلى كيفية دخل هذه القواعد في تفسير القرآن في مبحث القواعد التفسيرية من الحلقة الأولى، وسيأتي تفصيل ذلك في هذه الحلقة.

وأما دعوى أنّ لسان القرآن غير لسان المتفاهم العرفي العام، وأنّ المخاطب بخطابات القرآن ليس أهل العرف العام، بل المتعمقون من أصحاب النظر إنّما هم المقصودون من خطاباته - بعد الالتزام بكون القرآن بلسان قوم العرب - كما يظهر من بعض المحققين^(٢) فلا وجه لها، بل تنافي ما دل عليه مثل قوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رُسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾^(٣)، بالتقريب المتقدم منّا

(١) راجع رسالة معرفة لسان القرآن / للشيخ المحقق محمد هادي معرفة، المطبوع بالفارسية في مجلة البينات: ج ٣، ص ٥٤، وج ٤، ص ٧٠.

فإنّه ذكر لبعض مفردات القرآن معاني عديدة، كلفظ «الأرض» المستعمل في الكرة الأرضية ومستوى سطح الأرض والأرض المعمورة، ولفظ «السماء» في جهة العلو والأجرام والكواكب السماوية، ولفظ «القول» في التكلّم والكلام المؤلّف من الكلمات وحديث النفس ومجرّد الاعتقاد، والالهام، إيراز الإرادة. ثم قال:

«در قسمت اول بحث یاد آور شدیم که: شناخت زبان قرآن از شناخت دیگر زبانها جداسست و با اصول محاوره - اصول لفظية - که دیگر سخنها سنجیده می شود - سخن قرآن را جدا از آن سنجشها باید سنجید».

(٢) وهو الشيخ محمد هادي معرفة في التفسير الأثري: ج ١، ص ٥٦. (٣) إبراهيم: ٤.

آتفاً. وقوله: ﴿فَإِنَّمَا يَسِّرُنَاهُ لِبَلْسَانِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾^(١)، وقوله: ﴿وَلَقَدْ يَسِّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ...﴾^(٢).

ولا ينفع لاثبات الدعوى المزبورة تقسيم مفاد الآيات القرآنية إلى مضمون ظاهري سطحي وإلى مضمون باطني عميق. واختصاص الثاني بالمتعمقين من أهل النظر، إذ جُلَّ الآيات القرآنية وعمدتها من قبيل الأوَّل، وهذا هو المراد من المحكمات التي هي أمَّ الكتاب، وإلا لم يتمكَّن النبي ﷺ من أداء تكليف تبليغ الرسالة؛ إذ لم يكن القرآن حينئذٍ بلسان القوم حتى يمكن بيان أحكام الشريعة والحدود والمعارف الالهية لعموم الناس. ولعلَّ مراد هذا العَلَم ما ورد في النصوص، من أن للقرآن ظهراً وبطناً؛ بمعنى أن آية واحدة لها ظهراً، وهو الظاهر الذي حجّة في مقام المحاوراة والتقنين، وبطنٌ وهو الذي لا يعرفها من المضامين الراقية والمعارف الشامخة، إلا من خوطب به وسيأتي تفصيل هذا الكلام.

القرآن ينطق
بعضه ببعض

ورد عن أمير المؤمنين عليه السلام في نهج البلاغة في وصف لسان القرآن: ﴿كتاب الله بين أظهركم، ناطق لا يعيا

لسانه﴾^(٣). وقال: ﴿كتاب الله تبصرون به وتسمعون به وينطق بعضه ببعض ويشهد بعضه على بعض﴾^(٤).

ولكن ورد في النصوص ما دلَّ على جواز ردِّ متشابهات القرآن إلى محكماتها، وما دلَّ على منع ضرب القرآن ببعضه ببعض، وأيضاً دلَّت النصوص المتظافرة على حرمة تفسير القرآن بالرأي.

(٢) القمر: ١٧.

(١) الدخان: ٥٨.

(٣) نهج البلاغة صبحي الصالح: ص ١٩١، الخطبة ١٣٣.

(٤) نهج البلاغة صبحي الصالح: ص ١٩٢، الخطبة ١٣٣.

ومقتضى التحقيق في الجمع بين هذه النصوص وبين المروي المزبور عن أمير المؤمنين عليه السلام في نهج البلاغة، جواز تفسير الآيات المتشابهة بالآيات المحكمة الواضحة الدلالة في بيان المراد من الآية المتشابهة المفسرة بها. وعليه يكون معنى قوله عليه السلام: «ينطق بعضه ببعض...» تنطق متشابهاتها بمحكماتها وتشهد محكماتها على متشابهاتها. فهذا هو معنى هذا الحديث الشريف. وبناءً على هذا الأساس، لسان القرآن إنما هو محكمات القرآن. وهي التي ينطق بها القرآن ويكشف بها مراد الله تعالى من متشابهات الآيات، فهي لسانه الذي لا يعيا في تبين مداليل متشابهات القرآن، بل تفصح عن المعاني المقصودة منها، بلا غموضه وغلاقة.

ويشهد لهذا الجمع بعض النصوص. وسيأتي تفصيل الكلام في ذلك عند البحث عن قاعدة تفسير المتشابه بالمحكم وتحقيق مفاد حديث منع ضرب القرآن بعضه ببعض، وقد سبق بعض الكلام في الحلقة الأولى، فراجع.

التنبية على
نكتة مهمة

ومما لا ينبغي الغفلة عنه في هذا المجال، أنّ القرآن ليس كتاباً فلسفياً ولا علمياً بالمعنى المصطلح الرائج، بل إنّما هو كتاب الموعظة والهداية وشفاء للأمراض القلبية المعنوية ورحمة للمؤمنين، وإن قد يستدل على المعارف العقلية بلسان البرهان، لكنّه من البديهيات العقلية التي لا يتطرق إليه شك ولا يعتريه ريب.

فينطق القرآن بلسان وعظ وهداية، كما قال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾^(١) و﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾^(٢)، و: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّذِينَ هِيَ أَقْوَمُ﴾^(٣).

بلسان إنذار، كما قال: ﴿وَأَوْجِي إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنَ لِأُنذِرْكَ بِهِ وَمَنْ بَلَغ...﴾^(١) و: ﴿وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَا هُ فَرَأَانَا عَرَبِيًّا وَصَرَفْنَا فِيهِ مِنَ الْوَعِيدِ﴾^(٢).

وبلسان تبشير، كما قال تعالى: ﴿وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ...﴾^(٣)

وبلسان قصّة وتمثيل، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَقُصُّ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَكْثَرَ الَّذِي هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾^(٤) و﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ﴾^(٥).

وبلسان برهان كقوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾^(٦).

وقوله تعالى: ﴿ضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ * قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾^(٧).

وقوله: ﴿هُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾^(٨).

فانّ في الآية الأولى إشارة إلى برهان النظم، وفي الثانية إلى برهان تنقيح الملاك القطعي وقياس الفحوى والألوية؛ حيث إنّ الاعادة أهون من الخلق الابتدائي؛ لأنّه خلق من غير شيء، بخلاف الاعادة، فانها الخلق من شيء. وذلك من البديهيات العقلية.

الهدف
الأساسي الذي
يستعبه
القرآن

وإنّ الهدف الأساسي الذي يستعبه القرآن في آياته الشريفة بأساليب وتعابير متنوّعة، إنّما هو هداية الناس إلى الفلاح والرشاد ورضوان الله ونجاتهم من ورطة الهلاكة وحيرة الضلالة والظلمات إلى نور الهداية والايمان والفلاح، كما قال تعالى: ﴿الرَّ كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ

(٣) الاسراء: ٩.

(٣) طه: ١١٣.

(١) الانعام: ١٩.

(٦) الانبياء: ٢٢.

(٥) يوسف: ٣.

(٤) النمل: ٧٦.

(٨) الروم: ٢٧.

(٧) يس: ٧٨ - ٧٩.

إِلَى النُّورِ»^(١) و«هُوَ الَّذِي يُنَزِّلُ عَلَى عَبْدِهِ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ»^(٢).

والغاية القصوى التي يستعقبها جميع الآيات القرآنية هي معرفة الله وتوحيده وعبادته وابتغاء مرضاته ورضوانه، كما دلّ عليه قوله تعالى: «الرَّ كِتَابٌ أَحْكَمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنِّ حَكِيمٍ خَبِيرٍ * أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ إِنِّي لَكُمْ مِنْهُ نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ * وَإِنِ اسْتَفْزَرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تَوَبُوا إِلَيْهِ يُمْتَعِكُمْ مَتَاعًا حَسَنًا إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى وَيُؤْتِ كُلَّ ذِي فَضْلٍ فَضْلَهُ وَإِن تَوَلَّوْا فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ كَبِيرٍ * إِلَىٰ اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»^(٣).

وقال العلامة الطباطبائي في ذيل هذه الآيات:

«فالآيات القرآنية على احتوائها تفاصيل هذه المعارف الالهية والحقائق الحقّة، تعتمد على حقيقة واحدة هي الأصل وتلك فروعه، وهي الأساس الذي بني عليه بنيان الدين وهو توحيده تعالى توحيده الاسلام؛ بأن يعتقد أنّه تعالى هو رب كل شيء لا رب غيره ويسلم له من كل جهة فيوفي له حق ربوبيته، ولا يخشع في قلب ولا يخضع في عمل إلاّ له جلّ أمره.

وهذا أصل يرجع إليه على إجماله جميع تفاصيل المعاني القرآنية من معارفها وشرائعها بالتحليل، وهو يعود إليها على ما بها من التفصيل بالتركيب»^(٤).
ومحصّل الكلام أنّ القرآن قانون هداية البشر وطريق الكمال والرشاد ومبين صراط الله المستقيم، كما قال تعالى: «وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ»^(٥).

(١) إبراهيم: ١.

(٢) الحديد: ٩.

(٣) هود: ١ - ٤.

(٤) تفسير الميزان: ج ١٠، ص ١٣٥.

(٥) الانعام: ٥٣.

وبه الخروج من ظلمات الجهل والخرافة والمعاصي والشرك إلى نور المعرفة والايمان والتقوى، كما قال تعالى: ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾^(١).

وإنَّ النبي ﷺ قد تلقى القرآن من الله العليم الحكيم الذي لا يخفى عليه شيء مما له دخل في هداية البشر وكماله وفلاحه الأبدي وسعادته السرمدية، كما قال: ﴿إِنَّكَ لَتَلْقَى الْقُرْآنَ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ عَلِيمٍ﴾^(٢).

وها هنا موضوعات أخرى حول خصائص القرآن أغمضنا عن التعرض إليها؛ لخروجها عن مقتضى المقام لعدم ارتباط لها بالغرض المقصود من الكلام.

وجه تجزئة القرآن إلى السور والآيات

١- لفظ السورة والآية ووجه التسمية بهما.

٢- وجه تجزئة القرآن إلى السور والآيات.

لفظ «السُّور» في أصل اللغة بمعنى حائط المدينة وحصنها، كما جاء في كلمات أهل اللغة. وحرف التاء في «السورة» للوحدة. ولفظ الآية في اللغة بمعنى العلامة، كما

لفظ السورة
والآية ووجه
التسمية بهما

صرح به الخليل والجوهري وابن فارس وغيرهم.

وقد جاءت لفظة «سورة» في عشرة آيات قرآنية بمعنى قطعة من القرآن ومجموعة من آياته.

قال شيخ الطائفة: «أما السورة - بغير همز - فهي منزلة من منازل الارتفاع، ومن ذلك سور المدينة. سمّي بذلك الحائط الذي يحويها؛ لارتفاعه عما يحويه، غير أنّ سور المدينة لم يجمع سُوراً. وسورة القرآن تجمع سُوراً. وهذه أليق بتسمية سور القرآن سورة»^(١).

وأما دليل تسمية الآية بهذه اللفظة، فقد احتل الشيخ الطوسي له وجهين:

أحدهما: كون كل آية علامة على استقلال المطلب وتحديد الجملة بدءاً وختماً، وانفصالها منفصلة عما قبلها وعمّا بعدها. وذلك لأنّ لفظة «الآية» في أصل اللغة بمعنى العلامة.

ثانيهما: أنّها حاوية ومفيدة لبيان رسالة إلهية أو قصّة أو حكم على حدة. قال ﷺ: «و تسمية الآية بأنّها آية، يحتمل وجهين: أحدهما: علامة يعرف بها تمام ما قبلها، ومنها قوله تعالى: ﴿أَنْزَلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيداً لِأُولِنَا وَأَخْرِنَا وَأَيَةً مِّنْكَ﴾ يعني علامة لاجابتك دعائنا.

والآخر: أنّ الآية القصة والرسالة، قال كعب بن زهير: ألا بلغنا هذا المعرض آية أيقظان قال القول إذ قال؟ أم حلم؟ يعني رسالة، فيكون معنى الآيات القصص، قصة تتلو قصة»^(١). ولا يخفى أنّ الوجهين المذكورين ليسا على نحو الترديد المانع من الجمع؛ حيث لا منافاة بينهما في لحاظهما معاً في وجه تسمية الآية.

وجه تجزئة
القرآن إلى السور

قال شيخ الطائفة: «فإن قيل: ما وجه الحكمة في تفصيل القرآن على السور؟ قيل: فيه وجوه من الجواب:

أحدها: أنّ القارئ إذا خرج من فنّ إلى فن كان أحلى في نفسه وأشهى لقراءته. ومنها: أن جعل الشيء مع شكله وما هو أولى به، هو الترتيب الذي يعمل عليه. ومنها: أنّ الانسان قد يضعف عن حفظ الجميع، فيحفظ سورة تامة ويقتصر عليها. وقد يكون ذلك سبباً يدعو إلى غيرها.

ومنها: أن التفصيل أبين إذا كان الإشكال مع الاختلاط والالتباس أكثر.

ومنها: أن كلما ترقى إليه درجة درجة ومنزلة منزلة، كانت القوة عليه أشدّ والوصول إليه أسهل، وإنما السورة منزلة يرتفع منها إلى منزلة»^(١).

قوله: «مع ما هو أولى به»: أي جعل الشيء مع ما يكون ذلك الشيء أولى به من الخصوصيات المختصة به.

ولا يخفى أن مقصوده من «سورة» بغير همز، أن الواو الواقع بعد السين غير مهموزة في مقابل السور والسورة؛ أي بقية من المأكول والمشروب.

ومن أهم فوائد تجزئة القرآن بالسور والآيات والتفصيل بين الآيات القرآنية بالسور، تحديد مختلف مضامين القرآن وتفكيك أنواع مطالبه الشامخة على تنوعها، والتفكيك بين الأهداف التي يستعقبها القرآن في كل سورة.

وقد احتُمل نشأ التسمية بالسورة بلحاظ ذلك من ظاهر اطلاق هذه اللفظة على مجموعة من الآيات منفكة عن غيرها، محصورة بحصن وحصار. كما جاء في قوله تعالى: «سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ»^(٢).

قال العلامة الطباطبائي: في ذيل هذه الآية:

«السورة طائفة من الكلام يجمعها غرض واحد سيقت لأجله. ولذا اعتبرت تارة: نفس الآيات بما لها من المعاني، فقول: فرضناها. وتارة: ظرفاً لبعض الآيات - ظرفية المجموع لبعض -، فقول «أنزلنا فيها آيات بيّنات». وهي مما وضعه القرآن وسمّى به طائفة خاصة من آياته وتكرر استعمالها في كلامه تعالى، وكأنّه مأخوذ من سور البلد، وهو الحائط الذي يحيط به. سميت به سورة القرآن؛ لإحاطتها بما فيها من الآيات أو بالغرض الذي سيقت له»^(٣).

أول وآخر ما نزل من السور

١- تحرير الأقوال في أول ما نزل من السور.

٢- تحرير الأقوال في آخر ما نزل من القرآن.

لا يخفى أنّ لهذا البحث دوراً أساسياً في التفسير؛ فإن آخر ما نزل من القرآن ينسخ ما قبله لو كان متضمناً لحكم متضاداً لمدلول ما قبله من الآيات، كما قد يقال بنسخ بعض آيات سورة المائدة لما قبله.

وقد وقع الكلام في أول وآخر ما نزل من سور القرآن، فنعقد البحث في

مقامين :

أحدهما: أول ما نزل من السور.

ثانيهما: آخر ما نزل من السور.

وقع الخلاف في أول سورة نزل من القرآن الكريم على
ثلاثة أقوال:

١- سورة العلق.

٢- سورة المدثر.

٣- سورة الفاتحة.

وقد أشار المفسر الكبير ابو عليّ الطبرسي إلى هذه الأقوال الثلاثة - بعد

تحرير الأقوال
في أول ما نزل
من السور

نسبة القول الأول إلى أكثر المفسرين -؛ حيث إنه قال في وصف سورة العلق: «و أكثر المفسرين على أن هذه السورة أول ما نزل من القرآن وأول يوم نزل جبرئيل عليه السلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قائم على حراء علمه خمس آيات من أول هذه السورة. وقيل: أول ما نزل من القرآن قوله «يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ» وقد مر ذكره. وقيل: أول سورة نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتحة الكتاب، رواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ بإسناده عن أبي ميسرة عمرو بن شرحبيل: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لخديجة: إنني إذا خلوت وحدي سمعت نداء، فقالت: ما يفعل الله بك إلا خيراً، فوالله إنك لتؤدّي الأمانة وتصل الرحم وتصدق الحديث. قالت خديجة: فانطلقنا إلى ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزى وهو ابن عم خديجة. فأخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بما رأى، فقال له ورقة: إذا أتاك فاثبت له حتى تسمع ما يقول، ثم اتيني فأخبرني فلما خلا ناداه: يا محمد قل «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» حتى بلغ «وَلَا الضَّالِّينَ» قل لا اله إلا الله. فأتى ورقة، فذكر له ذلك، فقال له: أبشر ثم أبشر، فأنا أشهد أنك الذي بشر به ابن مريم وأنت على مثل ناموس موسى وأنت نبي مرسل وأنت سوف تؤمر بالجهاد بعد يومك هذا ولئن أدركني ذلك لأجاهدن معك»^(١).

ولا يخفى ضعف سند هذا النقل؛ فإن طريقة عامي، مضافاً إلى أن الالتزام بظاهره مشكل؛ إذ النبي صلى الله عليه وسلم كان ملهماً معلماً في شرايعه وأحكامه قبل النبوة والبعثة بواسطة ملك موكل عليه كما ورد في نهج البلاغة وسبق نقله في هذا الكتاب. فكيف لا يعلم نفسه برسالته حتى تحتاج لمعرفة ذلك إلى مثل ورقة بن نوفل؟! نعم يمكن لغرض جذب ورقة بن نوفل وفي جهة تبليغ رسالته ورفع المانع وتمهيد مقدمات ذلك؛ نظراً إلى ما كان لورقة من النفوذ في قومه.

تعيين القول
المشهور

أما القول الأول: فقد روي عن العامة والخاصة أن قوله: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ أول ما نزل من القرآن. كما حكى

ذلك شيخ الطائفة عن العامة، بل نسبه إلى أكثر المفسرين؛ حيث قال:

«روي عن عائشة ومجاهد وعطا وابن سيار: أن أول آية نزلت قوله: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ وهو قول أكثر المفسرين. قال قوم: أول ما نزل قوله ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾^(١).

وقد عرفت آنفاً من كلام الطبرسي أنه تبع الشيخ في نسبة القول الأول إلى أكثر المفسرين، بل ادعى المحدث المجلسي إجماع الأصحاب على ذلك؛ حيث قال: «وقد أجمعوا أن أول سورة نزلت من القرآن: اقرأ باسم ربك»^(٢).

وقد نقل الطبرسي عن الأوزاعي أنه قال: «سمعت يحيى بن أبي كثير يقول: سألت أبا سلمة أي القرآن أنزل من قبل؟ قال: يا أيها المدثر، فقلت: أو اقرأ باسم ربك؟ فقال سألت جابر بن عبد الله أي القرآن أنزل قبل؟ قال: يا أيها المدثر، فقلت: أو اقرأ؟ فقال جابر: أحدثكم ما حدثنا رسول الله ﷺ قال: جاورت بحراء شهراً، فلما قضيت جوارى نزلت فاستبطنت الوادي فنوديت، فنظرت أمامي وخلفي وعن يميني وشمالي، فلم أر أحداً، ثم نوديت فرفعت رأسي، فاذا هو على العرش في الهواء يعني جبرائيل، فقلت: دثروني، دثروني، فصبوا عليّ ماءً، فأنزل الله عزّ وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾ وفي رواية فحييت منه فرقاً حتى هويت إلى الأرض فجئت إلى أهلي فقلت زمّلوني فنزل يا أيها المدثر»^(٣).

والظاهر أن تقدّم نزول سورة المدثر كان من اجتهاد جابر؛ حيث ليس في مرويه عن النبي ﷺ ما يدل على ذلك. هذا مضافاً إلى ضعف سنده بالارسال.

(٢) بحار الانوار: ج ٨٩، ص ٧٣.

(١) تفسير التبيان: ج ١٠، ص ٣٧٨.

(٣) تفسير مجمع البيان: ج ١٠، ص ٣٨٤.

وقد رواه العامة أيضاً في جوامعهم الروائية^(١).

وأما سورة الفاتحة، فقال الزمخشري: «أكثر المفسرين على أن الفاتحة أول ما نزل»^(٢).

وقد روى الطبرسي عن الأستاذ أحمد الزاهد بإسناده عن سعيد بن المسيب عن علي بن أبي طالب عليه السلام أنه قال: «سألت النبي عن ثواب القرآن، فأخبرني بثواب سورة سورة على نحو ما نزلت من السماء، فأول ما نزل عليه بمكة فاتحة الكتاب، ثم اقرأ باسم ربك، ثم ن»^(٣).

ولا يخفى ما في هذه الرواية من الضعف. وأما نسبة الزمخشري ذلك إلى الأكثر، فهي غير ثابتة، ومراده أكثر مفسري العامة.

وقد عرفت من هذه الأقوال أن المشهور بين أصحابنا أن أول ما نزل من سور القرآن سورة العلق، كما صرح شيخ الطائفة والطبرسي بأنه قول أكثر المفسرين، بل ادعى المحدث المجلسي إجماعهم على ذلك. هذا كله تحرير الأقوال في أول ما نزل من سورة القرآن.

وأما آخر ما نزل من سورها، ففيه أيضاً أقوال:

١- سورة النصر.

٢- سورة المائدة، كلها.

تحرير الأقوال
في آخر ما نزل
من القرآن

٣- آية واحدة من سورة المائدة وهي قوله: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾^(٤).

٤- قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ

(١) راجع صحيح مسلم: ج ١، ص ٩٨ و ٩٩، البخاري: ج ١، ص ٤.

(٢) تفسير الكشاف: ج ٤، ص ٧٧٥. (٣) تفسير مجمع البيان: ج ١٠، ص ٤٠٥.

(٤) المائدة: ٣.

وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ»^(١).

٥- آيات من أوائل سورة البراءة.

أما القول الأوَّل، فقد دلَّت عليه عدَّة نصوص من العامة والخاصة.

وقد نقل الطبرسي عن مقاتل في وصف سورة النصر أنَّه قال: «لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ قَرَأَهَا ﷺ عَلَى أَصْحَابِهِ فَفَرَحُوا وَاسْتَبَشَرُوا. وَسَمِعَهَا الْعَبَّاسُ، فَبَكَى. قَالَ ﷺ مَا بِيَكِيكَ يَا عَمُّ؟ فَقَالَ: أَظَنَّ إِنَّهُ قَدْ نَعَيْتَ إِلَيْكَ نَفْسَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: إِنَّهُ لَكَمَا تَقُولُ. فَعَاشَ بَعْدَهَا سَنَتَيْنِ، مَا رَأَى فِيهِمَا ضَاحِكًا مُسْتَبَشِرًا. قَالَ: وَهَذِهِ السُّورَةُ تَسْمَى سُورَةَ التَّوْدِيْعِ»^(٢).

ونقل عن ابن عباس أنَّه قال: «لَمَّا نَزَلَتْ ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ﴾ قَالَ: نَعَيْتَ إِلَى نَفْسِي بِأَنَّهَا مَقْبُوضَةٌ فِي هَذِهِ السَّنَةِ»^(٣). وَلَا يَخْفَى مَا فِي هَذَيْنِ الْقَوْلَيْنِ مِنَ التَّعَارُضِ لِأَنَّ قَوْلَهُ «هَذِهِ السَّنَةُ» فِي الْمَرْوِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ يَصْدُقُ عَلَى شَهْرٍ أَوْ أَقَلٍّ، وَذَلِكَ يَنَافِي قَوْلَهُ عَاشَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ سَنَتَيْنِ.

هَذَا، وَيُظْهِرُ مِنَ الطَّبْرَسِيِّ أَنَّ سُورَةَ النَّصْرِ نَزَلَتْ قَبْلَ فَتْحِ مَكَّةَ؛ إِذْ حَكَمَ بِكُونِهَا مَدِينِيَّةً وَفَسَّرَ الْفَتْحَ بِفَتْحِ مَكَّةَ^(٤).

وَلَكِنْ جَزَمَ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْقُمِيُّ بِأَنَّ هَذِهِ السُّورَةَ فِي حِجَّةِ الْوُدَاعِ؛ حَيْثُ قَالَ: «نَزَلَتْ بِمَنَى فِي حِجَّةِ الْوُدَاعِ ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ فَلَمَّا نَزَلَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَعَيْتَ إِلَى نَفْسِي فَجَاءَ إِلَى مَسْجِدِ الْخَيْفِ فَجَمَعَ النَّاسَ ثُمَّ قَالَ: نَصَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاها وَبَلَّغَهَا مِنْ لَمْ يَسْمَعَهَا قَرِبَ حَامِلٌ حَامِلٌ فَفَقَّهَ غَيْرَ فِقْهِهِ وَرَبَّ حَامِلٌ فَفَقَّهَ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ... أَيُّهَا النَّاسُ! إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا لَنْ تَضَلُّوا وَلَنْ تَزَلُّوا، كِتَابَ اللَّهِ وَعَتْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي، فَانَّهُ قَدْ نَبَأَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ إِنَّهُمَا لَمْ يَتَفَرَّقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضِ، كَأَصْبَعِي هَاتَيْنِ - جَمَعَ بَيْنَ سَبَابَتَيْهِ -

(٢) تفسير مجمع البيان: ج ١٠، ص ٥٥٤.

(١) البقرة: ٢٨٠.

(٤) المصدر: ص ٥٥٣.

(٣) المصدر.

ولا أقول كهاتين - وجمع بين سبابتها والوسطى - فيفضل هذه على هذه»^(١).
والحق في ذلك مع علي بن إبراهيم القمي؛ لما سيأتي من النصوص المعتمدة
الدالة على أنّ سورة النصر آخر ما نزل من القرآن، ولا يلائم ذلك نزوله قبل
سنتين من وفاة النبي ﷺ، لنزول كثير من الآيات والسور خلال السنتين.
وأما القول الثاني: فيظهر من السيد الشهيد الصدر؛ حيث علل نسخ آية: ﴿قُلْ
لَا أُجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا﴾^(٢)
بآية: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ﴾^(٣) بقوله: «حيث لا يعلم ورودها قبل تلك الآية؛
كي تُخصَّص بالمسفوح، إن لم يدع الاطمئنان بتأخر آية التحريم؛ لورودها في
سورة المائدة التي هي آخر سورة نزلت»^(٤).

وأيضاً يمكن استظهار ذلك من كلام صاحب الجواهر؛ حيث رجَّح نسخ آية
﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ﴾^(٥) بآية: ﴿وَالْمُخْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾^(٦) وعلل
ذلك بأن الآية الثانية من سورة المائدة المشهورة في أنها محكمة لا نسخ
فيها^(٧). ومن الواضح أنّ الناسخ لا بد أن يكون نزوله متأخراً عن نزول المنسوخ.
وأما القول الثالث: فقد نقله ابن واضح اليعقوبي بقوله: «وقد قيل: إن آخر ما
نزل عليه ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾
وهي الرواية الصحيحة الثابتة الصريحة وكان نزولها يوم النفر على
أمير المؤمنين علي بن أبي طالب صلوات الله وسلامه عليه، بعد ترحم»^(٨).
واختار هذا القول بعض المحققين^(٩).

وأما القول الرابع: فقد نقله بعض المحققين^(١٠) عن السيد شبّر - مرسلأ في

(١) تفسير القمي: ج ٢، ص ٤٤٦ - ٤٤٧. (٢) الأنعام: ١٤٥. (٣) المائدة: ٣.

(٤) شرح العروة الوثقى للسيد الشهيد الصدر: ج ٣، ص ١٩٣ - ١٩٤. (٥) البقرة: ٢٢١.

(٦) المائدة: ٥. (٧) جواهر الكلام: ج ٣٠، ص ٣١٨ و ٣١٩. (٨) تاريخ اليعقوبي: ج ٢، ص ٤٣.

(٩) وهو محمد هادي معرفة في كتاب تلخيص التمهيد: ج ١، ص ٨٩.

(١٠) تلخيص التمهيد: ج ١، ص ٨٨.

تفسيره - بقوله: «وروي آخر آية نزلت: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ نزل بها جبرئيل، وقال عليه السلام: ضُعمها في رأس المائتين والثمانين من سورة البقرة. وعاش الرسول صلى الله عليه وسلم بعدها أحداً وعشرين يوماً، وقيل سبعة أيام»^(١). ولكن نقله اليعقوبي عن بعض بقوله: «وقيل: آخر ما نزل: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ وقال ابن عباس: كان جبرئيل إذا نزل على النبي بالوحي يقول له: ضع هذه الآية في سورة كذا في موضع كذا، فلما نزل عليه ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ قال: ضُعمها في سورة البقرة»^(٢).

وأما القول الخامس: فقد نقل بعض المحققين^(٣) عن المحدث الكاشاني، أنه روى مرسلأً بقوله: «وروي: آخر سورة نزلت: براءة، نزلت في السنة التاسعة بعد عام الفتح عند مرجعه صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك، نزلت آيات من أولها، فبعث بها النبي صلى الله عليه وسلم مع علي عليه السلام ليقراها على ملأ من المشركين»^(٤).

مقتضى
التحقيق
في المقام

ولا يخفى أن القول الثالث والرابع ناظرٌ إلى آخر ما نزل من الآيات، لا السور، بل القول الخامس ناظرٌ إلى بعض آيات سورة البراءة. ومع ذلك لا دليل معتبر على شيءٍ من هذه الأقوال الثلاثة، وما استند إليه لها من الوجوه كلها ضعيفة غير صالحة للاستناد. فالأمر يدور بين القول الأول والثاني. ومقتضى التحقيق هو القول الأول؛ لعدم شاهد من النصوص للقول الثاني، ودلالة النصوص المعتمدة على أن آخر سورة نزلت من القرآن، سورة النصر. والدليل على ذلك مضافاً إلى اشتهاً ذلك بين أصحابنا. ما دلّ على ذلك من النصوص، كما ستعرف تحقيقها.

(٢) تاريخ اليعقوبي: ج ٢، ص ٤٣.

(٤) تفسير الصافي: ج ١، ص ٦٨٠.

(١) تفسير شُبر: ص ٨٣، تلخيص ٨٨.

(٣) تلخيص التمهيد: ج ١، ص ٨٨.

تحقيق في نصوص المقام

- ١- تحقيق الطائفة الأولى.
- ٢- تصحيح مرسل الشيخ بقاعدة تبديل السند.
- ٣- الاستشهاد بكلام علي بن ابراهيم القمي.
- ٤- تحقيق الطائفة الثانية من النصوص.
- ٥- المناقشة في كلام بعض المحققين.
- ٦- الاستدلال لاثبات عدم كون سورة المائدة آخر ما نزل من السور.

إنّ عمدة النصوص الواردة في المقام يمكن تقسيمها إلى طائفتين:

تحقيق
الطائفة الأولى

الأولى: ما يستفاد منه أنّ أوّل سورة من القرآن نزلت سورة العلق، وآخرها سورة النصر.

فمن هذه النصوص: ما رواه شيخ الطائفة في المصباح عن صفوان، قال: «دخل محمّد بن علي الحلبي على أبي عبدالله عليه السلام في يوم الجمعة، فقال له: تعلمني أفضل ما أصنع في مثل هذا اليوم... قال عليه السلام: من أصبح يوم الجمعة فاغتسل وصفّ قدميه وصلّى أربع ركعات مثني مثني، يقرأ في أوّل كلّ ركعة: فاتحة الكتاب... وفي الرابعة: فاتحة الكتاب وإذا جاء نصر الله والفتح خمسين

مرة، وهذه سورة النصر، وهي آخر سورة نزلت»^(١).

والمقصود من «صفوان» في هذه الرواية إنما هو صفوان بن يحيى. وذلك أنه وإن كان معاصر أبي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام، إلا أنه روى عن كثير من أصحاب أبي عبدالله جعفر بن محمد عليه السلام. ولا سيما أن النجاشي ذكر أن صفوان روى كتاب التفسير عن محمد بن علي الحلبي وقد أجاب السيد الخوئي عن إشكال عدم إمكان رواية صفوان عن محمد بن علي الحلبي وناقش في توجيه ذلك بما حكاه الكشي عن نصر بن صباح أنه مات في حياة أبي عبدالله بقوله: «بقي هنا شيءٌ وهو أن النجاشي ذكر أن راوي كتاب التفسير لمحمد بن علي الحلبي هو صفوان، وقد استشكل عليه بأن صفوان لا يمكن أن يروي عنه، فانه مات في حياة الصادق عليه السلام فقد ذكر الكشي عن نصر بن الصباح في ترجمة يونس بن عبدالرحمن، أنه قال: لم يرو يونس عن عبيدالله بن ومحمد ابني الحلبي قط، ولا رأهما وماتا في حياة أبي عبدالله عليه السلام.

أقول: إن نصر بن الصباح لا يعتمد على قوله، فلأمانع من رواية صفوان عن محمد بن علي الحلبي. نعم، الظاهر أنه لم يرو عنه غير كتاب التفسير، إذ لم نجد له رواية عنه في أبواب الحلال والحرام»^(٢) وهذه الرواية ترتبط بفضيلة قراءة سورة نصر.

هذه الرواية وإن رواها الشيخ في المصباح مرسلاً عن صفوان، إلا أن الأقوى اعتبار سندها. وذلك لأن صفوان من الثلاثة الذين سوّت الطائفة بين مراسيلهم

تصحیح مرسل
الشيخ بقاعدة
تبدیل السند

(١) الوسائل: ب ٣٩، من أبواب صلاة الجمعة، ح ٨.

(٢) معجم رجال الحديث: ج ١٧، ص ٣٢٦.

ومسانيدهم ؛ لما ناقشنا في هذا الوجه بوجوه في كتابنا «مقياس الرواية» و«مقياس الرواة» فراجع^(١) وإن لا يمكن الاغماض عن هذه المزية.

بل إنّما يحكم باعتبار سندها لقاعدة تبديل السند. وقد بحثنا عن مفاد هذه القاعدة وأثبتنا تماميتها في كتابنا «مقياس الرواة»، فراجع^(٢). وفي كتابنا «بدايع البحوث في علم الأصول».

وحاصله: أنّ كلّ رواية ضعيفة رواها الشيخ بطريق ضعيف، إذا كان للشيخ الطوسي في فهرسته طريقاً صحيحاً إلى جميع روايات وكتب راويها - عن الامام بلا واسطة - يمكن الحكم بصحة سند تلك الرواية.

وهذه الرواية تجري في سندها هذه القاعدة. وذلك لأنّ للشيخ طرقاً عديدة صحيحة إلى جميع روايات صفوان وكتبه، ذكرها في الفهرست بقوله:

«صفوان بن يحيى... له كتب كثيرة مثل كتب الحسين بن سعيد وله مسائل عن أبي الحسن موسى عليه السلام وروايات، أخبرنا بجميعها جماعة عن محمد بن علي ابن الحسين عن محمد بن الحسن عنه، وأخبرنا بها ابن أبي جيد عن محمد بن الحسن عن محمد بن الحسن الصفّار وسعد بن عبدالله ومحمد بن يحيى وأحمد ابن ادريس عن محمد بن الحسين ويعقوب بن يزيد عنه، وأخبرنا بها الحسين ابن سعيد عنه»^(٣).

وعلى ضوء حجية هذه القاعدة الرجالية نستطيع تصحيح سند هذه الرواية.

وأما احتمال انصراف كلام الشيخ في الفهرست إلى كتبه في الحديث والفقاه

(١) مقياس الرواية في علم الدراية ص ١٠٧، مقياس الرواة في كليات علم الرجال: ص ١٩٦.

(٢) مقياس الرواة في كليات علم الرجال: ص ٢٤٥ - ٢٥٩.

(٣) الفهرست من منشورات المكتبة المرتضوية طبع النجف الأشرف.

وعدم شموله لما رواه في كتاب المصباح ؛ نظراً إلى كونه كتاب دعاءٍ وجريان قاعدة التسامح في المنذوبات، ففي غاية البعد ولا يصلح للدليلية على رفع اليد عن صريح كلام الشيخ في الفهرست.

وعليه فمقتضى التحقيق: أنّ هذه الرواية صحيحة وكافية لاثبات المطلوب. ومنها: ما رواه الصدوق في العيون بقوله: «حدّثنا أحمد بن علي بن إبراهيم بن هاشم رضي الله عنه قال حدّثني أبي عن جدّي إبراهيم بن هاشم عن علي بن معبد عن الحسين بن خالد، قال: قال الرضا عليه السلام سمعت أبي يحدث عن أبيه عليه السلام أنّ أول سورة نزلت: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾ وآخر سورة نزلت: إذا جاء نصر الله والفتح»^(١).

والأقوى اعتبار سند هذه الرواية. وذلك لأنّ أحمد بن محمد بن علي بن إبراهيم كان من مشايخ الصدوق وقد ترضى عنه الصدوق ولا أقل من دلالاته على مدحه، ولا سيما أنّ شيخوخته تزيد في الوثوق بحسن حاله، بل الترضي والشيخوخة معاً يوجبان الوثوق بوثاقة الشيخ، وإن احتمل كون الترضي حينئذٍ لأجل الاحترام بالشيخ في التجليل. ومن هنا ترى أبناء العامة يستعملونه في حق خلفائهم، ولكنه حسب اعتقادهم في حق الخلفاء.

نعم لم يرد في علي بن معبد توثيق ولا مدح، إلا أنّه صاحب كتاب رواه النجاشي والشيخ، ولم يُعرف بقدر بأي وجه، فلو كان فيه ضعف لبان.

وأما سائر الرواة الواقعيين في طريق هذه الرواية لا إشكال في وثاقتهم. ومنها: ما رواه الكليني بقوله: «عدّة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن محمد ؛ وسهل بن زياد عن منصور بن العباس عن محمد بن الحسن السري عن عمّه علي بن السري عن أبي عبدالله عليه السلام قال: أول ما نزل على رسول الله صلى الله عليه وآله بسم الله

(١) عيون أخبار الرضا من منشورات مكتبة الأعلمي؛ ج ٢، ص ٥، ح ١٢.

الرحمن الرحيم، اقرأ باسم ربك، وآخره إذا جاء نصر الله»^(١).

هذه الرواية ضعيفة سنداً؛ نظراً إلى وقوع محمد بن الحسن السري في سنده؛ لأنه مجهول الحال. نعم نقلها في الكافي دليل اعتناء الأصحاب بشأن هذه الرواية ومفادها، بل يندرج في الآثار الصحيحة عن الصادقين، ولو بحسب معيار صحة الحديث عند قدماء أصحابنا الإمامية. وذلك بشهادة الكليني في مقدمة الكافي. ومن هنا تكون هذه الخصوصية مزية لهذه الرواية.

وعلى أي حال لا إشكال في صلاحية هذه الرواية للتأييد. وإنما الصالح للدليلية هو صحيح صفوان ومعتبرة الحسين بن خالد.

ويؤيد هذه النصوص ما سبق في كلام علي بن إبراهيم القمي؛ إذ جزم بنزول هذه السورة بمنى في حجة الوداع؛ حيث قال: «نزلت بمنى في حجة الوداع ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ فلما نزلت قال رسول الله ﷺ نعت إلى نفسي»^(٢). وجه التأييد أولاً: أن نزولها في حجة الوداع يناسب ما ورد في النصوص أنها آخر ما نزل من سور القرآن.

وثانياً: ما رواه غير واحد - منهم الطبرسي نفسه - من أنها لما نزلت قال رسول الله: نعت إلى نفسي؛ لأن المعنى حينئذ يا محمد قد انقضت أيامك وانتهت فتوحك، فتهيأ للرحلة إلينا بالتسبيح والاستغفار للأمة. وكل ذلك إنما يلائم حجة الوداع، لا قضية فتح مكة.

ما استفيد منها أن سورة المائدة آخر ما نزل من سور القرآن.

تحقيق الطائفة
الثانية من
النصوص

(١) الكافي: ج ٢، ب النوادر من كتاب فضل القرآن: ص ٦٢٨، ح ٥.

(٢) تفسير القمي: ج ٢، ص ٤٤٦ - ٤٤٧.

فمن هذه النصوص ما رواه الشيخ الطوسي بإسناده عن الحسين بن سعيد، عن حماد، عن حريز، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: «سمعتَه يقول: جمع عمر بن الخطاب أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وفيهم علي عليه السلام فقال: ما تقولون في المسح على الخفين؟ فقام المغيرة بن شعبه فقال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله يمسح على الخفين. فقال علي عليه السلام قبل المائدة أو بعدها؟ فقال: لا أدري، فقال علي عليه السلام: سبق الكتاب الخفين، إنما أنزلت المائدة قبل أن يقبض بشهرين أو ثلاثة»^(١). ولا يخفى أن المراد من السبق إنما هو السبق الرتبي.

لا إشكال في صحة سند هذه الرواية، فهي صحيحة.

وأما دلالتها على المطلوب، فلوجهين:

أحدهما: استبعاد نزول سورة أخرى في خلال شهرين أو ثلاثة شهور بعد نزول المائدة قبل وفاة النبي صلى الله عليه وآله كما يشعر بذلك ما يفهم من سؤال أمير المؤمنين عليه السلام بقوله: «قبل المائدة أو بعدها» وتعليقه عليه السلام نسخ المسح على الخفين - المروي عن فعل النبي صلى الله عليه وآله بآية «وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ» في سورة المائدة^(٢) بقوله عليه السلام: «إنما أنزلت المائدة قبل أن يقبض بشهرين أو ثلاثة».

ثانيهما: أن التعليل المزبور إنما يتم إذا ثبت به تأخر نزول المائدة عن كل ما نزل على النبي صلى الله عليه وآله وما سنّه في حياته الشريفة. وبهذا البيان تتيم دلالة هذه الصحيحة على كون سورة المائدة آخر ما نزل على النبي صلى الله عليه وآله.

هذا غاية تقريب الاستدلال بهذه الصحيحة.

ولكن التأمل يقضي بعدم تمامية دلالتها على ذلك؛ حيث إن غاية مدلول هذه الصحيحة بمقتضى التعليل، تقدّم المسح على الخفين عن زمان نزول

المائدة وعدم تأخره عن نزولها ؛ لعدم كون صدور ذلك من النبي - خلال شهرين أو ثلاثة أشهر قبل وفاته - معهوداً بين الأصحاب. ومن هنا سكت الخصم ولم يتمكن من انكار ذلك فعجز عن الجواب. وعليه فلا يتوقف تعليل الامام عليه السلام واسكات الخصم على كون سورة المائدة آخر ما نزل من القرآن، فلا ملازمة في البين.

وأما نزول سورة خلال شهرين إلى ثلاثة شهور قبل وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم فليس ببعيد. بل المتبع في ذلك إنما هو الدليل. ومن هنا لا تتم دلالة هذه الصحيحة على كون سورة المائدة آخر ما نزل من سور القرآن.

ومنها: ما نقله العلامة المجلسي في البحار عن العياشي، عن عيسى بن عبدالله، عن أبيه، عن جدّه، عن علي عليه السلام قال: «كان القرآن ينسخ بعضه بعضاً، وإنما كان يؤخذ من أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بأخره، فكان آخر ما نزل عليه سورة المائدة، نسخت ما قبلها ولم ينسخها شيء»^(١).

ولكن هذه الرواية لا تصلح للمعارضة مع ما دلّ من النصوص على نسخ بعض آيات سورة المائدة ببعض آيات سور أخرى، وما دل منها على أنّ سورة النصر آخر ما نزل من سور القرآن؛ نظراً إلى ضعفها سنداً.

وذلك لأنّ العياشي لم يكن معاصراً لعيسى بن عبدالله. ولأنّ العياشي كان ممن لم يرو عنهم عليهم السلام وكان معاصراً لأصحاب علي بن الحسن بن علي بن فضال. وفي إدراكه ابن فضال نفسه خلافاً.

وظاهر النجاشي أنّه لم يسمع علي بن الحسن بن فضال نفسه؛ حيث قال:

«محمد بن مسعود بن محمد بن عياش... كان حديث السن سمع أصحاب

علي بن الحسن بن فضال»^(٢).

(٢) معجم رجال الحديث: ج ١٨، ص ٢٣٧.

(١) بحار الانوار: ج ١٨، ص ٢٧١، ح ٣٧.

ولكن خالفه بعض المحققين^(١) - بعد اعترافه بظهور عبارة النجاشي في ذلك - مستدلاً بما نُقل عن الكشي من رواية العياشي عن علي بن الحسن بن فضال. ولكنه كان من أصحاب الهادي والعسكري عليهما السلام كما صرح به الشيخ الطوسي في رجاله.

وعليه فالعياشي لم يدرك العسكري عليه السلام وغاية ما يمكن أن يلتزم في حقه - بناءً على ما نُقل عن الكشي، من رواية محمد بن مسعود عن علي بن الحسن^(٢) - أنه أدرك الامام العسكري في أواخر عمر علي بن الحسن، وكان العياشي حينئذٍ حديث السنّ.

ولكن عيسى بن عبدالله - وهو عيسى بن عبدالله بن سعد بن مالك الأشعري - كان معاصر أبي عبدالله وأبي الحسن موسى عليهما السلام، كما صرح النجاشي، بل الشيخ والبرقي لم يعداه من أصحاب أبي الحسن موسى عليه السلام.
وعليه فكان عيسى بن عبدالله متقدماً عن العياشي بطبقات عديدة، فلا يمكن روايته عن عيسى بن عبدالله بلا واسطة.

ويشهد لذلك كلام الكشي؛ حيث قال: «محمد بن مسعود، قال: حدّثني علي بن محمد، قال: حدّثني أحمد بن محمد عن موسى بن طلحة عن أبي محمد أخي يونس بن يعقوب، قال كنت بالمدينة فاستقبلني جعفر بن محمد عليه السلام في بعض أزقتها، قال: اذهب يا يونس فإنّ الباب رجلاً منّا أهل البيت عليهم السلام، قال: فجنّت إلى الباب فإذاً عيسى بن عبدالله القميّ جالس، قال: فقلت له: من أنت؟ فقال له: أنا رجل من أهل قم، فقال: فلم يكن بأسرع من أن أقبل أبو عبدالله عليه السلام قال: فدخل على الحمار الدار، ثم التفت إلينا فقال: ادخلا، ثم قال: يا يونس بن يعقوب أحسبك أنكرت قولي لك أنّ عيسى بن عبدالله منّا أهل البيت! قال: قلت أي والله جعلت

فذاك؛ لأنَّ عيسى بن عبدالله رجل من أهل قم، فقال: يا يونس، عيسى بن عبدالله هو متّ حياً وهو متّ ميتاً»^(١).

وعليه فما رواه العياشي عن عيسى بن عبدالله في اصطلاح علم الدراية من قبيل الحديث المعلق، وهو ما حذف من مبدأ إسناده راوٍ واحد أو أكثر، وهو في حكم المرسل. وقد عرّفنا الحديث المعلق في كتابنا «مقياس الرواية»^(٢).

هذا مضافاً إلى الجهل بحال جدّ عيسى، وهو سعد بن مالك الأشعري الواقع في طريق الحديث المزبور؛ حيث لم يُذكر اسمه في كتب الرجال، فضلاً عن حاله وترجمته.

ولم تُرو هذه الرواية بغير طريق العياشي المزبور. فقد رواه المحدث الكاشاني في تفسير الصافي^(٣) والمحدث الحويزي في تفسير نور الثقلين^(٤) عن العياشي بنفس السند المزبور.

فقد اتضح بهذا البيان وجه ضعف هذه الرواية.

وأما دلالة، فإنّها معارضة بنصوص صحيحة دالة على نسخ بعض آيات سورة المائدة بآيات غيرها من السور. ومن الواضح أنّه لا بد من تأخّر صدور النسخ عن المنسوخ. فإنّ لهذه النصوص دلالة واضحة قطعية على تقدّم نزول بعض آيات سورة المائدة على آيات ساير السور.

مثل ما دلّ من النصوص الصحيحة على نسخ قوله: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾^(٥) بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ﴾^(٦).

(١) معجم رجال الحديث: ج ١٤، ص ٢١١ - ٢١٢.

(٢) مقياس الرواية في علم الدراية: ص ٨٠.

(٣) تفسير الصافي: ج ٢، ص ١٠٤. (٤) تفسير نور الثقلين: ج ١، ص ٥٨٢ ح ٣.

(٥) المائدة: ٣. (٦) البقرة: ٢٢١.

فمن هذه النصوص ما رواه محمد بن يعقوب عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن علي بن رئاب، عن زرارة بن أعين، قال: «سألت أبا جعفر عليه السلام عن قوله الله عز وجل: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ فقال عليه السلام: هي منسوخة بقوله تعالى ^(١): «ولا تمسكوا بعصم الكوافر» ^(٢).

هذه الرواية صحيحة؛ إذ لا إشكال في رجال سندها، بل كلهم من الثقات، بل من أجلاء الرواة. وإنها صريحة في المطلوب.

ومنها: ما رواه الكليني عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد عن ابن فضال عن الحسن بن الجهم، قال: قال لي أبو الحسن الرضا عليه السلام: يا أبا محمد ما تقول في رجل تزوج نصرانية على مسلمة؟ قال: قلت: جعلت فداك وما قولي بين يديك؟ قال: لتقولن فإن ذلك يُعلم به قولي. قلت: لا يجوز تزويج النصرانية على مسلمة ولا غير مسلمة، قال: ولم؟ قلت: لقوله عز وجل: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ﴾ قال: فما تقول في هذه الآية: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ قلت: فقوله: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ﴾ نسخت هذه الآية، فنبسّم، ثم سكت ^(٣). هذه الرواية موثقة؛ لوقوع ابن فضال في طريقها، فهي معتبرة سنداً. وأما دلالة، فهي صريحة في المطلوب. وقد سبق نقلها آنفاً.

المناقشة في
كلام بعض
المحققين

ومن هنا اتّضح لك ضعف ما قيل: «لا شك أنّ سورة النصر نزلت قبل براءة؛ لأنها كانت بشارة بالفتح أو بمكة عام الفتح وبراءة نزلت بعد الفتح» ^(٤).

وجه الضعف ما عرفت من نزول سورة النصر في حجة الوداع، لا في عام

(١) الممتحنة: ١٠.

(٢) الوسائل: ب ١، من أبواب ما يحرم بالكفر، ح ١.

(٣) الوسائل: كتاب النكاح أبواب ما يحرم بالكفر ونحوه، ب ١، ح ٣.

(٤) تلخيص التمهيد: ج ١، ص ٨١.

الفتح. ولما دلّ على كونها آخر ما نزل من القرآن.
 وأما دعوى نزول آية الإكمال في حجة الوداع أو بعدها، فلا دليل عليها، وإن
 لا ينافي كون سورة النصر آخر ما نزل من سور القرآن، إلاّ أنّه دليل على كون
 آية الإكمال آخر ما نزل من الآيات.
 وكيف جزم هذا العلم بتقدّم نزول سورة النصر على نزول سورة البراءة؟!
 مع عدم دليل على ذلك من النصوص إلاّ أقول لبعض المفسّرين، مع ما عرفت من
 جزم علي بن ابراهيم بنزولها في حجة الوداع؟!
 وأما استبعاد صدور سورة في خلال شهرين أو ثلاثة قبل وفاة النبي ﷺ،
 ففي غير محله، كما سبق بيانه آنفاً.

الاستدلال لاثبات
 عدم كون سورة
 المائدة آخر ما نزل
 من السور

يمكن أن يستدل لاثبات عدم كون سورة المائدة آخر
 ما نزل من سور القرآن؛
 أوّلاً: لما دلّ من النصوص المعتمدة، بل الصحيحة
 على كون سورة النصر آخر ما نزل من القرآن، ومما
 يؤكّد ذلك وجود القرائن الدالة على نزول سورة النصر في حجة الوداع، كما
 عرفت من كلام علي بن ابراهيم وغيره من فحول الأصحاب.
 وقد وقعت حجة الوداع في الثامن عشر من ذالحجة من السنة العاشرة بعد
 الهجرة وكان وفاة النبي ﷺ في الثامن والعشرين من صفر تلك السنة. فكان
 زمان حجة الوداع قبل وفاته ﷺ بشهرين وعشرة أيام. وعليه فلا منافاة بين
 مدلول الصحيحة المزبورة وبين نزول سورة النصر في حجة الوداع، فيكون
 نزول سورة المائدة بأيّام قبل حجة الوداع لم تتجاوز عن ثلاثة أشهر قبل وفاة
 النبي ﷺ. هذا كلمة بناءً على التعبد بمضمون هذه الصحيحة، مع أنّ نزول آية
 الوضوء والمسح في هذا الوقت القريب بوفاة النبي ﷺ في غاية الاستبعاد؛ إذ

لازمه عدم توصّي أحدٍ من الأصحاب - بل النبي ﷺ نفسه - بالوضوء المسنون المطابق للكتاب والسنة إلى شهرين أو ثلاثة شهور قبل وفاته ﷺ .
وعلى أي حال هذه الصحيحة لا تنافي الطائفة الأولى .
وثانياً: لما سبق من النصوص الصحيحة الدالة على نسخ بعض آيات سورة المائدة بغيرها من آيات سورتي البقرة والتمتحة .

مقتضى
التحقيق في
المقام

فحصّل أنّ الذي يقتضيه التحقيق وتساغه النصوص الواردة عن أهل البيت ﷺ أنّ أول ما نزل من سور القرآن، سورة العلق، وأنّ آخر سورة نزلت من القرآن، سورة

النصر، كما هو المعروف بين المحدثين من أصحابنا .

والوجه في ذلك:

ما دلّ من النصوص المعتبرة على أنّ سورة النصر آخر سورة نزلت من القرآن .

ويؤيده جزم علي بن ابراهيم بنزول سورة النصر في حجة الوداع، من غير نقل خلاف في ذلك .

وكان زمان حجة الوداع شهرين وعشرة أيام قبل وفاة النبي ﷺ .

وأما سورة المائدة، فلا دليل على أنّها آخر سورة القرآن ؛ لعدم تمامية دلالة النصّ المستدلّ به لذلك .

ويشهد لذلك ما دلّ من النصوص الصحيحة على تأخّر نزول آيات من سور أخرى عن زمان نزول بعض آيات من سورة المائدة .

هذه النصوص قد سبق ذكرها كلّها آنفاً وبيّنا وجه دلالتها على المطلوب وتمامية سندها . وقد تبين بذلك ضعف دعوى أنّ سورة النصر مدنية ونزلها قبل فتح مكة كما عن الطبرسي وتبعه بعض المدّعين .

ترتيب النزول وجمع القرآن

- ١- أقسام الترتيب ومقتضى التحقيق فيها.
- ٢- هل الترتيب النزولي ثابت بدليل معتبر؟
- ٣- تنقيح محل الكلام.
- ٤- تحرير كلام العلامة الطباطبائي ونقده.
- ٥- كلام السيد الخوئي.
- ٦- تحقيق نصوص الجمع الصادر عن أمير المؤمنين عليه السلام.
- ٧- الترتيب الفعلي هو الترتيب الصادر عن النبي صلى الله عليه وآله.
- ٨- مقتضى التحقيق في المقام.
- ٩- ترتيب النزول الثابت بالنصوص الخاصة.
- ١٠- مقتضى القاعدة ومقتضى التحقيق في المقام.
- ١١- التطبيقات القرآنية.

إنّ لترتيب نزول سور القرآن وآياته دوراً كثيراً في تفسير الآيات القرآنية. وذلك لأنّ آيات القرآن كلها من متكلم واحد. فكيف يكون ذيل كلام المتكلم الواحد يفسر صدره ويكون آخر كلامه تريئةً على بيان المراد من أوله؟ فكذاك الآيات القرآنية. ومن هنا قالوا: إنّ ما تأخّر نزوله من الآيات تنسخ آياتها المتقدمة إذا لم يمكن الجمع بينهما بأيّ وجه وفي صورة امكان الجمع تقيد مطلقات الآيات المتقدمة وتخصّص عموماتها وتبين مجملاتها.

أقسام الترتيب
ومقتضى
التحقيق

يمكن تصوير ترتيب السور والآيات بدءاً إلى أربعة أقسام:

١- ترتيبها على حسب النزول.

٢- ترتيبها على حسب الجمع الأوّل الصادر عن النبي ﷺ.

٣- ترتيبها على حسب الجمع الثاني المعروف بالجمع العثماني.

٤- ترتيبها على حسب مدلول الاخبار الخاصّة الصادرة عن أهل البيت عليهم السلام، كما التزمه علي بن إبراهيم؛ بدعوى تنقل كثير من الآيات وتغييرها عن الترتيب الأصلي بدلالة الروايات^(١). وقد نقلنا نصّ كلامه في الحلقة الأولى من هذا الكتاب^(٢) وبيننا هناك مخالفة الشيخ له.

ولكن الذي يقتضيه التحقيق أنّه ليس في البين، إلا الترتيبان الأوّلان.

أما الجمع العثماني فسيأتي أنّه لم يكن على ترتيب خاص غير ما رُتّب بأمر النبي ﷺ، بل كان تجميع المصاحف المتجزّئة المتشتّته في مصحف واحد بقراءة واحدة وجمع الناس على قراءة إمام واحد، من دون تغيير في الترتيب.

وأما ما التزمه علي بن إبراهيم فهو محمول على حسب ترتيب النزول، فلا ينافي الترتيب الفعلي، اللهم إلا أن يكون مدّعاه عروض التنقل والتغيير على جمع النبي ﷺ، فالمتبع على أيّ حال النصّ الصحيح لو لم يكن مخالف الاجماع. فعلى أيّ حال لا يكون في البين إلا ترتيبان:

أحدهما: الترتيب على حسب النزول.

ثانيهما: الترتيب على حسب ما جُمع بأمر النبي ﷺ.

(١) تفسير القمي: ج ١، ص ١٢.

(٢) راجع الحلقة الأولى من كتابنا القواعد التفسيرية: ص ٢٦ - ٢٧.

هل الترتيب
النزولي ثابت
بدليل معتبر؟

الكلام هنا في أمرين:

أحدهما: وجود أصل الترتيب النزولي في الجملة قبل الترتيب المتحقق بأمر النبي ﷺ. وهذا مما لا خلاف فيه

من أحد.

ثانيهما: كيفية الترتيب في آحاد السور والآيات. والتحقيق عدم ثبوت ترتيب النزول في جميع الآيات والسور بجزئياتها وآحادها - على ما نقله بعض الخاصة والعامة - بدليل معتبر بل إنّما ذكره الطبرسي وابن النديم واليعقوبي وبعض علماء العامة على اختلاف. ولا حجة لواحد منهم على ما ادّعاه. والوجه في ذلك أنّ الطبرسي روى ترتيب نزول الآيات المكية والمدنية بأربعة طرق.

١ - ما ذكره بقوله: «حدّثنا السيد أبو الحمد مهدي بن نزار الحسيني القاييني، قال: أخبرنا الحاكم أبو القاسم عبيد الله بن عبد الله الحسكاني، قال: حدّثنا أبو نصر المفسّر، قال حدّثني عمّي أبو حامد إملاءً، قال: حدّثني الفرازبي أبو يوسف يعقوب بن محمد المقرئ، قال: حدّثنا محمد بن يزيد السلمي، قال حدّثنا زيد بن موسى، قال: حدّثنا عمرو بن هارون عن عثمان بن عطاء عن أبيه عن ابن عباس. ٢ و ٣ و ٤ - ما ذكره بقوله: «وقد رواه الأستاذ أحمد الزاهد باسناده عن عثمان بن عطاء، عن أبيه عن ابن عباس في كتاب الايضاح... وباسناده عن عكرمة والحسن بن أبي الحسن البصري... وباسناده عن سعيد بن المسيّب عن علي بن أبي طالب عن النبي ﷺ» (١).

هذه الطرق الأربعة كلّها ضعاف؛ لما وقع في طريقها من رجال العامة المجاهيل ومن لم يثبت وثاقته.

هذا، مع أنّ آخر ما نزل من السور المكية في هذا الترتيب سورة المطفّفين
وآخر ما نزل من السور المدنية سورة التوبة.

مع ما عرفت من دلالة النصوص المعتبرة الصادرة عن أهل البيت عليهم السلام أنّ
آخر ما نزل من سور القرآن إنّما هو سورة نصر.

وأما ابن واضح اليعقوبي فقد روى ترتيب النزول عن محمد بن حفص بن
أسد الكوفي، عن محمد بن كثير ومحمد بن السائب الكلبي عن أبي صالح عن
ابن عباس ^(١). وهذا الطريق - مضافاً إلى ضعف رجاله وقطع الوسائط؛ لعدم
إمكان نقل ابن واضح عن ابن عباس بثلاثة وسائط - يختلف عدداً وترتيباً مع
ما زواه الطبرسي، من ترتيب نزول السور المكية؛ إذ في نقل الطبرسي عدد هذه
السور خمسة وثمانون وآخرها المطفّفين. ولكن في نقل اليعقوبي عددها اثنتان
وثمانون وآخرها العنكبوت.

فالطريقان - مضافاً إلى ضعفها - مختلفان عدداً وترتيباً. فلا حجة لهما
ولا يمكن الاعتماد عليهما.

وكذا في الآيات المدنية. وقد روى اليعقوبي ^(٢) ترتيب نزولها بغير سند
- ويحتمل اعتماده على السند المزبور - ولكن جزم بأنّ تعدادها اثنتان
وثلاثون سورة وجعل أولها سورة المطفّفين وآخرها المعوّذتين.

وأما الطبرسي فقد جعل في ترتيبه المروي أول ما نزل سورة البقرة
وآخره سورة التوبة.

وعليه فطريقهما في ترتيب السور المدنية - مضافاً إلى الضعف - مختلفان
عدداً وترتيباً وبدئاً وختماً.

وأما طرق أهل العامة فضعفها ظاهرٌ.

فتحصّل أنّ مقتضى التحقيق عدم الاعتداد والاعتبار بشيءٍ من الرويات في ترتيب نزول سور القرآن وإنّما المتبع في ذلك النصوص المعتبرة الصادرة عن أهل البيت عليهم السلام. فكلّ مورد ثبت يجب الأخذ به، وإلا فلا.

كما ورد الخبر الصحيح عنهم في تعيين أوّل وآخر ما نزل من سور القرآن، وما ورد عنهم من النصوص الصحيحة الدالّة على تقدّم نزول بعض الآيات عن بعضها الآخر، فحكموا بنسخ المتقدم بالمتأخر، كما سبق ذكر ما دلّ من النصوص الصحيحة على نسخ قوله: ﴿وَالْمُخْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ من سورة المائدة بقوله: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ﴾ من سورة البقرة، وقوله: ﴿وَلَا تَمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوافِرِ﴾ من سورة الممتحنة.

نعم يفهم من بعض النصوص الصحيحة ترتيب بعض السور والآيات على حسب النزول. كما أشار إليه علي بن ابراهيم وغيره، ولا يخفى على من تتبع في روايات أهل البيت عليهم السلام. وإنّما المتبع في ذلك هو الدليل.

وأما ثمرة النسخ فانما تترتب على ترتيب النزول فقط، فلا دخل للترتيب الفعلي الموجود -المطابق لترتيب النبي صلى الله عليه وآله - في مسألة النسخ، كما لا يخفى. وقد استوفينا البحث عن ذلك في مبحث النسخ من كتابنا «بدايع البحوث» والحلقة الأولى من هذا الكتاب.

تنقيح محلّ
الكلام في
جمع القرآن

ولا يخفى أنّ لتعيين ترتيب نزول السور والآيات دخلاً في تفسير القرآن؛ نظراً إلى كون المتأخر نزوله ناسخاً للمتقدّم نزوله من الآيات إذا تعارضا في مدلولهما. وقد

بحثنا عن ذلك في مبحث النسخ ^(١).

(١) الحلقة الأولى من هذا الكتاب: ص ٢٤ - ٤٢، وفي الجزء الرابع من بدايع البحوث: ج ٤،

وقد عرفت آنفاً دخل تأخر نزول سورة المائدة وعدمه في نسخ بعض آياتها ببعض آيات من سورة البقرة أو بالعكس.

وقد أشرنا في الحلقة الأولى إلى أنه لا كلام في تنقل كثير من السور وتغييرها عن مواضعها النازلة فيها، وأنه لا إشكال في مغايرة ترتيبها الفعلي الموجود بين الدفتين مع ترتيب نزولها.

وقلنا هناك: إنه يكفي لاثبات ذلك عدم التزام علمائنا المفسرين والمحدثين بكون سورتي الحمد والناس أول وآخر سور القرآن حسب ترتيب النزول. هذا لا كلام فيه.

وإنما الكلام في مطابقة الترتيب الفعلي مع الترتيب الذي أمر به النبي ﷺ وكان متداولاً بين الصحابة في عهده ﷺ ومتسالماً بين كتّاب الوحي وقراء القرآن وحفاظه.

وينبغي لتحقيق ذلك دراسة مراحل جمع القرآن.

مراحل جمع القرآن

إنّ المستفاد من الروايات والآثار المنقولة في جمع القرآن وتأليفه، أنّ الآيات القرآنية قد جُمعت في المصحف مرتين؛

إحداهما: في عهد النبي ﷺ حين نزول القرآن.

وذلك أنّ الآيات النازلة كانت مكتوبةً على الخُشب والجلود والرقاع وغيرها. وكان يأمر النبي ﷺ بجمعها وترتيبها وتنظيمها في مصحف واحد. وكان الأصحاب يكتبون ويقرؤون ويحفظون القرآن على ذلك الترتيب بمرأى ومنظر رسول الله ﷺ. وقد ورد في النصوص أنّ هذا الترتيب من النبي ﷺ كان بإشارة جبرئيل وأمره. وقد ثبت بالنص والاجماع أنّ ذلك الترتيب كان مغايراً لترتيب النزول.

ثانيتها: في عهد عثمان. فانه أمر في عهد خلافته بتأسيس لجنة من القراء

و تجميع جميع المصاحف الموجودة في أيدي المسلمين - كاملةً كانت لديهم أم ناقصةً - وردّ جميعها إلى مركز واحد. فأمر تلك اللجنة بجمع الآيات القرآنية كلّها وترتيب سورها. فجمعها أصحاب تلك اللجنة ونظّموها ورتّبوها في مصحف واحد.

وقد نُسب في بعض الروايات هذا الجمع إلى أبي بكر، وفي بعضها إلى عمر، وفي ثالث إلى عثمان. ولكنّ الدليل قائم على أنّ الترتيب الموجود مطابق للجمع الأوّل الذي كان بأمر النبي ﷺ. وستعرف دليل ذلك في خلال هذا البحث.

تحرير كلام
العلامة
الطباطبائي

ثم إنّ للعلامة الطباطبائي كلاماً في المقام يتحصّل في المطالب التالية:

١- إنّ الروايات الواردة في جمع القرآن وتأليفه - وهي بين

صحيحة وسقيمة - تدلّ على أنّ القرآن جُمع مرّتين.

إحداهما: تجميع شتات السور وتأليفها وترتيبها، وإلحاق الآيات المتفرقة

إلى ما يناسبه من السور في عهد النبي ﷺ، وهو الجمع الأوّل.

ثانيتها: الجمع العثماني. وذلك أنّه بعد عروض اختلاف القراءات

وتعارض نسخ المصاحف المنتشرة عن الجمع الأوّل، أمر عثمان في عهد

خلافته برّد جميع المصاحف إلى مركز واحد - فيه لجنة من القراء الذين عيّنهم

لذلك - وتأليف القرآن وتنظيمها وترتيبها في مصحف واحد.

وإليك نصّ كلام العلامة الطباطبائي في ذلك، قال: «الروايات الواردة في

باب جمع القرآن وتأليفه بين صحيحة وسقيمة، وهي تدلّ على أنّ الجمع الأوّل

كان جمعاً لشتات السور المكتوبة في العسب واللحاف والأكتاف والجلود

والرقاع وإلحاق الآيات النازلة متفرقة إلى سور تناسبها.

وإنَّ الجمع الثاني - وهو الجمع العثماني - كان ردَّ المصاحف المنتشرة عن الجمع الأوَّل - بعد عروض تعارض النَّسخ واختلاف القراءات عليها - إلى مصحف واحد يُجمع عليه، عدا ما كان من قول زيد أنه ألحق قوله: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ...﴾ الآية، في سورة الأحزاب في المصحف. فقد كانت المصاحف تتلى خمس عشرة سنة، وليست فيها الآية»^(١).

ولا يخفى أنَّ مقصوده من زيد إنما هو زيد بن ثابت. وهو كان من كتَّاب الوحي وجاراً لرسول الله ﷺ.

٢- إنَّ روايات المقام آحاد غير متواترة لكنَّها محفوظة بقرائن قطعية تُثبت شيوع الجمع الأوَّل بين المسلمين في عهد النبي ﷺ واستمراره إلى زماننا هذا. ولا يزال استمر ذلك الترتيب متواتراً في طيّ القرون والأعصار جيلاً بعد جيل، حتى وصل إلينا محفوظاً على ما كان عليه من الترتيب في الجمع الأوَّل، من غير تغيير. فانه قال: «و الذي يعطيه النظر الحُرِّ في أمر هذه الروايات ودلائلها - وهي عمدة ما في هذا الباب - أنَّها آحاد غير متواترة، لكنها محفوظة بالقرائن قطعية فقد كان النبي ﷺ يبلغ الناس ما نزل إليه من ربه من غير أن يكتم منه شيئاً. وكان يعلمهم ويبيِّن لهم ما نزل إليهم من ربِّهم على ما نص عليه القرآن. ولم يزل جماعة منهم يعلمون ويتعلَّمون القرآن تعلُّم تلاوة وبيان وهم القراء الذين قتل جم غفير منهم في غزوة اليمامة. وكان على رغبة شديدة في أخذ القرآن وتعاطيه ولم يترك هذا الشأن ولا ارتفع القرآن من بينهم ولا يوماً أو بعض يوم حتى جمع القرآن في مصحف واحد ثم أجمع عليه فلم يبتل القرآن بما ابتليت به التوراة والانجيل وكتب سائر الانبياء.

أضف إلى ذلك روايات لا تحصى كثرة وردت من طرق الشيعة وأهل السنة

في قراءته ﷺ كثيراً من السور القرآنية في الفرائض اليومية وغيرها بمسمع من مِلأ الناس، وقد سمّي في هذه الروايات جمًّا غير من السور القرآنية مكيتها ومدنيتهما... وأعظم الشواهد القاطعة ما تقدم في أول هذه الأبحاث أنّ القرآن الموجود بأيدينا واجد لما وصفه الله تعالى من الأوصاف الكريمة»^(١).

٣- إنّ وقوع بعض الآيات القرآنية النازلة متفرقة في المصاحف الموجودة، كان بمدخلة بعض الصحابة بالاجتهاد. وقد استند ﷺ في ذلك إلى ما استظهره من بعض الروايات والمنقولات.

نقد كلام
العلامة

ولكن يرد على هذا العلم: أنّ ما صرح به في الفقرة الأخيرة - من تغيير مواضع بعض الآيات وتنقلها باجتهاد بعض

الصحابة باستناد بعض الروايات - موردٌ للمناقشة.

وجه المناقشة:

أولاً: أنّ هذه الروايات - الدالة على مدخلة اجتهاد بعض الصحابة - كلها عامية وليست بمتواترة، بل هي أخبار آحاد منقولة كلها بطريق العامة. ولا يمكن الاعتماد على شيء من مروياتهم؛ لعدم ثبوت وثاقة رواياتها عند أصحابنا ومشايخنا.

ثانياً: على فرض صدور ذلك من بعض الكتّاب والقراء والخلفاء - كما لا يبعد بل اعترف بذلك كثيرٌ من أهل العامة - لا دليل على ثبت تحريفاتهم وتغييراتهم في القرآن. بل القرائن القطعية تدل على اهتمام المسلمين بالجمع والترتيب المدوّن في عهد النبي ﷺ الذي كان متداولاً بين الصحابة في محضره ﷺ وعدم اعتنائهم بما صدر من بعض الصحابة من التحريفات والتغييرات.

نعم وردت عدة من النصوص والروايات من طريق أهل البيت ورواها أصحابنا، ودلّت على تغيير مواضع بعض الآيات وتنقلّها. وإلى هذه النصوص استند علي ابن ابراهيم، كما سبق كلامه. فما كان من هذه النصوص تاماً من جهة السند والدلالة نأخذ به، لو لم يكن مخالفاً لاجماع الأصحاب وإعراضهم، كما قلنا سابقاً. وأنما الصالح للدليلية والمتبع في تعيين منشأ تغيير هذه الآيات وتنقلّها، مدلول هذه النصوص.

نعم يمكن الاستناد إلى روايات أهل العامة لأجل اعترافهم في ذلك على ائمتهم تعبيراً لهم. وأما إثبات واقع تنقل الآيات عن مواضعها الأصلية - المرتبة بأمر النبي ﷺ - فلا يمكن الاعتماد على شيء من روايات العامة.

وفي ذلك مباحث طويلة مفصلة وروايات عديدة، قد تعرّض المحقق الفقيه السيد الخوئي لنقلها وتحليلها وتوجيهها والجواب عنها.^(١)

وإنما يطلب هذا البحث رسالة مفردة في التحريف، والتفصيل في المقام ينافي الغرض المقصود من تدوين هذا الكتاب. فلنرجع إلى محلّ البحث.

كلام السيد
الخوئي

وقد نقل المحقق الفقيه السيد الخوئي^(٢) عمدة أحاديث جمع القرآن. وقد ناقش في الاستدلال بها لهذا الجمع الثاني

بمناقشات عديدة نافعة، ليس هاهنا مجالاً لنقلها والبحث عنها.

وقد استنتج في ختام كلامه أنّ إسناد جمع القرآن إلى الخلفاء أمر موهوم لا أصل له. نعم لا شك في أنّ عثمان قد جمع القرآن في عهد خلافته، لكنه لا بالمعنى الذي جُمع في عهد النبي، من جمع الآيات والسور المتفرقة في

(١) راجع تفسير البيان: ص ٢١٥ - ٢٧٨.

(٢) راجع البيان في تفسير القرآن: ص ٢٥٨ - ٢٧٨.

مصحف واحد، بل إنّما هو بمعنى جمع المسلمين على قراءة إمام واحد وإحراق ساير المصاحف الأخرى التي تخالف ذلك المصحف في القراءات، واستشهد لذلك بكلام بعض أئمة العامة.

وإليك نصّ كلامه رحمته:

«و خلاصة ما تقدّم أنّ إسناد جمع القرآن إلى الخلفاء أمر موهوم، مخالف للكتاب والسنة والاجماع والعقل، فلا يمكن القائل بالتحريف أن يستدل به على دعواه. ولو سلمناه أن جامع القرآن هو أبو بكر في أيام خلافته، فلا ينبغي الشك في أنّ كيفية الجمع المذكورة في الروايات المتقدمة مكذوبة، وأنّ جمع القرآن كان مستنداً إلى التواتر بين المسلمين، غاية الأمر أنّ الجامع قد دَوّن في المصحف ما كان محفوظاً في السطور على نحو التواتر.

نعم لا شك أنّ عثمان قد جمع القرآن في زمانه، لا بمعنى أنّه جمع الآيات والسور في المصحف، بل بمعنى أنّه جمع المسلمين على قراءة إمام واحد، وأحرق المصاحف الأخرى التي تخالف ذلك المصحف، وكتب إلى البلدان أن يحرقوا ما عندهم منها، ونهى المسلمين عن الاختلاف في القراءة وقد صرح بهذا كثير من أعلام أهل السنة.

قال الحارث المحاسبى: المشهور عند الناس أنّ جامع القرآن عثمان، وليس كذلك، إنّما حمل عثمان الناس على القراءة بوجه واحد، على اختيار وقع بينه وبين من شاهده من المهاجرين والأنصار؛ لما خشى الفتنة عند اختلاف أهل العراق والشام في حروف القراءات، فأما قبل ذلك فقد كانت المصاحف بوجوه من القراءات المطلقات على الحروف السبعة التي أنزل بها القرآن...»^(١).

وبهذا البيان قد اتضح وجه المناقشة فيما استظهره العلامة الطباطبائي من

روايات المقام، من إسناد ترتيب السور القرآنية، بل ترتيب كثير من آياتها في الجمع الأول والثاني إلى الصحابة والخلفاء وأنه لم يخلُ ذلك عن مداخلة اجتهاداتهم في ترتيبها؛ حيث إنه في بيان الأمر الثاني مما استظهره من روايات جمع القرآن، قال:

«إنّ ترتيب السور إنّما هو من الصحابة في الجمع الأول والثاني، ومن الدليل عليه ما تقدم في الروايات من وضع عثمان الأنفال وبراءة بين الأعراف و يونس وقد كانتا في الجمع الأول متأخرتين... إنّ وقوع بعض الآيات القرآنية - التي كانت نزلت متفرقة - موقعها الذي هي فيه الآن، لم يخل عن مداخلة من الصحابة بالاجتهاد كما هو ظاهر روايات الجمع الأول»^(١).

هذا، مضافاً إلى ما أوردنا عليه، من عدم صلاحية الروايات التي استند إليها لإثبات ما استظهره منها؛ نظراً إلى ضعفها؛ إذ رويت بطرق العامة.

تحقيق نصوص الجمع
الصادر عن
أمير المؤمنين عليه السلام

وإنّ للقرآن جمعاً ثالثاً صدر من أمير المؤمنين عليه السلام مرتباً على حسب ترتيب النزول. وقد وردت في ذلك عدّة نصوص^(٢) دلّت على أنّ

أمير المؤمنين عليه السلام كان له مصحف مغاير للقرآن الموجود من حيث الترتيب والقراءة واشتماله على التأويل عليه السلام.

فقد جمع عليه السلام القرآن ورتبه وأتى به القوم، فلم يقبلوا منه. وهذا القرآن عنده وانتقل منه عليه السلام إلى الأئمة المعصومين من ولده عليه السلام واحداً بعد واحد، وهو الآن

(١) تفسير الميزان: ج ١٢، ص ١٢٦ - ١٢٧.

(٢) راجع مقدمة تفسير البرهان: ص ٢٧ / تفسير الصافي: ج ١، المقدمة السادسة / الوافي: ج ٣، كتاب الحجّة ب ٧٦ / البيان في تفسير القرآن: ص ٢٤١ - ٢٤٣ / تفسير الميزان: ج ١٢، ص ١٢٦.

عند امام العصر - عجل الله تعالى فرجه الشريف - وإنه ﷺ يظهر بهذا القرآن ويشق ذلك على كثير من المسلمين.

وقد دلت على ذلك نصوص كثيرة. فمن هذه النصوص: ما رواد في الكافي عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن عمرو بن أبي المقدم، عن جابر، قال: «سمعت أبا جعفر ﷺ يقول: ما ادعى أحد من الناس أنه جمع القرآن كله كما أنزل إلا كذاب، وما جمعه وحفظه كما نزله الله تعالى، إلا علي بن أبي طالب ﷺ والأئمة من بعده ﷺ»^(١).

هذه الرواية معتبرة؛ حيث لا إشكال في وثاقة رجال سندها. نعم لم يرد في عمرو بن أبي المقدم توثيق خاص، إلا أنه غني عن ذلك؛ نظراً إلى كونه من مشاهير الرواة؛ لكثرة روايته ووقوعه في طريق كامل الزيارات ونقل أجلاء الأصحاب عنه. فلو كان فيه ضعف لبان وظهر.

ونحوه ما رواه علي بن إبراهيم في تفسيره بسنده عن أبي حمزة الثمالي عن أبي جعفر ﷺ: «ما أخذ من هذه الأمة جمع القرآن إلا وصي محمد ﷺ»^(٢).

وأما من جهة الدلالة، فقد دلّ باطلاقه على كون ما يدعى من ترتيب النزول غير صحيح، بل ترتيب النزول - على واقع ما أنزل الله - إنما هو موجود في مصحف علي ﷺ، وإن يحتمل إرادة التأويل والتفسير الواقعي من قوله: «كما نزل الله»، إلا أنه خلاف ظاهر الاطلاق.

ومن هذه النصوص ما رواه في الاحتجاج عن علي ﷺ في حديث، قال: «يا طلحة إن كل آية أنزلها الله جلّ وعلا على محمد ﷺ عندي بإملاء رسول الله وخط يدي، وتأويل كل آية أنزلها الله على محمد وكل حرام حلال أو حد أو حكم أو شيء تحتاج إليه الأمة إلى يوم القيامة مكتوب بإملاء رسول الله ﷺ وخط يدي حتى أرش الخدش. قال

(١) أصول الكافي: كتاب الحجّة ص ٢٢٨، ج ١. (٢) بحار الانوار: ج ٨٩، ص ٤٨ ح ٥.

طلحة: كل شيءٍ - من صغير وكبير أو خاص أو عام كان أو يكون إلى يوم القيامة - فهو عندك مكتوب؟ قال عليه السلام: نعم»^(١).

ومنها: ما رواه محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن عبدالرحمان ابن أبي هاشم، عن سالم أبي سلمة، قال: «قرأ رجل على أبي عبدالله عليه السلام وأنا أسمع حروفاً من القرآن ليس على ما يقرؤها الناس، فقال أبو عبدالله عليه السلام: كَفَّ عن هذه القراءة، اقرأ كما يقرأ الناس حتى يقوم القائم، فإذا قام القائم عليه السلام قرأ كتاب الله عزَّوجلَّ على حده. وأخرج المصحف الذي كتبه علي عليه السلام وقال: أخرجته علي عليه السلام إلى الناس حين فرغ منه وكتبه. فقال لهم: هذا كتاب الله عزَّوجلَّ كما أنزله الله على محمد صلى الله عليه وآله وقد جمعته من اللوحين، فقالوا: هو ذا عندنا مصحف جامع فيه القرآن لا حاجة لنا فيه، فقال عليه السلام: أما والله ما ترونه بعد يومكم هذا أبداً، إنما علي أن أخبركم حين جمعته لتقرؤوه»^(٢).

فان المذكور في نسخة الوسائل «سالم أبي سلمة» ولكن في بعض نسخ الكافي سالم بن أبي سلمة، وهو ضعيف، ضعفه النجاشي والشيخ. وفي نسخة الوافي والحدائق سالم بن سلمة وهو مجهول، ولكن المذكور في نسخة الوسائل أضيف وتشهد له قرينة الراوي والمروي عنه.

وقد قوى السيد الخوئي في المعجم كونه سالم أبو سلمة بقرينة الراوي والمروي عنه^(٣).

وبناءً على ذلك يكون الراوي أبو سلمة سالم بن مكرم المكنى بأبي خديجة، ولا إشكال في وثاقته. وأما ساير رجال هذه الرواية، فلا إشكال في وثاقته. فهذه الرواية على أي حال صحيحة لا إشكال في سندها.

(٢) الكافي: ج ٢، ص ٦٣٣ ح ٢٣.

(١) الاحتجاج: ج ١، ص ٢٢٣.

(٣) معجم رجال الحديث: ج ٩، ص ٢٢.

وأما الإشكال بأنّ هذا الصحيح يخالف تواتر القراءات، فهو مدفوع بأنّ تواتر القراءات السبع لم يثبت، كما مضى إجماله في الحلقة الأولى وسيأتي تفصيله في هذا الكتاب. نعم هو المشهور المتسالم عليه بين أكثر الأصحاب في الجملة. ومآل ذلك إلى عدم اعتبار ساير القراءات المروية عن القراء. ولا ينافي ذلك كون القراءة المشهورة مخالفة للقراءة الواقعية في الجملة في بعض مواردّها، كما أنّ القراءة الفعلية المتداولة المضبوطة في المصاحف الموجودة - التي هي الحجة يقيناً - تخالف القراءات السبع والعشر في موارد كثيرة. ومن هنا لو ثبت المخالفة في مورد بخبر صحيح عن أهل البيت عليهم السلام ولم يُعرض عنه جميع الأصحاب يجب الأخذ به، ولو كان رأي جماعة من الأصحاب مخالفاً له.

والذي يفهم من هذه الصحيحة مخالفة القراءة المشهورة في بعض مواردّها للقراءة الواقعية المنزّل عليها القرآن. ولا يلزم من ذلك تأييد ساير القراءات غير المشهورة، كما هو واضح؛ إذ لم يعيّن موضع ذلك في هذه الصحيحة.

ونظيره في الدلالة صحيحة سليم بن قيس في كتابه ورواية الاحتجاج^(١). ومنها: ما رواه في الكافي باسناده عن البنظطي قال: «دفع إليّ أبو الحسن مصحفاً، وقال عليه السلام: لا تنظر فيه، ففتحته وقرأت فيه: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ فوجدت فيها اسم سبعين رجلاً من قريش بأسمائهم واسماء آبائهم، قال: فبعث إليّ: ابعث إليّ بالمصحف»^(٢).

ومنها: ما رواه علي بن إبراهيم بسنده الصحيح عن أبي بكر الحضرمي عن أبي عبدالله عليه السلام قال: «حدثنا جعفر بن أحمد قال: حدثنا عبدالكريم بن عبدالرحيم قال: حدثنا محمد بن علي القرشي عن محمد بن الفضيل عن أبي حمزة الثمالي عن

(١) راجع بحار الانوار: ج ٨٩، ص ٤٠ - ٤٧ ح ١ - ٤.

(٢) الكافي: ج ٢ ص ٦٣١، ح ١٦.

أبي جعفر عليه السلام قال: ما أحد من هذه الأمة جمع القرآن إلا وصي محمد صلى الله عليه وآله»^(١).

ومنها: رواه جابر عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال: «إذا قام قائم آل محمد عليه السلام ضرب فساطيط لمن يعلم الناس القرآن، على ما أنزل الله جلّ جلاله، فأصعب ما يكون على من حفظه اليوم لأنه يخالف فيه التأليف»^(٢). جعلنا الله فداه ومن المستشهادين بين يديه ومن خيار مواليه وشيعته.

حاصل ما يستفاد من هذه النصوص، ثلاثة أمور:

١- صدور جمع القرآن عن أمير المؤمنين علي عليه السلام؛ لاتفاق هذه النصوص في دلالتها على ذلك.

٢- كون ما جمعه أمير المؤمنين علي حسب ترتيب النزول؛ لما دلّ عليه قوله عليه السلام «كما أنزل» و«كما نزله الله» في معتبرة أبي المقدم، وقوله عليه السلام: «كما أنزله الله» في صحيحة سالم بن سلمة. فان إطلاق هذه الفقرات يدل على أنّ جمعه عليه السلام كان على حسب ترتيب النزول؛ لأنه من أبرز مصاديق قوله: «كما أنزله الله». ويدل عليه أيضاً قوله عليه السلام: «يخالف فيه التأليف» في خبر جابر.

٣- مخالفة قراءة القرآن المجموع بيد أمير المؤمنين علي عليه السلام مع القراءة المشهورة في الجملة من دون تعيين موضع الاختلاف. وذلك لصراحة صحيحة سالم بن سلمة في هذا الأمر.

٤- اشتمال القرآن الذي جمعه أمير المؤمنين علي عليه السلام على تأويل الآيات، كما دلّ عليه خبر الاحتجاج وما رواه الكليني بإسناده عن البنزطي وغيرهما من النصوص الكثيرة. وقد أغمضنا عن نقلها في المقام؛ نظراً إلى خروج التفصيل في هذا البحث عن عرض تدوين هذا الكتاب.

وما رواه في مختصر بصائر الدرجات عن أحمد بن محمد بن عيسى عن

القاسم بن يحيى عن جدّه الحسن بن راشد عن الكاظم عليه السلام - في حديث - قال: «ثم نزل الوحي على محمد صلى الله عليه وآله وكتب علي عليه السلام إلا أنه يصف كل زمان وما فيه ويخبره بالظهر والبطن وأخبره بما كان وما هو كائين إلى يوم القيامة»^(١).

ولكن ذلك لا ينافي حجية القرآن الموجود بعد ثبوت مطابقة الترتيب الفعلي الموجود في المصاحف الدارجة مع الترتيب الذي أمر به النبي صلى الله عليه وآله وكان متداولاً بين الصحابة بمحضره.

هذا، مضافاً إلى أن الذي تفيدته الروايات المزبورة إنّما هو مغايرة مصحف علي عليه السلام مع المصحف الموجود في الترتيب والقراءة والتأويل كما يشهد له النصوص وتسالّم عليه الأصحاب.

ويشهد لذلك ما أشار إليه السيد الخوئي بقوله: «إنّ وجود مصحف لأمير المؤمنين عليه السلام يغاير القرآن الموجود في ترتيب السور مما لا ينبغي الشك فيه، وتسالّم العلماء الأعلام على وجوده أغنانا عن التكلف لاثباته، كما أنّ اشتغال قرآنه عليه السلام على زيادات ليست في القرآن الموجود وإن كان صحيحاً، إلّا... أنّ تلك الزيادات كانت تفسيراً بعنوان التأويل وما يؤول إليه الكلام، أو بعنوان التنزيل من الله شرحاً للمراد»^(٢).

وحيث إنّ ترتيب السور لا دخل أساسي له في تفسير الآيات القرآنية ولا تعيين ظواهرها لا فائدة في البحث عن ذلك أكثر ممّا حقّقناه في المقام.

ويظهر من كلام المفسر الكبير أبي علي الطبرسي أنّ الترتيب الموجود في المصاحف للآيات والسور مطابق للتأليف الثابت في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله الذي قد أمر

الترتيب الفعلي
هو الترتيب
الصادر عن في
عهد النبي صلى الله عليه وآله

النبي ﷺ بجمعه وكانت الصحابة في عهده ﷺ يدرسون ويتعلمون ويحفظون ويختمون القرآن على ذلك الترتيب المطابق لترتيب الآن.

فإنَّ العَلَمَ المزبور - بعد نفي التحريف مطلقاً بأيِّ نحو من التغيُّر والتحريف - الشامل لتنقل الآيات - ونسبة بعض أنحاءه إلى جماعة من أصحابنا وقوم من حشوية العامة - ثم قال: «و الصحيح من مذهبنا خلافه، وهو الذي نصره المرتضى رحمته واستوفى الكلام فيه غاية الاستيفاء في جواب المسائل الطرابلسيات»^(١).

ثم استشهد لذلك بكلام السيد المرتضى بقوله: «و ذكر أيضاً (رض) أنَّ القرآن كان على عهد رسول الله ﷺ مجموعاً مؤلفاً علي ما هو عليه الآن. واستدل على ذلك بأنَّ القرآن كان يُدرس ويحفظ جميعه في ذلك الزمان، حتى عُيِّن على جماعة من الصحابة في حفظهم له. وإنَّه كان يُعرض على النبي ﷺ ويتلى عليه. وإنَّ جماعة من الصحابة مثل عبدالله بن مسعود وأبي بن كعب وغيرهما ختموا القرآن على النبي ﷺ عدَّة ختمات. وكل ذلك يدل بأدنى تأمل على أنَّه كان مجموعاً مرتباً غير مبتور ولا مبثوث. وذكر أنَّ من خالف في ذلك من الامامية والحشوية لا يعتد بخلافهم؛ فإنَّ الخلاف في ذلك مضاف إلى قوم من أصحاب الحديث نقلوا أخباراً ضعيفة ظنوا صحتها، لا يرجع بمثلها عن المعلوم المقطوع على صحته»^(٢).

و يُعلم من نقله كلام السيد في مقام الاستشهاد به؛ لما قال في صدر كلامه، أنَّه موافق لرأي السيد في ذلك.

وظاهر كلام السيد بل صريحه أنَّ الترتيب الموجود الآن في المصاحف الموجودة مطابق لما جُمع ورُتّب وألّف بأمر النبي في محضره وكان راجحاً بين

الصحابة في عهده، بل نسب ذلك إلى الامامية.

ولا يخفى أنّ ما قاله الطبرسي هاهنا واستقرّ رأيه عليه، بل نسبه إلى أصحابنا الامامية، لا ينافي ما يظهر منه في سورة الانسان من مغايرة الترتيب الموجود بين السور في المصاحف مع ترتيب النزول^(١).

وذلك لأنّ الترتيب الذي أمر به النبي ﷺ لم يكن على حسب ترتيب النزول، بلا كلام ولا خلاف لأحد من الخاصّة والعامّة.

كما أنّ ما دلّ من النصوص^(٢) على أنّه كان لأمير المؤمنين عليّ عليه السلام مصحفاً غير القرآن الموجود، لا يفيد وجود نقص في القرآن الموجود، ولا يدل على كونه مغايراً لما أمر النبي ﷺ بجمعه وترتيبه. بل غاية مدلول هذه النصوص أنّ المصحف الموجود عند أمير المؤمنين عليه السلام مطابق لترتيب النزول، مع ما له من التأويل والتنزيل.

هذا، ولكن ما عرفته من كلام الطبرسي والسيد ينافي ما سبق من علي بن إبراهيم من دعوى تنقل كثير من الآيات عن مواضعها الأصلية المطابقة للنزول.

والذي يقتضيه التحقيق: أنّ الأصل المتّبع في المقام مطابقة الترتيب الفعلي الموجود في المصاحف لما أمر به النبي ﷺ من الترتيب والتأليف في الآيات والسور، بلا فرق، إلّا في

مقتضى
التحقيق في
المقام

(١) راجع تفسير مجمع البيان: ج ٩ - ١٠، ص ٤٠٥ - ٤٠٦. أيضاً ذكره ابن التّديم محمد بن اسحاق الورّاق في الفهرست ص ٢٨، وابن واضح يعقوبي في تاريخه: ج ٢، ص ٣٣ و ٤٣ مع تفاوت، والزرّكشي في البرهان: ج ١، ص ١٩٣ - ١٩٤، وجلال الدين السيوطي في الاتقان: ج ١، ص ١٠ و ١١ و ٢٥.

(٢) رواها في الاحتجاج والكافي عن الباقر ٧ راجع تفسير البيان للسيد الخوئي: ص ٢٤١ - ٢٤٣.

موارد ثبت فيها تنقل الآيات وتغيرها عن مواضعها الأصلية المطابقة للنزول. ولا يتطرق احتمال ذلك إلى ساير الموارد لأن الاحتمال ما دام لم يكن عليه دليل ولا حجة شرعية، لا يُعبأ به، مع كونه مخالفاً لما تسالم عليه الأصحاب. والدليل على ذلك أولاً: تداول هذا التأليف والترتيب من لدن عصر النبي ﷺ إلى الآن، ولتسالم أصحابنا الامامية على ذلك، إلا من شذّ منهم في ترتيب بعض الآيات استناداً إلى روايات واردة عن طريق أهل البيت ولا بدّ من تحقيقه. وثانياً: ما دلّ من الآيات على أنّ القرآن ذكر وهداية ومبين للمعارف والأحكام الالهية كلها وأنه تبيان كلّ شيء ولا يتم ذلك مع تغيير ترتيب آياته وسورة على نحو يغيّر المعنى، وما دل منها على أنّ الله تعالى قد تكفل حفظ القرآن من أيّ تحريف وتغيّر، كقوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾^(١).

اللهم إلا أن يقال لا ينافي ذلك كله مع حفظ القرآن من التحريف بواسطة إخبار أوليائه عما وقع فيه التحريف. والجواب: أنّ الحفظ ينافي وقوع التحريف في المصاحف الموجودة الدارجة. نعم الترتيب الفعلي لما كان مطابقاً لما جمعه النبي لا ينافي حفظ القرآن، بل سبب حفظه من دسّ المنافقين الدسّاسين، ولعلّه من وجوه الحكم في هذا الترتيب، كما قيل.

وثالثاً: أنّ القرآن الموجود مع ماله من ترتيب الآيات والسور كان مقبولاً معمولاً به بين الأئمة المعصومين عليهم السلام ومورد استشهادهم كما دلّت على ذلك نصوص متواترة عنهم عليهم السلام ومن هذه النصوص ما تواتر عنهم عليهم السلام من الأمر بقراءة ما بين الدفتين وعدم التعدي عنه.

وقد أجاد المحدث المجلسي في بيان ذلك؛ حيث قال: «إنّ الخبر قد صحّ عن

أئمتنا عليهم السلام أنهم أمروا بقراءة ما بين الدفتين وأن لا تتعداه بلزيادة فيه ولا نقصان منه، حتى يقوم القائم عليه السلام فيقرئ الناس القرآن على ما أنزله الله تعالى وجمعه أمير المؤمنين عليه السلام وإنما نهونا عليهم السلام عن قراءة ما وردت به الأخبار من أحرف يزيد على الثابت في المصحف، لأنها لم يأت على التواتر وإنما جاء بالآحاد. وقد يغلط الواحد فيما ينقله، ولأنه متى قرأ الناس بما يخالف ما بين الدفتين غرر بنفسه مع أهل الخلاف، وأغرى به الجبارين، وعرض نفسه الهلاك، فمنعونا عليهم السلام من قراءة القرآن بخلاف ما يثبت بين الدفتين لما ذكرناه»^(١). ولا يخفى أن كلام العلامة إنما ينفي الزيادة والنقصان لا التغيير وتنقل مواضع الآيات.

وقد سبق آنفاً في كلام السيد المرتضى أن مذهب المشهور من أصحابنا كون الترتيب الفعلي مطابقاً لترتيب ما جمعه النبي صلى الله عليه وآله.

وقال الصدوق: «اعتقدنا أن القرآن الذي أنزله الله على نبيه صلى الله عليه وآله هو ما بين الدفتين وما في أيدي الناس وليس بأكثر من ذلك... ومن نسب إلينا، أننا نقول إنه أكثر من ذلك فهو كاذب»^(٢).

وقال أيضاً: «كان أمير المؤمنين عليه السلام جمعه. فلما جاءهم به، قال: هذا كتاب ربكم كما أنزل على نبيكم، لم يزد فيه حرف، ولم ينقص منه حرف.

فقالوا: لا حاجة لنا فيه، عندنا مثل الذي عندك فانصرف، وهو يقول: فنبتوه وراء ظهورهم واشتروا به ثمناً قليلاً فبئس ما يشترون»^(٣).

وحاصل الكلام في المقام:

أن القرآن الموجود الآن بين الدفتين لا خلاف بين أصحابنا، بل المسلمين أنه هو القرآن المنزل على نبيتنا محمد صلى الله عليه وآله من غير نقيصة ولا زيادة في الآيات

(١) بحار الانوار: ج ٨٩، ص ٧٤-٧٥.

(٣) المصدر: ص ٨٦.

(٢) اعتقادات الصدوق طبع المؤتمر العالمي: ص ٨٤.

والسور. ومقتضى التحقيق أنه يوافق في ترتيب السور والآيات ما جمعه النبي ﷺ. وإنما يخالف ترتيب سوره وآياته لترتيب النزول. وأما ما جمعه أمير المؤمنين عليه السلام فظاهر النصوص المعتمدة أنه المطابق لترتيب النزول، ويخالف القراءة المشهورة في الجملة؛ أي في بعض موارد، ويشتمل على تأويل الآيات. ولا يضر شيء من ذلك باعتبار القرآن الموجود الآن، كما بيناه.

ترتيب النزول
الثابت بالنصوص
الخاصة

لا يخفى على الباحثين المحققين ما لترتيب نزول الآيات القرآنية من الدخّل والتأثير في تفسير الآيات القرآنية وتعيين دلالتها السياقية.

وقد سبق في مدخل الحلقة الأولى نقل نصّ كلام علي بن إبراهيم القمي على تنقل كثير من الآيات عن مواضعها الأصلية المطابقة لنزولها. وعدم مطابقة مواضعها الفعلية الموجودة بين الدفتين مع ترتيب نزولها.

وقد خالفه شيخ الطائفة بأنّ ما دلّ على ذلك من النصوص أخبار آحاد لا يجوز العمل به ولا التعويل عليه في مثل القرآن الذي هو أساس الدين وأصل الشريعة، بل لا بد لاثباته من دليل قطعي يوجب العلم واليقين، وهذا لا يحصل بأخبار الآحاد. وقد سبق هناك أيضاً نقل نصّ كلام شيخ الطائفة.

وقد ناقشنا هناك في كلام الشيخ بأنّه لا محذور في الالتزام بكلام علي بن إبراهيم في موارد قام عليها خبر الثقة؛ لأنّه حجة شرعاً وصالح لتخصيص عمومات القرآن، فضلاً عن مثل المقام. وإنّ تنقل الآيات لا ينافي أصل ثبوت القرآن بما له من الآيات الموجودة بين الدفتين بعد كون ذلك من القطعيات المسلّمات بين الفريقين. ويكفي لحجية جميع الآيات تواتر نصوص العرض، والنصوص الآمرة بالتمسك بالقرآن وحديث الثقلين المتواتر، وقوله: ﴿إِنَّا نَحْنُ

نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴿١١﴾ .

هذا، ويمكن الجمع بين كلام علي بن إبراهيم وغيره؛ بأن ما ثبت عن النبي ﷺ من أمره في عهده بجمع القرآن وترتيبه وما اشتهر من مطابقتها للترتيب الفعلي، لا يضرّ باعتباره ما ادّعه علي بن إبراهيم.

وذلك لأنه إذا ثبت في مورد تنقل آية بخبر الثقة، غاية ما يلزم منه ثبوت ترتيب نزول تلك الآية في مورد قيام الخبر الصحيح وذلك مأخوذ معتبر ما دام لم يخالف الاجماع. ولكن في ساير الآيات يكون المتبع الترتيب الموجود الآن المشهور، بل المتفق مطابقتها لترتيب النبي ﷺ؛ لأنّ فعله حجة وعدم امكان أن يصدر منه ما يضرّ بحجية القرآن.

والحاصل: أنه لا مجوز لرفع اليد عن أدلة حجية خبر الثقة ما لم يخالف الاجماع.

مقتضى القاعدة المسلمة المطابقة لاطلاقات الكتاب والسنة حجية ظواهر جميع الآيات القرآنية بحسب الترتيب الفعلي. ولا ينافي ذلك تخصيص هذه القاعدة بموارد ثبت فيها

مقتضى
القاعدة في
المقام

ترتيب نزول بعض الآيات بخبر الثقة - بعد البناء على حجيته بدلالة دليل الاعتبار -، ولو كان تنقلها مغيّراً لمعنى الآية. وكيف لايجوز ذلك، وقد ثبت في علم الأصول جواز تخصيص عمومات القرآن وتقييد مطلقاتها بخبر الواحد الثقة؟! وليس مسألة تغير مواضع بعض الآيات واختلال ترتيب نزوله أشدّ محذوراً من مسألة التخصيص والتقييد؛ لأنّ في الثاني يُرفع اليد عن ظاهر الآية ومدلولها - بعد الفراغ عن حجيته - لأجل خبر الثقة، بخلاف الأول. وذلك لعدم

استلزام الالتزام بتنقل الآيات مخالفة عموم آيةٍ ولا إطلاقها.

ومن هنا قوينا كلام علي بن إبراهيم القمي في المقام.

وعليه فكلّ مورد ثبت تغير آية من الآيات القرآنية وتنقلها عن موضعها الأصلية - المطابقة لمورد نزولها - بخبر الثقة، نأخذ بمفاد الخبر. وعليه فمقتضى القاعدة اعتبار الترتيب النزول الثابت بالنصوص المعتمدة في تفسير الآيات، إلا أن يكون هناك إجماع على خلافه.

ولا يخفى تأثير ذلك في تفسير هذه الآيات؛ نظراً إلى تغير دلالتها السياقية بذلك، وإنّ تأثير الآيات السابقة واللاحقة في الدلالة السياقية مما لا ينبغي إنكاره، كما بيّنا ذلك في ضمن القواعد العامة التفسيرية في الحلقة الأولى من هذا الكتاب.

إنّما يُحكّم في ترتيب السور، بل في ترتيب الآيات التي لم يثبت تنقلها بخبر صحيح؛ حيث لا إجماع على مطابقة ترتيب الآيات الفعلي للترتيب المأمور به من جانب النبي ﷺ.

فلا مجوّز لرفع اليد عن أدلة اعتبار خبر الثقة في موارد قيامه على تنقل بعض الآيات.

مقتضى
التحقيق في
المقام

ولكن مقتضى التحقيق في المقام تحكيم ما هو المعروف بين الأصحاب من مطابقة الترتيب الفعلي للترتيب الذي أمر به النبي ﷺ، إلا ما ثبت خلافه بطريق صحيح.

وذلك لأنّه لو كان الترتيب الذي أمر به النبي مغيّراً للمعنى الذي أراده الله تعالى من الآيات، لم يكن النبي ﷺ يأمر بذلك الترتيب. فيعلم من ذلك أنّ الترتيب الفعلي غير مغير للمعاني المقصودة من الآيات القرآنية؛ نظراً إلى مطابقتها

للترتيب الممضى من جانب النبي ﷺ على ما هو المعروف المشهور بين أصحابنا بل جلّهم، فهو الحجة ما لم يقدّم دليل على خلافه.

وعليه فمخالفة الترتيب الفعلي لترتيب النزول لا تضمر بتفسير القرآن ولا استكشاف مراد الله من الآيات القرآنية على حسب ترتيبها الفعلي.

فحصّل من جميع ما تقدّم أنّ الترتيب الفعلي حجة، إلا فيما ورد النص الصحيح على خلافه، مثل ما سبق من النصوص الدالة على نسخ بعض آيات سورة المائدة ببعض سورة البقرة مع أنّ المائدة متأخرة عن البقرة بحسب الترتيب الفعلي. ففي مثل هذا المورد يؤخذ بالنص الصحيح.

ومنها: قوله: ﴿وَقَالُوا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ اِخْتَتَبَهَا فَهِيَ تُمَلَى عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا مَا كُنْتُمْ تَتْلُوا مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخْطُهُ بِيَمِينِكَ إِذَا لَزَمْتَ أَتَابَ الْمُبِطُونَ﴾.

وقد ادعى علي بن ابراهيم^(١) أن الفقرات المزبورة كلها كانت في الترتيب الذي أمر به النبي ﷺ آية واحدة، ولكن في المصاحف الموجودة وقع نصفها في سورة الفرقان ونصفها الآخرة في سورة القصص والعنكبوت. ثم ادعى أن مثل ذلك كثير في القرآن، ووعد ذكرها في مواضعها.

وقد عقد المحدث المجلسي في البحار^(٢) باباً بعنوان: تأليف القرآن على غير ما أنزل الله. وقد ذكر نماذج من الآيات تغيرت عن مواضعها الأصلية. وقد حاول المحدث المذكور لاثبات تنقل تلك الآيات وتغييرها عن ترتيب نزولها. وينبغي هاهنا نقل شطرٍ من كلامه، قال:

«ومثله في سورة العنكبوت في قوله عز وجل: ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا تُغْتَابُونَ﴾. قال لِقَوْمِهِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاتَّقُوهُ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ * إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أُوثَانًا وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا إِنَّ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ وَاشْكُرُوا لَهُ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ فأما التأليف الذي في المصحف بعد هذا وإن يكذبوك فقد كذب أمم من قبلهم وما على الرسول إلا البلاغ المبين أو لم يروا كيف يبدى الله الخلق ثم يعيده إن ذلك على الله يسير قل سيروا في الأرض فانظروا كيف بدء الخلق ثم الله ينشئ النشأة الآخرة إن الله على كل شئ قدير يعذب من يشاء ويرحم من يشاء وإليه تقلبون وما أنتم بمعجزين في الأرض ولا في السماء وما لكم من دون الله من ولي ولا نصير... إلى قوله جل وعز: أولئك لهم عذاب أليم فما كان جواب قومه إلا أن قالوا اقتلوه أو حرّقه فأنجيه الله من النار إن في ذلك لآيات لقوم يؤمنون.

فهذه الآية مع قصة إبراهيم صلى الله عليه متصلة بها فقد أخرجت، وهذا دليل على أن التأليف على غير ما أنزل الله جلّ وعزّ في كلّ وقت للأمر التي كانت تحدث، فينزل الله فيها القرآن وقد قدّموا وأخروا لقلّة معرفتهم بالتأليف وقلّة علمهم بالتنزيل على ما أنزله الله، وإنّما ألقوه بأرائهم، وربّما كتبوا الحرف والآية في غير موضعها الذي يجب قلّة معرفة به ولو أخذوه من معدنه الذي أنزل فيه، ومن أهله الذي نزل عليهم لما اختلف التأليف، ولو وقف الناس على عامّة ما احتاجوا إليه من الناسخ والمنسوخ، والمحكم والمتشابه، والخاصّ والعام.

ومثله في سورة النساء في قصة أصحاب رسول الله ﷺ يوم احد حيث أمرهم الله جلّ وعزّ بعد ما أصابهم من الهزيمة والقتل والجراح أن يطلبوا قريشاً ﴿وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ﴾ فلما أمرهم الله بطلب قريش قالوا: كيف نطلب ونحن بهذه الحال من الجراحة والألم الشديد، فأنزل الله هذه الآية ﴿وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ﴾ وفي سورة آل عمران تمام هذه الآية عند قوله: ﴿إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ...﴾ الآية إلى آخرها والآيتان متصّلتان في معنى واحد، ونزلت على رسول الله ﷺ متصلة ببعضها ببعض، فقد كتب نصفها في سورة النساء، ونصفها في سورة آل عمران^(١).

ولعلّ نظر علي بن إبراهيم - فيما نقلنا عنه آنفاً من تنقل كثير من الآيات عن مواضعها الأصلية - إلى مغايرة تلك الآيات في ترتيبها الفعلي مع ترتيب النزول. فلو كان هذا مقصوده لا يضر هذا بتفسير القرآن؛ إذ لا دخل لذلك ولا أيّ تأثير له في تفسير القرآن وحجية سياقه الفعلي؛ لما قلنا آنفاً أنّه مطابق للترتيب الذي

أمر به النبي ﷺ.

ولكن مخالفة الشيخ الطوسي لذلك ظاهر في كون المقصود حدوث تنقل الآيات وتغييرها عن مواضعها بعد الترتيب الممضى عند النبي ﷺ، وإلا لم يكن وجه لمخالفته. والمسألة بحاجة إلى التحقيق في مظانها في علم التفسير بالرجوع إلى الروايات المأثورة عن أهل البيت ﷺ في ذيل الآيات وتنقيح أسنادها.

اختلاف القراءات

- أنحاء الاختلاف في القراءات
- منشأ الاختلاف في القراءات
- ضابطة تقديم بعض القراءات
- تنقيح كلمات الفقهاء في تواتر القراءات
- حكم القراءة بالقراءات السبع
- نظرة إلى نصوص أهل البيت عليهم السلام
- حكم اختلاف القراءات
- التطبيقات القرآنية
- عدم تحريف القرآن

اختلاف القراءات

- ١ - خطورة المسألة وثمرتها.
- ٢ - محاذير تجويز القراءات.
- ٣ - دفع فوائد وهمية لاختلاف القراءات.
- ٤ - القرآن والقراءات حقيقتان متغايرتان.
- ٥ - الفرق بين اختلاف القراءات وبلور اليزم والهرمنيوطيقا.
- ٦ - تعيين طبقات القراء السبعة والطرق إلى قراءاتهم.
- ٧ - لم يكن القراء منحصرين في السبعة في عهد النبي والأئمة عليهم السلام.

خطورة المسألة
وثمرتها

وكفى لهذه المسألة أهمية ما وقع من الخلاف في
مضمون كثير من الآيات وتفسيرها، حتى أثار هذا

الاختلاف في فتاوى الفقهاء في المسائل الشرعية الفرعية. كاختلافهم في حكم
وطء الزوجة الحائض بعد نقائها من الحيض وقبل الاغتسال.

فقد أفتى جماعة منهم بالحرمة في هذه المسألة؛ لبنائهم على قراءة
«يَطْهَرْنَ» بتشديد الطاء والهاء، في قوله تعالى: «وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهَرْنَ». وأفتى جماعة منهم بالجواز؛ لبنائهم على التخفيف. كما أشار إلى ذلك شيخ
الطائفة بقوله:

«فمن قال: لايجوز وطؤها إلا بعد الطهر من الدم والاعتسال، تعلق بالقراءة

بالتشديد، فإنها تفيد الاغتسال. ومن قال: يجوز، تعلق بالقراءة بالتخفيف وأنها لا تفيد الاغتسال، وهو الصحيح^(١).

وأنت تعرف أنّ مثل هذا الاختلاف يكون على وجه التضاد أو التناقض؛ إذ التقابل بين جواز الوطء وعدمه من قبيل التناقض وبين حرمة وإباحته من قبيل التضاد.

ومواضع الاختلاف في معنى الآيات وتفسيرها - بل في ترجمتها بسبب الاختلاف في القراءة - أكثر من أن تُحصى. وسوف يأتي الإشارة إلى نماذج منها في التطبيقات القرآنية في ختام هذا المبحث.

قد أشرنا في الحلقة الأولى إلى ما لهذه المسألة من الأهمية والخطورة؛ نظراً إلى ابتناء دلالة الآيات القرآنية وظواهرها على وجوه القراءات. ومن هنا يكون لها دخل أساسي ودور كبير في تفسير القرآن، بل في ترجمته.

بل ينبغي أن تعدّ كيفية القراءة والاعراب من أهمّ أركان التفسير؛ لأنّها محكّمة على جميع القواعد التفسيرية. وإتّما تجري القواعد التفسيرية كلّها في طول كيفية القراءة.

محاذير تجويز القراءات

إنّ تجويز ساير القراءات - غير المشهورة - ربما يوجب تعدد معنى الآية وينجرّ إلى تفسير آية واحدة، بل

ترجمتها بوجوه مختلفة، بل متناقضة. والاختلاف في القراءة يضرّ باتقان القرآن واعتباره ولا يلائم إحكام آياته، كما أخبر سبحانه بقوله: ﴿أُخِمْتْ آيَاتُهُ﴾. بل ينافي صدوره من عند الله؛ لما يتطرق إليه حينئذٍ من التناقض والاختلاف الكثير المنفي بقوله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾^(٢) فلا يكون قولاً فصلاً، كما أخبر عنه سبحانه بقوله: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ

فَصَلِّ^(١) وكيف يكون فصلاً ما تطرق إليه الاختلاف والشقاق؟! كما لا يلائم صدوره وتلقيه من لدن حكيم عليم خبير، كما جاء في قوله تعالى: ﴿جَنَابُ أَخِيكَ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾^(٢) وقوله: ﴿وَإِنَّكَ لَتَلْقَى الْقُرْآنَ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ عَلِيمٍ﴾^(٣)؛ لأنَّ التضادَّ والتناقض يستحيل صدوره من الحكيم، فلا محالة لا بدَّ وأن تكون إحدى القراءات وحيأ صادراً عن الله تعالى.

ومن هنا يُعلم خطورة البحث عن هذه المسألة؛ حيث إنَّه ترد هذه الاشكالات الأساسية غير القابلة للدفع والذب على القول بتواتر ساير القراءات غير المشهورة، بل أصل جوازها. وإنَّما ترتفع جميعها لو قلنا بتواتر قراءة واحدة دون غيرها، وهي القراءة المعروفة المشهورة. وستعرف في خلال البحث أنَّ تواتر ساير القراءات دون إثباته خرط القتاد.

وفي الحقيقة يكون إثبات تواتر قراءة واحدة ونفي تواتر ساير القراءات - الدخلية في مضامين الآيات ومداليلها - من شواهد صيانة القرآن عن التحريف ببعض أنحاء؛ حيث يمنع عن محذور التباس القرآن بغير القرآن. وهذا المحذور كما يلزم من القول بتواتر جميع القراءات، بل تجويزها، كذلك يلزم من القول بعدم تواتر شيءٍ من القراءات، لو لم تثبت واحدة منها بالحجة الشرعية. ولكن لا ينافي ذلك تواتر أصل القرآن بما دتته، كما سيأتي بيانه.

ولكن لا يخفى أنَّ ما ذكرناه من شبهة التحريف والاخلال في اعتبار القرآن غير قابل للدفع حينئذٍ.

وأما ما ادَّعاه شيخ الطائفة^(٤) من إجماع الأصحاب على جواز إحدى القراءات المتداولة - على فرض تحققه، وهو غير معلوم - فلا بد من حمله على ما إذا لم يؤدَّ الاختلاف في القراءة إلى الاختلاف في المعنى؛ حذراً عما أشرنا إليه من المحذور.

هذا مع أنّ الاجماع دليلٌ لبّي يؤخذ بالقدر المتيقّن من معقده.
وقد نقلناه نصّ كلام الشيخ في الحلقة الأولى^(١).

دفع فوائد
وهمة لاختلاف
القراءات

وقد اتضح بما سردناه بطلان ما قد يقال^(٢) من أنّه ينبغي ملاحظة اختلاف القراءات من زاوية الحكمة والمصلحة بنظر مثبت؛ لما فيه من الفوائد، كتيسير التلقّف بالآيات

القرآنية بألسنة متعدّدة وهيئات وقراءات مختلفة وتضارب الآراء والفتاوى الفقهية وترجيح بعضها على بعض، وبروز كمال بلاغة القرآن وقصوى فصاحته بتطرّق الوجوه المختلفة فيه مع حفظ مادّته.

وجه البطلان: أنّ هذه الفوائد المتوهّمة نفسها وليدة مناشئ الاختلاف الراجعة إلى الاتكال على الآراء الظنيّة الاجتهادية الناشئة من جهل القراء وعدم علمهم بالواقع.

ومن الواضح أنّ الفوائد المتوهّمة - المبتنية على أساس التوجيهات غير الوجيهة - ليس لها أي تأثير في تقليل ما أشرنا إليه من محاذير تجويز ساير القراءات غير المشهورة.

القرآن والقراءات
حقيقتان
متغايرتان

القرآن هو الوحي المنزل على نبيّنا، ولا إشكال أنّه متواتر بموادّ الفاظه وآياته. وهذا من ضروريات الدين التي اتفق عليها المسلمون ولا يوجد فيه لفظٌ يدّعي أحدٌ من المسلمين كونه من غير القرآن، كما أشرنا إلى ذلك في الحلقة الأولى^(٣).

(١) دروس تمهيدية: ج ١، ص ٦٠.

(٢) راجع كتاب: «پژوهشی در تاریخ قرآن کریم»، لمؤلفه محمد باقر حجتی.

(٣) دروس تمهيدية في القواعد التفسيرية / الحلقة الأولى: ص ٣٠.

فالقُرآن بموادّ ألفاظه وآياته، لا إشكال في ثبوته بالتواتر. وذلك أمرٌ
اجماعيٌّ بين جميع فرق المسلمين. وهو غير القراءات؛ لأنّها هي كميّات التلقُّظ
وقراءة موادّ ألفاظ القرآن وما يعرض عليها من الاختلاف بحسب وجود الاعراب
وعليه فالقرآن والقراءات حقيقتان متغايرتان كما أشرنا في الحلقة الأولى^(١)
وقد استشهدنا هناك لذلك بكلمات بعض علماء العامة والخاصة، فراجع.

ونزيد هاهنا بكلمات بعض آخر من مهرة هذا الفن وفحولهم.

قال الزركشي: «واعلم أنّ القرآن هو الوحي المنزل على محمد ﷺ
والقراءات هي اختلاف ألفاظ الوحي في كتبة الحروف وكيفيتها، من تخفيف
وتثقيب وغيرهما»^(٢).

ومن هنا لا ملازمة بين تواتر القرآن وبين تواتر القراءات، بل الالتزام بتواتر
القرآن مع عدم الالتزام بتواتر شيءٍ من القراءات السبع بمكان من الامكان إن
لم يكن في الالتزام بعدم تواتر شيءٍ من القراءات السبع وسائر القراءات غير
المعروفة محاذير أخرى، كما أشرنا إليه آنفاً.

ويشهد لما قلنا كلام السيد الخوئي؛ حيث قال:

«إنّ تواتر القرآن لا يستلزم تواتر القراءات؛ لأنّ الاختلاف في كيفية الكلمة
لا ينافي الاتفاق على أصلها. ولهذا نجد أنّ اختلاف الرواة في... خصوصيات
هجرة النبي لا ينافي تواتر الهجرة نفسها.

وانّ الواصل إلينا بتوسط القراء إنّما هو خصوصيات قراءاتهم. وأما أصل
القرآن، فهو واصل إلينا بالتواتر بين المسلمين، وبنقل الخلف عن السلف.
وتحفّظهم على ذلك في صدورهم وفي كتاباتهم، ولا دخل للقراء في ذلك أصلاً
ولذلك فإن القرآن ثابت بالتواتر حتى لو فرضنا أنّ هؤلاء القراء السبعة أو

(١) دروس تمهيدية: ص ٦٣.

(٢) البرهان في علوم القرآن لبدر الدين الزركشي: ج ١، ص ٣١٨.

العشر لم يكونوا موجودين أصلاً. وعظمة القرآن أرقى من أن تتوقف على نقل أولئك النفر المحصورين»^(١).

وقد أضاف في تعليل ذلك بقوله:

«إن الاختلاف في القراءة إنما يكون سبباً لالتباس ما هو القرآن بغيره، وعدم تمييزه من حيث الهيئة أو من حيث الاعراب، وهذا لا ينافي تواتر أصل القرآن، فالمادة متواترة وإن اختلفت في هيئتها أو في إعرابها، واحدى الكيفيتين أو الكيفيات من القرآن قطعاً وإن لم تُعلم بخصوصها»^(٢).

ونقل عن الزرقاني أنه قال: «فإن القول بعدم تواتر القراءات السبع لا يستلزم القول بعدم تواتر القرآن، كيف وهناك فرق بين القرآن والقراءات السبع، بحيث يصح أن يكون القرآن متواتراً في غير القراءات السبع، أو في القدر الذي اتفق عليه القراء جميعاً. أو في القدر الذي اتفق عليه عدد يؤمن تواطؤهم على الكذب قرآء كانوا أو غير قرآء»^(٣).

هذا، ولكن مقتضى التحقيق التفصيل بين الهيئات المغيرة للمعنى وبين غيرها. فما سبق من نفي الملازمة بين تواتر القرآن وتواتر القراءات إنما يصح ويمكن الالتزام به في النوع الثاني. وذلك لأن الهيئة إذا كانت مغيرة للمعنى لاريب في دخلها وتأثيرها في جوهر الكلمة؛ حيث إن جوهر الكلمة متقوم بالحروف المتهئية بهيئة مقومة لمعناها. وعليه فالهيئة - من وجوه الاعراب والبناء - إذا كانت دخيلة في معنى الكلمات والجمل، بها يكون قوام كلمات القرآن ويتقوم بها جوهر الآيات.

وأما مادة الصيغ - المصطلح في علمي الصرف والأصول - فهي بمنزلة الجنس لماهية الكلمة؛ لأنه اللفظ العاري عن أية هيئة وإعراب وعلامة ولا يفيد

(٢) البيان في تفسير القرآن: ص ١٧٤.

(١) البيان في تفسير القرآن: ص ١٧٣.

(٣) المصدر: ص ١٧٥.

أَيَّ معنى معيّن، إلّا معنى مبهم كجنس الضرب والعلم والدعاء والشرب والأكل ونحو ذلك. ولا ريب أنّه أجنبي عن المعنى المقصود من الكلمات المستعملة في الآيات القرآنية وغيرها من الكلمات والجمل المتكلّم بها.

وقد تطفّن بهذه النكتة الفقيه المحقق السيد جواد العاملي؛ حيث قال:

«لا كلام في اشتراط المادة الجوهرية التي تختلف خطوط القرآن ومعناه بها؛ لأنّها قرآن، فلا بدّ أن تكون متواترة، وإلّا لزم أن يكون بعض القرآن غير متواتر وهو باطل...»

وأما الهيئة التي لا تختلف الخطوط والمعنى بها كالمذّ والامالة، ففيها خلاف. فجماعة من متأخري أصحابنا على أنّه لا يجب تواترها.

واعترض عليهم: بأنّ المراد بالقرآن هنا هو اللفظ. والهيئة وإن لم تكن جزءً لجوهره، لكنّها عارضة لازمة، فلا يمكن نقله بدونها. فالقول بوجوب تواتر الأوّل ينافي القول بعدم وجوب تواترها.

وأجيب: بأنّ الهيئة الخاصة ليست بلازمة، بل اللازم هو القدر المشترك. وأما ما يختلف به المعنى دون الخط، فلا بدّ من تواتره»^(١).

حاصل كلامه: أنّ الهيئة تارة يتغيّر بها لفظ الكلمة - كفاعل ومفعول - وأخرى: لا يتغيّر بها لفظ الكلمة، مثل «مَلِكٍ» بصيغة الماضي والصفة المشبّهة بمعنى السلطان. وعلى أيّ حال تارة: يتغيّر به المعنى، وأخرى: لا يتغيّر. والذي يتغيّر به المعنى من الهيئات يتقوّم به جوهر الكلمة والجمل.

ونظيره ما أشار إليه في الجواهر بقوله: «ضرورة كون الثابت عندنا تواتره من القرآن، مواد الكلمات وجواهرها التي تختلف الخطوط ومعاني المفردات بها، لا غيرها... ممّا هو جائز بحسب اللغة وجرت العادة بايكال الأمر فيه إلى

القياسات اللغوية، من غير ضبط لخصوص ما يقع من اتفاق التلفظ به من الحركات الخاصة»^(١).

وقد اتّضح بهذا البيان ضعف ما هو المستفاد من كلام السيد الخوئي من عدم الملازمة بين تواتر القرآن وتواتر القراءات على النحو المطلق؛ بدعوى عدم كون الهيئات والحركات من جوهر القرآن ومادّته.

وجه الاتّضح أنّ هيئات الآيات وإعراب كلمات القرآن إذا كانت مما يتغير به المعنى، لا إشكال في كونها داخلة في جوهر القرآن ومادّته؛ لأنّ جوهر الكلمة كما يتقوّم بحروفها المشكّلة للمادّة، كذلك يتقوّم بالهيئة، وإلا لا تفيد أيّ معنى، بل تكون مهملة.

ولا إشكال في أنّ كثيراً من موارد اختلاف القراءات السبع والعشر من هذا القبيل. فلا محالة عدم تواتر القراءة في مثل هذه الموارد يستلزم عدم تواتر بعض أجزاء القرآن.

وعليه فالملازمة المزبورة ثابتة في الجملة لا يمكن إنكارها رأساً. وهذا الكلام في غاية الاتقان، ولا يلزم من ذلك محذور عدم تواتر القرآن؛ نظراً إلى تواتر القراءة المتداولة الفعلية في المصاحف الموجودة المتّصلة بتقرير الأئمّة المعصومين عليهم السلام. وبهذا ترتفع المعضلة وتنحلّ العويصة. فتحصّل من جميع ذلك أنّ ما وقع من الاختلاف في القراءات، لا يضرّ بتواتر القرآن بمادّته وحقيقته. فلا ينبغي الخلط بين المقولتين.

وقد يقع الخلط بين مسألة اختلاف القراءات ونظرية «بلوراليزم» ونظرية «الهرمينوطيقا». أما وجه الخلط بين هذه المسألة وبين «بلوراليزم»

الفرق بين اختلاف
القراءات و «بلوراليزم»
و «الهرمينوطيقا»

توهم کون اختلاف القراءات نوعاً من التکثر الديني والحقانية النسبية إما لجواز القراءات السبع كلها كما نسبه شيخ الطائفة إلى الأصحاب^(۱) وإما الحقانية بعضها وبطلان ساير القراءات فيما أدى إلى التضاد أو التناقض في الحكم الواقعي. وأما وجه الخلط بينها وبين «الهرمنیوطیقا» أنه فنّ تفسير المتون واستنباط مراد المؤلف، فيوجب ذلك تكثر الحكم الديني في مسألة واحدة. ومن هنا ينبغي لاتّضح الفرق بين العناوين الثلاثة بيان ماهية هاتين النظريتين.

أما نظرية العلمانية «بلورالیزم» - على ما يستفاد من الكتب المؤلفة في تبیین هذه النظرية - فتبني على مقولة النسبية؛ بمعنى نسبية الحق والباطل وكونهما من الأمور الاضافية. وبمعنى نفي الحق المحض والبطلان المحض في مختلف المجالات الدينية والثقافية والسياسية والاقتصادية وغيرها^(۲).

(۱) تفسير التبيان: ج ۱، ص ۷.

(۲) بلورالیزم در لغت به معنای تکثر وتعدد است ودر اصطلاح فلسفه دین به معنای تکثر وحقانیت ادیان مختلف از جمله ادیان توحیدی مطرح شده است. پیشینه بلورالیسم در غرب، شاید برای نخستین بار به سده هفتم - یعنی به دوران یوحنا ی دمشقی - برگردد. یوحنا ی دمشقی در سده های هفتم و هشتم قمری بحث بلورالیسم را مطرح کرده است پس از آن در قرن نوزدهم کلمه بلورالیسم توسط اندیشمندان وارد فرهنگ غرب شد. در سال ۱۸۵۴ از سوی کلیسای وقت کاتولیکها اعلامیه ای داده اند که: غیر از مسیحیان آنهایی که مسلمان هستند و مسیح را ندیده اند دارای دین حق هستند. اما جان هیک - که بحث بلورالیسم دینی در غرب بیشتر با اسم او قرین است - به اعلامیه «پاپ» در سال ۱۸۵۴ اعتراض کرد، وگفت: شما در این اعلامیه گفته اید که فقط مسلمانان معذور هستند و اگر بر فطرت خودشان عمل کنند گناهکار نیستند. چرا دیگر ادیان را ذیل آن به شمار نمی آورید؟

این بحث از ۴۰ - ۵۰ سال پیش در جهان عرب بین مسلمانان مطرح بوده است و آنان بلورالیسم را به عربی «علمانیت» ترجمه کرده بودند. بحث بلورالیسم دینی قبل از انقلاب - یعنی چهار دهه پیش - در ایران مطرح بوده است ←

وقد فُسِّرَت هذه النظرية على هذا الأساس بتفاسير مختلفة يمكن تلخيص أهمها في ثلاثة تفاسير.

→ که اینجا می توان به جزوه ای اشاره کرد که در سال ۱۳۴۱ به نام تأسیس کانون یکتا پرستی چاپ و منتشر شد. از اسم آن کاملاً معلوم است که می گوید به جای دین اسلام، یک کانون یکتا پرستی تشکیل بدهیم، بر این اساس؛ که هر کس نظریه یکتا پرستی خداوند را قبول دارد مشمول لطف خداوند و رحمت او هستند.

بحث پلورالیسم قبل از انقلاب نیز در مذاکرات هانری کورین با علامه طباطبائی مطرح بوده است.

از پلورالیسم دینی قرائت های مختلفی ارائه شده است و قرائتی که اسلام هم آن را قبول دارد، پلورالیسم اجتماعی یا فرهنگی است به این معنا که در جامعه ما اسلام، مسیحیت و یهودیت و هم چنین مکاتب دیگری هستند که ما آن ها را می پذیریم اما کاری با این نداریم که بر حقتند یا نه؟ و اگر مقصود این معنا باشد که در عرصه سیاست و اجتماع طرفداران این ها با هم عادلانه رفتار کنند و متحد باشند وزیر پرچم اسلام و تحت قوانین حکومت اسلامی زندگی کنند، بدون این که به مناقشات لفظی و نزاعهای فیزیکی بپردازند و همه آنها یک زندگی مسالمت آمیز داشته باشند؛ این را می گویند پلورالیسم فرهنگی. و اگر منظور از پلورالیسم همین پلورالیسم فرهنگی و اجتماعی باشد از نظر اسلام مورد قبول است.

یک قرائت دیگر از پلورالیسم ارائه شده است، که به پلورالیسم دینی معروف است. منظور این است که؛ ادیان مسیحیت، یهودیت، اسلام و سایر ادیان همه این ها در عرض هم حق هستند. مسیحیت هم حق است، یهودیت هم حق است، آیین هندو هم حق است همه این ها به یک اندازه حق است، اگر منظور از پلورالیسم دینی این باشد، نمی تواند مورد قبول اسلام باشد؛ چرا که برهان عقلی و أدلّة نقلی این معنا را نفی می کنیم.

و قرائت سوم از پلورالیسم دینی به معنای شمول گرایی است که متفکران غربی و مسیحیت مطرح کرده اند. یعنی این که دین من حق است اما رحمت خدا شامل حال پیروان ادیان دیگر هم می شود و در قیامت آنها نیز نجات پیدا می کنند. و این به عنوان شمول گرایی مطرح است. و این دو نوع از پلورالیسم از نظر عقل و شرع باطل است، همانگونه که ما در متن به آن اشاره کرده ایم.

/ کلام فلسفی: ص ۹۹ - ۱۰۷. / نصرالله پورجوادی انقلاب کپرنیکی در کلام، مجله نشر دانش، فروردین ۱۳۷۱، ص ۶. / جان هیک فلسفه دین: ص ۲۴۳. / علامه طباطبائی ظهور شیعه: ص ۸ و ۹.

١ - لا يكون أيّ دين من الأديان بتمامه حقاً محضاً أو باطل محضاً. بل كلّ دين ممزوج بالحق والباطل. حقّ في ما به اشتراك الأديان وباطلٌ بعضها ما به الامتياز لا محالة.

٢ - الحقيقة الواقعية واحدة غير متكررة، إلا أنّ الأديان كلّها طرق ومسالك إلى تلك الحقيقة الواحدة. وكلّ طريق وموصل إلى الحقيقة حق. فالأديان كلها حقٌّ.

٣ - حقائق الأديان والقيّم والعقائد الدينية من قبيل الأمور غير الحسية والتجريبية. وكل أمر غير حسّي لمّا لا يكون قابلاً للإدراك الحسّي، لا يمكن العلم بحقانيته أو بطلانه. ومن هنا لا أساس للحكم بحقانيته أو بطلانه. وعلى فرض امكان العلم بمثل هذه الأمور يكون حقانيته أو بطلانها أمراً نسبياً؛ بمعنى أنّها تتفاوت باختلاف الثقافات والأمكنة والأزمنة والمجتمعات. فتكون بالنسبة إلى بعض حقّة صادقة وبالقياس إلى آخر باطلة كاذبة. والعقائد والقيم الدينية كلّها من هذا القبيل.

فيرجع هذا التفسير الثالث إلى إنكار إمكان الفهم وإدراك الحقائق الدينية، أو إلى نسبية حقانيته وبطلانها واختلافها في ذلك باختلاف المجتمعات والثقافات والأمكنة والأزمنة والأجيال في أقطار العالم وتمادي القرون والأعصار. هذا حاصل نظرية «بلور اليزم الديني» وعلى أيّ حال لا يلائم هذه النظرية بتفسيرها الثلاثة الموازين العقلية والشرعية.

وذلك أولاً: لأنّ قدرة العقل وتمكّنه من فهم الأمور غير الحسية أمر وجداني نجده في أنفسنا، كما لا ريب في تمكّنه من إثبات هذه الأمور بالبراهين اللّمية والانيّة. كما في كثير من القضايا الكلية الحقيقية النفس الأمرية.

وثانياً: ليس جميع الحقائق ورموز عالم الوجود قابلة للإدراك العقل، بل

يكون فهم كثير منها فوق حد ادراك عقل البشر. ومن هنا نتعبد بكثير من الأحكام الشرعية التوقيفية. وهذه الواقعية - أعني عدم تمكن العقل من ذلك - أمرٌ يدركه العقل بالوجدان والعلم الحضوري.

وبهذين الوجهين ينهدم أساس التفسير الثالث.

وإنَّ الحقائق والعقائد والأحكام الدينية متشكّلة من كلا النوعين المزبورين، فبعضها يتمكن العقل من فهمها وكثير منها فوق حدِّ إدراكه. وكلّ عقيدة دينية وأيّ حكم شرعي إلهي لم يتمكن العقل من إدراكه، لا يرى لنفسه حق تخطئته وردّه، بل إنّما هو ساكت بالنسبة إلى فهمها، كما نُقل عن الشيخ الرئيس: «كلّما قرع سمعك من الغرائب فذرّه في بقعة الامكان ما لم يزدك عنه واضح البرهان»^(١).

ولكن لما يعلم أنّه صدر من الله الحكيم يحكم بحقانيتها ووجوب الاعتقاد بها وطاعتها؛ حيث يحكم - بالبرهان العقلي - بامتناع صدور الجراف من الحكيم، إلّا ما كان من الأحكام متضاداً مع حكم العقل البديهي، فيؤوّلها إلى ما يرتفع به التناقض والتضاد، كقوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾^(٢) وقوله: ﴿يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾^(٣).

وثالثاً: كل دين لابدّ من قياسه إلى ساير الأديان في زمانه؛ لأنّ الدين اللاحق بمجيئه ينسخ ما قبله في مواضع الاختلاف؛ لامتناع صدور أحكام متناقضة من الشارع الحكيم - وهو الله تعالى - في عصر واحد لجميع الناس. وعليه فما قيل من أنّ جميع الأديان طرق ومسالك إلى حقيقة واحدة كلام حقّ، ولكن كلّ دين إنّما هو طريق إلى تلك الحقيقة الواحدة في زمان تشريعه

(١) الاشارات: ج ٣، ص ٤١٨. / كفاية الأصول: ج ٢، ص ٤٣.

(٢) طه: ٥.

(٣) الفتح: ١٠.

وإلى أمد مشروعيته. ولاريب في كون كل دين بجميعة حقاً محضاً في زمانه؛ لامتناع صدور الباطل من الله الحكيم في نظر العقل.

كما لا ريب في حقانية الاسلام وبطلان ساير الأديان بعد ظهور الاسلام، بل ذلك من الضروريات بين المسلمين ومورد اتفاق الفريقين ومما نطق به الكتاب العزيز كقوله تعالى :

﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ وَمَنْ يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ * فَإِنْ حَاجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ ءَأَسْلَمْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾^(١). وكثيرٌ من الآيات القرآنية صريحة في ذلك.

والنصوص في ذلك متواترة من الفريقين. فهذا الأمر من المسلّمات الضروريات ولا ينبغي الكلام حوله.

نعم كانت الأديان الالهية قبل مجيء الاسلام ديناً إلهياً حقاً في عهد الأنبياء الماضين كما جاء في قوله تعالى: ﴿لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ﴾^(٢) ولكن لا خلاف في نسخ الشرايع السابقة بالاسلام؛ إلا في أحكام أمضاها وأثبتها الاسلام، كما عرفت من صريح الآية المزبورة.

ولا يخفى أنّ البحث حول نظرية «بلوراليزم» يتطلّب فرصة واسعة كثيرة، ولا مجال، بل لا مناسبة للبحث عن ذلك هاهنا.

والغرض أنّ حقيقة «بلوراليزم» لا ربط لها بموضوع اختلاف القراءات؛ لما عرفت في تعريف «بلوراليزم»، من نسبية حقانية الأديان أو حقانية كلّها، ولما سبق من كون اختلاف القراءات في متن القرآن.

وأما نظرية «الهرمنيوطيقا»، فإنّها تعني فنّ تفسير المتون وتحاول تأسيس أصول استكشاف أفكار زعماء المكاتب وقادة النُّحل واستنباط مقاصدهم من متون كتبهم. وهذا بخلاف اختلاف القراءات؛ فإنه في لفظ المتن نفسه. وعليه فما وقع من الاختلاف في قراءات ألفاظ الآيات القرآنية، لا ربط له بنظرية «الهرمنيوطيقا»، كما هو واضح.

وقد بحثنا مفصلاً في الحلقة الأولى^(١) عن ماهية «الهرمنيوطيقا» والاجابة عن أسئلة حول مباني هذه النظرية، واستنتجنا نتائج أصولية في تفسير المتون الشرعية، فراجع هناك.

والحاصل: أنّ مسألة اختلاف القراءات إنّما تبحث عمّا عرض من التغيُّر والاختلاف في هيئات وإعراب ألفاظ متن الكتاب الديني السماوي - وهو القرآن - مع صيانة أصل مادّته. فينشأ من ذلك اختلاف مداليل ألفاظه، من دون تطرّق أي بطلان في أصل الكتاب ومادّته ولا في أصل الدين، وإن قد يُخطئ المفسرون في فهم معناه المراد.

وأما نظرية «بلوراليزم» فانما تعني امتزاج كل دين من الحق والباطل، أو حقانية الأديان كلّها في عصر واحد.

وأما نظرية «الهرمنيوطيقا»، فإنّما تتكفّل لتفسير متن بالتوجيه والتحليل الدلالي، لا بتبع عروض تغيُّر واختلاف في هيئات ألفاظ المتن.

وقد اتضح لك على ضوء ما بيّناه أنّ مسألة اختلاف القراءات لا ربط لها بهاتين النظريتين؛ لوضوح الفرق بين تكثر معاني اللفظ بسبب اختلاف هيئاته وإعرابه، وبين تكثر معانيه بسبب اختلاف تفسيره وتنوّع تحليله الدلالي، وبين نسبية حقانية أصل الدين، أو حقانية جميع الأديان في عصر واحد.

تعيين طبقات
القراء السبعة
والطرق إلى
قراءاتهم

القراء المعروفون الذين يدور رحي قراءات القرآن مدار قراءاتهم، سبعةً وأساميهم بالترتيب التالي:

١ - عبدالله بن عامر الدمشقي وقد ولد في السنة الثامنة بعد الهجرة، وكان ذلك قبل وفاة النبي ﷺ بستين. وعليه

فكان عبدالله بن عامر حين وفاة النبي ﷺ ابن سنتين، بل قيل إنه وُلد في أوّل سنة إحدى وعشرين من الهجرة، بل يظهر من الزركشي^(١) تعيين هذه السنة لمولده. وعليه فوُلد الرجل إحدى عشر سنة بعد وفاة النبي ﷺ وقد توفي في سنة ١١٨ هـ.

وروى عنه هشام بن عمار بن نصير (وُلد سنة ١٥٣ وتوفي سنة ٢٤٥ هـ) وعبدالله بن أحمد بن بشير بن ذكوان بوسائط (ولد سنة ١٧٣ وتوفي سنة ٢٤٢).

٢ - عبدالله بن كثير المكي (ولد سنة ٤٥ وتوفي سنة ١٢٠) فارسي الأصل روى عنه أحمد البزي الفارسي الهمداني ومحمد قنبل المكي بوسائط.

٣ - عاصم بن بهدلة الكوفي (المتوفى ١٢٧ هـ) روى عنه راويان بغير واسطة وأحدهما حفص (وُلد سنة ٩٠ وتوفي سنة ١٨٠) ثانيهما أبو بكر بن عياش (المتولد ٩٥ والمتوفى سنة ١٩٣).

هذان الراويان رويا القراءات بلا واسطة عن عاصم إلا أن المروي عنهما كان بوسائط، مع أن الأول مجروح عند العامة والثاني متهم بالاضطراب وكثرة الغلط.

٤ - أبو عمرو البصري ولد سنة ٦٨ وتوفى سنة ١٥٤ هـ. روى عنه حفص الدوري الأزدي البغدادي وأبو شعيب موسى بواسطة يحيى بن المبارك.

والكلام في من روى عنهما من الوسائط.

٥ - حمزة الكوفي المتولد سنة ٨٠ والمتوفى سنة ١٥٦ هـ. وقد روى عنه

خلف بن هشام وخلاد بن خالد بواسطة.

٦- نافع بن عبدالرحمان المدني الفارسي الاصبهاني الأصل، توفي سنة

١٦٩، زوى عنه قالون وورش.

٧- الكسائي الكوفي، المتوفى سنة ١٨٩ هـ؛ روى عنه الليث بن خالد

وحفص بن عمر.

وأضافوا إلى هؤلاء السبعة، ثلاثة قرّاء، وهم:

خلف بن هشام البزاز (المتوفى سنة ٢٨٦ هـ) ويعقوب بن اسحاق

(المتوفى سنة ٢٠٥ هـ) ويزيد بن القعقاع (المتوفى سنة ١٣٠ هـ). وبذلك تمّ

عدد القرّاء العشرة، كما قيل.

وقد جاء اسمي هذه القرّاء وخصوصياتهم في منابع العامة^(١) وجاء ذلك

كله في كلام السيد الخوئي^(٢).

والنكته الأساسية المهمة في قراءات هؤلاء القرّاء السبعة أو العشر، أنّ

الوسائط من الرواة عن روى عن هؤلاء لا طريق لنا إلى إثبات وثاقتهم، إلّا طرق

العامة ولا اعتداد بطرقهم. ومن هنا لا دليل على اعتبار إحدى القراءات، إلّا

الاشتهار بين الأصحاب أو إجماعهم أو بخر متواتر أو مستفيض، أو خبر واحد

معتبر من طريق الخاصة.

ولا يخفى أنّ القرّاء والكتّاب لم يكونوا

منحصرين في هذه السبعة في عهد النبي ﷺ،

ولا في زمن الأنمة المعصومين عليهم السلام. وإنّما نشأ

الاشتهار في السبعة من سنة ثلاثمائة بعد الهجرة بيد أبي بكر بن مجاهد، ثم

لم يكن القرّاء منحصرين
في السبعة في عهد
النبي ﷺ والأنمة عليهم السلام

(١) راجع البرهان في علوم القرآن لبدر الدين الزركشي: ج ١، ص ٣٢٧ - ٣٢٩.

(٢) راجع البيان في تفسير القرآن: ص ١٤٠ - ١٦٠.

بعده ألحق المحققون بهؤلاء السبعة ثلاثة قراء آخرين، كما عرفت أسمائهم. وقد صرح بذلك مهرة هذا الفن من أهل العامة، منهم بدر الدين الزركشي - من علماء العامة في القرن الثامن -؛ حيث قال: «و أول من اقتصر على هؤلاء السبعة أبو بكر بن مجاهد سنة ثلاثمائة، وتابعه الناس. وألحق المحققون منهم البغوي في تفسيره بهؤلاء السبعة قراءة ثلاثة، وهم يعقوب الحضرمي وخلف، وأبو جعفر بن قعقاع المدني»^(١).

وقد ليم ابن المجاهد على هذا الاقدام - أي تجميع القراءات في السبعة المعروفة -؛ لتقدمه بهذا الصنع على من كان أفضل وأقدم منه في هذا الفن من علماء العامة، فأوهم بهذا التجميع حصر القراءات في السبعة المعهودة، كما أشار إلى ذلك الدكتور صبحي الصالح بقوله: «يقول أكبر قسط من اللوم في هذا الايهام - إيهام انحصار القراءات في السبع - على عاتق الامام الكبير أبي بكر أحمد بن موسى بن العباس المشهور بـ«ابن مجاهد» الذي قام على رأس الثلاثمائة للهجرة في بغداد بجمع سبع قراءات لسبعة من أئمة الحرمين والعراقين والشام، واشتهروا بالثقة والأمانة والضبط وملازمة القراءة، وجاء جمعه لها محض مصادفة واتفاق، إذ كان في أئمة القراء من هم أجلّ منهم قدراً، وكان عددهم لا يستهان به»^(٢).

هذا، ولكن يفهم من كلام صاحب مفتاح الكرامة^(٣) أنّ القراءات السبع كان متداولاً في سنة المأتين من الهجرة، وهي مائة سنة قبل زمان ابن مجاهد، إلا أنه في سنة ثلاثمائة أثبت اسم الكسائي في القراء السبعة وحذف عنهم يعقوب وجعله في عداد الثلاثة المكملّة للعشرة.

(١) البرهان للزركشي: ج ١، ص ٣٣٠. (٢) مباحث في علوم القرآن: ص ٢٤٧ - ٢٤٨.

(٣) مفتاح الكرامة: ج ٢، ص ٣٩١ - ٣٩٢.

أنحاء الاختلاف في القراءات

١- التقسيم الرئيسي.

٢- كلام شيخ الطائفة.

٣- نظرة إلى كلمات علماء العامة.

٤- مناقشة السيد الخوئي في توجيه النبوي بالأقسام المزبورة.

المعروف بين علماء العامة والخاصة أنّ الاختلاف في القراءات على سبعة أنواع. وهي:

التقسيم
الرئيسي

١- اختلاف اعراب الكلمة أو حركة بنائها، من غير اختلاف صورة الكلمة ولا تغيير معناها. مثل: «و لم يكن له كفواً أحد» بسكون الفاء وضمّها وفي كل منهما إما بهمز الواو أو عدمه ؛ حيث قرء بهذه الوجوه كلّها. ومن ذلك هُزُواً وهُزُتاً.

٢- اختلاف إعراب الكلمة أو حركة بنائها، مع تغيير معناها، من غير اختلاف صورتها. مثل «يطهرن» بتشديد الطاء وسكون الهاء، وبتخفيف الطاء وضمّ الهاء.

٣- الاختلاف في حروف الكلمة دون إعرابها، مع تغيير معناها، من دون اختلاف صورتها. مثل «عَذَابِي أُصِيبُ بِهِ مَنْ أَشَاءُ» حيث قرء «من أساء»، و«يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ» حيث قرء إثم كثير.

٤- الاختلاف في الكلمة نفسها، مع تبدل صورتها، من دون تغيير معناها. مثل ﴿وَقَالُوا هَذِهِ أَنْعَامٌ وَحَزْتُ حِجْرُ﴾ والمعنى واحد.

٥- الاختلاف في الكلمة، مع تغيير صورتها ومعناها كليهما. مثل قوله ﴿أَوْ لَأَمْسَنُكُمْ النَّسَاءُ﴾ حيث قرء «لَمَسْتُمْ» وقوله: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ حيث قرء «مَلِكِ».

٦- الاختلاف بالتقديم والتأخير في الكلمة. مثل قوله: ﴿وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ﴾ وقوله: «وجاءت سكرة الحق بالموت».

٧- الاختلاف بزيادة أو نقصان الحرف. وسيأتي مثاله في كلام شيخ الطائفة وفي التطبيقات القرآنية.

كلام شيخ
الطائفة

وجاءت هذه الأقسام بتمامها - مع أمثلتها - في كلام شيخ الطائفة (٣٨٥ - ٤٦٠ هـ)؛ نقلاً عن بعض غير مسمى.

قال رحمته: «وقال بعضهم: وجه الاختلاف في القراءات سبعة:

أولها: اختلاف إعراب الكلمة أو حركة بنائها، فلا يزيلها عن صورتها في الكتاب ولا يغير معناها. نحو قوله: ﴿هُؤُلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ﴾ بالرفع والنصب، و﴿هَلْ نُجَازِي إِلَّا الْكُفُورَ﴾ بالنصب والنون، و﴿هل يجازى إلا الكفور﴾ بالياء والرفع، والبخل والبخل برفع الباء ونصبها، وميسرة وميسرة بنصب السين ورفعها.

والثاني: الاختلاف في إعراب الكلمة وحركات بنائها، مما يغير معناها ولا يزيلها عن صورتها في الكتابة. مثل قوله: ﴿رَبَّنَا بَاعِدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا﴾ على الخبر، «ربنا باعد» على الدعاء، و﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ﴾ بالتشديد، و«تلقونه» بكسر اللام والتخفيف.

والوجه الثالث: الاختلاف في حروف الكلمة دون إعرابها، مما يغير معناها ولا يزيل صورتها، نحو قوله تعالى: ﴿كَيْفَ نُنشِرُهُ﴾ بالزاء المعجمة وبالراء

الغير معجمة.

والرابع: الاختلاف في الكلمة، مما يغير صورتها ولا يغير معناها، نحو قوله: ﴿إِنْ كَانَتْ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً﴾ و﴿إِلَّا زَقِيَّةً﴾، وكالصوف المنقوش وكالعهن المنقوش. والخامس: الاختلاف في الكلمة مما يزيل صورتها ومعناها نحو: و﴿طَلَحٍ مَّنضُوبٍ﴾ و﴿طَلَعٍ﴾.

السادس: الاختلاف بالتقديم والتأخير نحو قوله: ﴿وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ﴾ و﴿جَاءَتْ سَكْرَةُ الْحَقِّ بِالْمَوْتِ﴾.

السابع: الاختلاف بالزيادة والنقصان، نحو قوله: ﴿وَمَا عَمَلَتْهُ أَيْدِيهِمْ﴾ و﴿مَا عَمَلَتْ﴾ باسقاط الهاء وإثباتها. ونحو قوله: ﴿وَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ و﴿إِنَّ اللَّهَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾؛ في سورة الحديد^(١).

المناقشة في
تجويز بعض
أنحاء القراءات
المزبورة

هذا، ولكن لا يخفى أنه لا يمكن الالتزام بحجية ولا جواز بعض هذه الأقسام. وهو ما كان فيه الاختلاف في أصل الكلمة، كما في القسم الرابع والخامس، بل الاختلاف بالزيادة والنقصان في القسم السابع؛ حيث يكون من قبيل الاختلاف في مادة القرآن، كما سبق بيان ذلك في ضابطة الاختلاف في المادة. ولا يمكن الالتزام بجوازه؛ لأنه من التحريف البين. مع أنه لا دليل على جواز القراءة بمثل هذه الوجوه الشاذة، إلا ما نسبه الشيخان الطوسي والطبرسي إلى الأصحاب من إجماعهم على جواز القراءة بكل من القراءات المتداولة - وسيأتي نص كلامهما -، وليس هذا النوع من القراءات الشاذة من قبيل القراءات المتداولة، فلا يدخل في معقد إجماعهما، مع أن الإجماع دليل لبي يؤخذ بالقدر

المتيقن منه، وهو ما علم تداوله من القراءات المعروفة، وليس منها الأقسام الثلاثة المشار إليها.

وحاصل الكلام: أنّ الأقسام الثلاثة المزبورة من الاختلاف، مما لا يمكن الالتزام به وذلك أولاً: لرجوعه إلى الاختلاف في مادة القرآن، وفيه محاذير منافية لضرورة الدين، مع عدم دليل على هذه القراءات الشاذة.

وثانياً: لأنها خارجة عن معقد اجماع الطوسي والطيبرسي لشذوذها؛ لأنّ مصبّ إجماعهما إنّما هو ما كان متداولاً من القراءات في عصرهما. والاختلاف المزبور من قبيل القراءات الشاذة.

نظرة إلى كلمات
علماء العامة

وقد نسب ابن الجزري^(١) هذه الأقسام إلى ابن قتيبة (٢١٣ - ٣٧٦ هـ)؛ فانه بعد ما ذكر الأقسام السبعة

المزبورة، قال: «فهذه سبعة أوجه لا يخرج الاختلاف عنها - ثم قال بعد أسطر - ثم وقفت على كلام ابن قتيبة وقد حاول ما حاولنا بنحو آخر»^(٢).

ولعلّ مقصود الشيخ من البعض في قوله: «و قال بعضهم» ابن قتيبة.

وقد ذكر هذه الأقسام علماء العامة في كتبهم، مثل بدر الدين الزركشي^(٣) والقرطبي في تفسيره^(٤) وعرفتها من ابن الجزري. ولكن كلّهم - غير ابن قتيبة - متأخرون عن شيخ الطائفة. ومجيء هذه الأقسام بخصوصياتها في كلام ابن قتيبة غير معلوم، بل معلوم العدم، كما صرح الجزري بأنّه على نحو آخر.

ولكن من المسلّم أنّ هذه الأقسام كانت مذكورة في كلام من كان قبل شيخ

(١ و ٢) النشر في القراءات العشر: ج ١، ص ٢٧.

(٤) تفسير القرطبي: ج ١، ص ٤٥.

(٣) البرهان للزركشي: ج ١، ص ٣٣٦.

الطائفة؛ إذ صرّح بنقله عن بعض، ولكن لم يعلم كون ذلك البعض من العامة. ومن هنا نستطيع أن نقول: أوّل من رُئي في كلامه هذه الأنحاء السبعة من اختلاف القراءات، إنّما هو الشيخ الطوسي، وهو من علماء الخاصّة. وهذا من أحد الشواهد على تقدّم علماء الخاصّة من العامّة في دراسة علوم القرآن والاهتمام بها.

وأحقّ بعضهم بهذه الأقسام الاختلاف في أصول القراءات، كالادغام والاختفاء والظهار والتفخيم والامالة وغير ذلك، لكنه لا يوجب الاختلاف في اعراب اللفظ ولا في صورته ولا معناه، ولو أوجب اختلافاً لكان من قبيل القسم الأوّل؛ لعدم كونه حينئذٍ موجِباً للاختلاف في صورة اللفظ ولا في معناه قطعاً، كما أشار إلى ذلك الجزري بقوله:

«و أما نحو اختلاف الاظهار، والادغام، والروم والإشمام، والتفخيم والترقيق، والمدّ والقصر، والامالة والفتح، والتحقيق والتسهيل، والابدال، والنقل، ممّا يعبّر عنه بالأصول، فهذا ليس من الاختلاف الذي يتنوّع فيه اللفظ والمعنى؛ لأنّ هذه الصفات المتنوّعة في أدائه لا تخرجه عن أن يكون لفظاً واحداً ولئن فرض فيكون من الأوّل»^(١).

وقد جعل شيخ الطائفة هذه الأقسام المزبورة - من أنحاء الاختلاف في القراءات - أحسن الوجوه في توجيه النبوي: «نزل القرآن على سبعة أحرف كلها شاف كاف»^(٢) فانه ﷺ - بعد بيان ما وقع من الاختلاف في

مناقشة السيد
الخوئي في توجيه
النبوي بالأقسام
المزبورة

تأويل النبوي المزبور وذكر وجوه عديدة في ذلك، ومنها الأقسام السبعة

المزبورة، وجعلها الوجه الأخير - قال: «وهذا الخبر عندنا، وإن كان خبراً واحداً لا يجب العمل به، فالوجه الأخير أصلح الوجوه، على ما روى عنهم عليه السلام؛ من جواز القراءة بما اختلف القراء فيه»^(١).

ولكن ناقش السيد الخوئي في هذا التوجيه بوجوه، أهمها الأربعة الأولى من مناقشاته الستة.

فأنه قال - بعد نقل وجوه الاختلاف السبعة المذكورة عن بعض -: «ويرد:

١- أن ذلك قول لا دليل عليه، ولا سيما أن المخاطبين في تلك الروايات لم يكونوا يعرفون من ذلك شيئاً.

٢- أن من وجوه الاختلاف المذكورة ما يتغير فيه المعنى وما لا يتغير، ومن الواضح أن تغير المعنى وعدمه لا يوجب الانقسام إلى وجهين، لأن حال اللفظ والقراءة لا تختلف بذلك، ونسبة الاختلاف إلى اللفظ في ذلك من قبيل وصف الشيء بحال متعلقه. ولذلك يكون الاختلاف في طلع منضود وكالعهن المنفوش قسماً واحداً.

٣- أن من وجوه الاختلاف المذكورة بقاء الصورة للفظ، وعدم بقائها. ومن الواضح أيضاً أن ذلك لا يكون سبباً للانقسام، لأن بقاء الصورة إنما هو في المكتوب لا في المقروء، والقرآن اسم للمقروء، لا للمكتوب والمنزل من السماء إنما كان لفظاً لا كتابة. وعلى هذا يكون الاختلاف في وطلع وننشزها وجهاً واحداً لا وجهين.

٤- إن صريح الروايات المتقدمة أن القرآن نزل في ابتداء الأمر على حرف واحد. ومن البين أن المراد بهذا الحرف الواحد ليس هو أحد الاختلافات المذكورة، فكيف يمكن أن يراد بالسبعة مجموعها!^(٢).

(٢) البيان في تفسير القرآن: ص ٢٠٥.

(١) تفسير التبيان: ج ١، ص ٩.

وإن مناقشاته هذه، وإن كانت متينة لا غبار عليها - غير الثانية؛ إذ ما لا يتغير فيه المعنى لا اشكال في كونه من إحد القراءات، كما عرفت مثال ذلك في كلام شيخ الطائفة - إلا أن هذه المناقشات كلها إنما هي في تأويل النبوي المزبور ذلك.

ولكن لا يرد شيء منها على أصل انقسام الاختلاف في القراءات إلى الأنحاء السبعة المذكورة؛ لأن مع اتحاد الصورة تختلف الصورة كما اعترف به هذا العَلم. وعليه فيصح تقسيم اختلاف القراءة بلحاظ اتحاد الصورة وعدمه، كما أن مع اتحاد المعنى أيضاً تختلف القراءة، فيصح تقسيم الاختلاف في القراءة بهذا اللحاظ أيضاً؛ إذ المختلفان في القراءة، تارة: يختلف أيضاً معانها، وأخرى: لا يختلف.

وعليه فالذي يقتضيه التحقيق: صحة تقسيم الاختلاف في القراءات إلى الأقسام السبعة المذكورة. نعم لا حجية لبعض هذه الأقسام ولا يجوز القراءة به، كما لا تصلح لجعلها تفسيراً للنبوي المزبور، كما أفاد هذا العَلم.

وأما ما نقل عن الزرقاني^(١) من الاختلاف في الإفراد والتثنية والجمع، والتذكير والتأنيث، وصيغ الماضي والمضارع والأمر، وغير ذلك، كلُّه يرجع إلى أحد الأنحاء السبعة المزبورة ولا يشذ شيء منها عن تلك الأنحاء.

وقد ذكر لحدوث الاختلاف في القراءات مناشئ عديدة، ذكرنا أهمها في الحلقة الأولى^(٢).

(١) راجع تفسير البيان: ص ٢٠٦.

(٢) دروس تمهيدية في القواعد التفسيرية: ص ٦٠.

منشأ الاختلاف في القراءات

١ - تنقيح محل الكلام.

٢ - كلام تحقيقي جامع لصاحب مفتاح الكرامة.

٣ - دليل نشأة اختلاف القراءات في المرحلتين.

٤ - نظرة إلى كلمات علماء العامة.

ينبغي الكلام في منشأ وقوع الاختلاف في القراءات وعوامله في مرحلتين:

تنقيح محل
الكلام

المرحلة الأولى: ما حدث من الاختلاف في القراءات قبل الجمع العثماني.

وقد كان منشأ هذا الاختلاف قيام كبار الصحابة بعد وفاة النبي ﷺ بجمع القرآن في مصاحفهم الموجودة عندهم، كعبدالله بن مسعود وأبي بن كعب ومعاذ بن جبل ومثلهم. وقد اختلفوا في ثبت ألفاظ الآيات وقراءتها. ومن أجل ذلك اختلفت مصاحف الصحابة الأولى. فكان كل طائفة من طوائف المسلمين - في كل قطر من أقطار البلاد الإسلامية - يقرأ المصاحف الموجودة عندهم على حسب قراءة الصحابي النازل عندهم. ومن هنا قام عثمان بتجميع المصاحف المتشعبة المختلفة في مصحف واحد على قراءة واحدة بطلب جماعة من نُبهاء الأمة.

و منه قوله تعالى: «السَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا...»^(١) ففي قراءة ابن مسعود: «والسارقون والسارقات فاقطعوا أيماهما»^(٢).

المرحلة الثانية: ما حدث من الاختلاف بعد الجمع العثماني بتجميع المصاحف وتوحيد القراءات في مصحف واحد بقراءة واحدة.

كلامٌ تحقيقي
جامع لصاحب
مفتاح الكرامة

وقد أجاد في بيان ذلك الفقيه المحقق السيد جواد العاملي في مفتاح الكرامة؛ حيث قال: «القرءاء صحابيون، وتابعيون أخذوا عنهم، ومتبحرون. والصحابيون

المُقرُّون سبعة:

أمير المؤمنين وسيد الوصيين عليه السلام، وأبي، وزيد بن ثابت، وعثمان، وابن مسعود، وأبو الدرداء، وأبو موسى الأشعري. والقارئون: ابن عباس وعبدالله بن السائب وأبو هريرة، وهم تلامذة أبي، ما عدا ابن عباس؛ فإنه قرأ على زيد أيضاً. والتابعيون المكيون ستة، والمدنيون أحد عشر، والكوفيون أربعة عشر، والبصريون ستة والشاميون اثنان.

وأما المتبحرون فخلق كثير، لكن الضابطين منهم أكمل ضبط من المكين، ومن المدنيين أيضاً ثلاثة: عبدالله بن كثير وحميد بن قيس الأعرج ومحمد بن محيصن.

ثلاثة: شيبه، ونافع، وأبو جعفر ابن القعقاع. ومن البصريين خمسة: عاصم وأبو عمرو. وعيسى بن عمر، وعبدالله بن إسحاق، ويعقوب. ومن الكوفيين خمسة: يحيى بن وثاب، وسليمان، وحمزة، وعاصم، والكسائي. ومن الشاميين أيضاً خمسة: عطية، وإسماعيل، ويحيى بن الحارث، وشريح الحضرمي،

وعبدالله بن عامر .

و حيث تقاصرت الهمم عن ضبط الرواة لكثرتهم غاية الكثرة، اقتصروا مما يوافق خط المصحف على ما يسهل حفظه وتنضبط القراءة به. فعمدوا إلى من اشتهر بالضبط والأمانة وطول العمر في الملازمة للقراءة والاتفاق على الأخذ عنه. فأفردوا إماماً من هؤلاء في كل مصر من الأمصار الخمسة المذكورة، وهم نافع وابن كثير وأبو عمرو وعاصم وحمزة والكسائي.

وقد كان الناس بمكة على رأس المأتين على قراءة ابن كثير، وبالمدينة على قراءة نافع، وبالكوفة على قراءة حمزة وعاصم، وبالبصرة على قراءة أبي عمرو ويعقوب، وبالشام على قراءة ابن عامر. وفي رأس الثلاثمائة أثبت ابن مجاهد اسم الكسائي وحذف يعقوب. ولم يتركوا بالكلية ما كان عليه غير هؤلاء، كييعقوب وأبي جعفر وخلف، ومن هنا كانوا عشرة»^(١).

دليل نشأة
اختلاف القراءات
في المرحلتين

وقد عرفت من كلام صاحب مفتاح الكرامة أنّ منشأ وقوع الاختلاف في القراءات كان في كلتا المرحلتين. وعليه فلم يحدث اختلاف القراءات في البداية من

اختلاف القراء السبعة، بل نشأ من اختلاف الصحابة قبل الجمع العثماني كما أفاده هذا العَلَم.

والشاهد على ذلك ما نشاهده في آيات كثيرة من الاختلاف في القراءة بين الصحابييين. وهذه الموارد كثيرة خارجة عن حدّ الاحصاء في المقام، وإليك نماذج منها. ذكرها شيخ الطائفة في تفسير التبيان.

فمن ذلك ما وقع من الاختلاف في قراءة قوله تعالى: ﴿أَوْ لَمْ تُنْمِ الْنِسَاءُ﴾

حيث قرأ علي عليه السلام وابن عباس «أو لامستم»، وقرأ ابن مسعود «أو لمستم».

كما صرح بذلك شيخ الطائفة بقوله: «فمن قرأ لامستم بالف قال: معناد الجماع، وهو قول علي عليه السلام وابن عباس ومجاهد، وقتادة وأبو علي الجبائي، واختاره أبو حنيفة. ومن قرأ بلا الف أراد اللبس باليد وغيرها بما دون الجماع، ذهب إليه ابن مسعود،... والصحيح عندنا هو الأول»^(١).

ومن ذلك الاختلاف في قراءة قوله: ﴿ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ...﴾^(٢) حيث قرأها ابن مسعود «ثم عرضهن»، وفي قراءة أبي «عرضها»^(٣).

ومنه قوله تعالى: ﴿أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَامِ الرَّفْتُ إِلَى نِسَائِكُمْ...﴾ ففي قراءة ابن مسعود «فلارفو»^(٤).

ومنه قوله تعالى: ﴿السَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا...﴾^(٥) ففي قراءة ابن مسعود: «و السارقون والسارقات فاقطعوا أيمنهما»^(٦).

ومنه قوله تعالى: ﴿فَمَنْ لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ...﴾ ففي قراءة ابن مسعود وأبي «صيام ثلاثة أيام متتابعات»^(٧).

ومنه قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ...﴾ فكان ابن مسعود يقرؤه: «يسألونك الأنفال»^(٨).

ومنه قوله تعالى: ﴿كُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ...﴾ ففي قراءة ابن مسعود: «كونوا من الصادقين»^(٩).

ومنه قوله تعالى: ﴿هَذَا بَعْغِي شَيْخًا...﴾ ففي قراءة ابن مسعود: «شيخ»، بالرفع^(١٠).

(١) تفسير التبيان: ج ٣، ص ٢٠٥. (٢) البقرة: ٣١. (٣) تفسير التبيان: ج ١، ص ١٤٢.

(٤) المصدر: ج ٢، ص ١٣٢. (٥) مائدة: ٣٨. (٦) المصدر: ج ٣، ص ٥١٣.

(٧) المصدر: ج ٤، ص ٩٢. (٨) المصدر: ج ٥، ص ٧٣.

(٩) المصدر: ص ٣١٨. (١٠) المصدر: ج ٦، ص ٣٣.

ومنه قوله تعالى: ﴿هُنَالِكَ الْوَلَايَةُ لِلَّهِ الْحَقِّ...﴾ ففي قراءة ابن مسعود: «هنالك الولاية وهو الحق»، وفي قراءة أبيّ: «هنالك الولاية الحق لله»^(١). وهذا من الاختلاف في القراءة بتغيير الكلمات.

ومنه قوله تعالى: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصَّدَقِ...﴾ ففي قراءة ابن مسعود: «والذي جاؤوا بالصدق»، وقال الزجاج: «الذي» هاهنا و«الذين» بمعنى واحد يراد به الجمع^(٢).

ومنه قوله تعالى: ﴿فَإِذَا أَنْزَلَتْ سُورَةٌ مَّحْكَمَةٌ وَذُكِرَ فِيهَا الْقِتَالُ...﴾. فقرأ ابن مسعود «سورة محدثة»^(٣).

ومنه قوله تعالى: ﴿أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ...﴾ ففي قراءة ابن مسعود: «أكثرهم بنو تميم لا يعقلون»^(٤).

ومنه قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ...﴾ حيث قرأه ابن مسعود: «فامضوا إلى ذكر الله»^(٥). وهذه الثلاثة الأخيرة من قبيل الاختلاف في الكلمات.

هذه نماذج من موارد اختلاف الصحابييين في القراءات، وهي أكثر من أن تحصى. وقد عرفت أنّ اختلافهم في أكثر الموارد مغيّراً لمعنى الآية. ذكر كلّها شيخ الطائفة في تفسير التبيان، راجع المصادر المذكورة في الهوامش. وحاصل ما يستفاد من كلامه أمران:

١ - الاختلاف في القراءات قد وقع في مرحلتين. إحداهما: الاختلاف بين الصحابييين قبل الجمع العثماني، ثانيتهما: الاختلاف بين المتبحّرين بعد الجمع العثماني في أواخر القرن الثاني وأوائل القرن الثالث من الهجرة.

(١) المصدر: ج ٧، ص ٤٣. (٢) المصدر: ج ٩، ص ٢٦. (٣) المصدر: ج ٩، ص ٢٩٩.

(٤) المصدر: ج ٩، ص ٣٤٠. (٥) المصدر: ج ١٠، ص ٨.

٢- أن منشأ وقوع الاختلاف في القراءات السبع، إنما كان اجتهاد القراء السبعة ونظرائهم؛ نظراً إلى خلق المصاحف المكتوبة في تلك العصور عن النقط والألف وعلائم الاعراب فقرأ كل واحد من هؤلاء حسب فهمه واستنباطه من الفاظ الآيات المسموعة من الصحابة والمكتوبة منها العارية عن أية علامة.

نظرة إلى كلمات
علماء العامة

ويظهر ذلك من كلمات أكثر علماء العامة، كابن أبي هاشم والزرقاني؛ حيث قد نقل عنهما السيد الخوئي بقوله:

«قال ابن أبي هاشم: إن السبب في اختلاف القراءات السبع وغيرها. أن الجهات التي وجهت إليها المصاحف كان بها من الصحابة من حمل عنه أهل تلك الجهة وكانت المصاحف خالية من النقط والشكل. قال: فتبث أهل كل ناحية على ما كانوا تلقوه سماعاً عن الصحابة، بشرط موافقة الخط، وتركوا ما يخالف الخط... فمن ثم نشأ الاختلاف بين قراء الأمصار.

مقصوده من قوله: «بشرط موافقة الخط الخ» أن ما تلقوه من الآيات عن الصحابة بطريق السماع فما وافق منها خط القرآن العثماني - أي مجرد الخط العاري عن الاعراب والنقطة - أثبتود. أما من حيث القراءة فكانوا يقرء كل منهم حسب ما كان سمعه وارتكز في ذهنه.

وصار ذلك بالطبع منشأ لاختلاف القراءات السبع.

وقال الزرقاني:

كان العلماء في الصدر الأوّل يرون كراهة نقط المصحف وشكله، مبالغة منهم في المحافظة على أداء القرآن كما رسمه المصحف، وخوفاً من أن يؤدي ذلك إلى التغيير فيه... ولكن الزمان تغير - كما علمت - فاضطر المسلمون إلى إعجام المصحف وشكله لنفس ذلك السبب، أي للمحافظة على أداء

القرآن كما رسمه الصحف، وخوفاً من أن يؤدي تجرده من النقط والشكل إلى التغيير فيه»^(١).

والسر في ذلك أنّ القراء لم يكونوا معاصرين للنبي ﷺ حتى يسمعوها كلامهم بأذانهم. وإنما رأوا مكتوبات الآيات القرآنية خالية عن علائم والاعراب والنقطة أو تلقوها سماعاً عن الصحابة بشرط موافقة خط المكتوب منها.

فقرأ كل واحد منهم حسب ما رآه من المكتوب أو سمعته من الصحابة الأولى، وفق لهجته واستنباطه وفهمه. فمن هنا اختلفوا في القراءات، كما نبهنا على ذلك في الحلقة الأولى^(٢).

فلا يُصغى إلى مقالة من^(٣) زعم أنّ من مناشئ حدوث الاختلاف في القراءات، اختلاف قراءة شخص النبي ﷺ واختلاف تقريره لقراءة قرآء عصره، بل وتعدد دفعات نزول الآية في كل دفعة بقراءة، فإنّ هذا الزعم توهم محض لا أساس له، ولا سيما أنّ القراء لم يدرك أحدٌ منهم حياة النبي ﷺ، كما حققناه آنفاً، مع أنّ الالتزام بذلك في نفسه مستلزم لمحاذير منافية لضرورة العقل والشرع، كما أشرنا إليها في طليعة هذا البحث.

ولعمري هذا أوضح من أن يخفى على المتأمل المنصف. ويكفي لذلك شهادة ما نقل عن القراء السبع من الاحتجاج لكل قراءة من القراءات المختلفة بوجود اجتهادية لغوية وأدبية ومعنوية سياقية، كما ترى ذلك في باب الاعراب والحجة من تفسير مجمع البيان؛ حيث نقل عن أئمة القراءات ومهرتهم وجود الاحتجاج لمختلف القراءات، وجمع نماذج منها بعض المحققين^(٤) وموارد ذلك أكثر من أن تحصى، من أراد الفحص، فليراجع تفسيري التبيان ومجمع البيان،

(١) البيان في تفسير القرآن: ص ١٨١. (٢) دروس تمهيدية في القواعد التفسيرية: ص ٦١.

(٣) راجع نشرية پژوهشهای قرآنی: ج ٤٤، ص ١٤٨.

(٤) تلخيص التمهيد: ج ١، ص ٢٦٩.

وتفاسير العامة. والكتب المصنّفة في خصوص ذلك مثل كتاب «الكشف عن وجوه القراءات السبع» لأبي محمد مكي بن أبي طالب. وكتاب «الحجة في علل القراءات السبع» لأبي علي الفارسي.

فلا يُعبأ بكلام الزركشي؛ حيث نفى مجال الاجتهاد وتطرّق الرأي إلى القراءات السبع، بقوله: «قد انعقد الاجماع على صحة قراءة هؤلاء، وأنها سنّة متّبعة، ولا مجال للاجتهاد فيها... وإنما كان كذلك لأنّ القراءة سنّة مرويّة عن النبي ﷺ أو لا تكون القراءة بغير ما روى عنه»^(١).

ومع الأسف تبعه بعض^(٢) وقام بصدد الدفاع عن هذه النظرية. وأما وجه جواز القراءة بكل القراءات السبع مع نشأتها من اجتهاد القراء، فهو ما نقله الطوسي والطبرسي، من اجماع الأصحاب على ذلك.

(١) البرهان في علوم القرآن للزركشي: ج ١، ص ٣٢٢.

(٢) راجع نشرية پژوهشهای قرآنی: ج ٤٤، ص ١٥٠ - ١٥٢.

ضابطة تقديم بعض القراءات

١ - إعطاء الضابطة الكلية.

٢ - تفصيل الكلام في مقتضى التحقيق.

إعطاء الضابطة
الكلية

لا إشكال في تأثير بعض أنحاء اختلاف القراءات في تفسير القرآن، ممّا كان منها مغيراً للمعنى، سواءً كان الاختلاف في اعراب الكلمة وحركة بنائها، أو في حروف الكلمة، أو بالتقديم والتأخير، أو بالزيادة والنقصان. وذلك متحقق في القسم الثاني والثالث والخامس والسادس والسابع من الأقسام السبعة المذكورة في كلام الشيخ. وفي جميع موارد الاختلاف إنّما المعتبر منها هو القراءة المتواترة، أو المشهورة المعروفة بين أصحابنا الامامية؛ إذ لا دليل على اعتبار المشهور بين أهل العامّة، كما بينّا وجه ذلك في الحلقة الأولى^(١)، ولنا مزيد بيان في ذلك ستعرفه. ولا يمكن الترجيح بالجهات الأدبية والظرائف البلاغية وفنون الفصاحة ونحوها: حيث إنّ كل واحد من مختلف القراءات واجدٌ لجهةٍ من القواعد اللغوية والأدبية وظرائف الفصاحة والبلاغة ولطائف البيان ومحاسن الكلام. ومن هنا لا يمكن ترجيح بعضها على بعض من أجل ذلك كما صرّح به

(١) دروس تمهيدية في القواعد التفسيرية الحلقة الأولى: ص ٦٤ - ٦٥.

أهل الفن^(١).

فالمعيار في تقديم بعض القراءات على بعضها الآخر حصول التواتر، أو تحقق الاجماع، أو الشهرة، أو دلالة الخبر الصحيح الحجة على صدورها من المعصوم عليه السلام أو تقريره. وكل ذلك إنما يكون حجة على الترتيب المزبور إذا كان من الخاصة. وإلا فلا اعتبار بأخبار العامة ولا بالاشتهار والتواتر فيما بينهم.

تفصيل الكلام
ومقتضى التحقيق

بيان ذلك:

أما تقديم القراءة المتواترة على غيرها، فالوجه فيه استحالة تواطؤ الناقلين على الكذب في التواتر ولامتناع خطأ الناقلين فيه عادةً، إلا إذا علم أن منشأ التواتر خبر مكذوب مجعول أو تباني عدة أشخاص معدودة؛ بأن لم يكن في مبدأ تكوّنه متواتراً، بل إنما صار بعد عصر وقوعه متواتراً بين القوم، نظير تواتر العامة، على ما نقلوا في فضائل خلفائهم عن النبي صلى الله عليه وآله. وما يدعون من تواتر القراءات من هذا القبيل؛ حيث ينتهي إلى نقل أشخاص قليلين، بل ينتهي بالمآل إلى اجتهاد القراء السبعة أو من قبلهم ممن تبعوه في ذلك، كما تقدّم بيان ذلك في بيان طرق القراء السبعة.

إلا أن يثبت تواتر نقل قراءة من طريق الخاصة عن أهل البيت عليهم السلام، كما لا يبعد دعواه في القراءة المعروفة المتداولة الفعلية؛ بأن يدعى تواترها من عصر المعصومين عليهم السلام إلى زماننا هذا؛ حيث لم ينقل ولم يُسمع تداول غيره من زمنهم عليهم السلام إلى زماننا هذا. فيثبت بذلك تقريرها العام من الأئمة عليهم السلام، كما سيأتي بيان ذلك.

(١) إعراب القرآن، لدرويش: ج ٣، ص ٢٤٣. / الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: ج ١٤، ص ٢٩١ / التحرير والتنوير، لابن عاشور: ج ١، ص ٥٥ - ٦١.

ولعلّ الأصحاب لأجل ذلك حكموا بجواز القراءة بجميع القراءات المتداولة، على ما نقل عنهم شيخ الطائفة. ولكن قد يشكل ذلك في القراءات السبع؛ نظراً إلى عدم اشتهاؤها ولا تداولها في عصر المعصومين عليهم السلام حتى تكون مورداً لتقريرهم. وسيأتي تفصيل البحث عن ذلك، إن شاء الله.

ودعوى تواتر هذه القراءات دون إثباته خرط القتاد، كما أنّ ترجيح قراءة عاصم برواية حفص بدعوى تواترها؛ لزعم مطابقتها تماماً للقراءة المتداولة الفعلية، مما لا أساس لها. وذلك لما عرفنا مخالفة رواية حفص مع القراءة المتداولة الفعلية في موارد كثيرة.

وإليك نماذج منها. فمن هذه الموارد:

١- قوله تعالى: ﴿رَبِّ احْكُم بِالْحَقِّ﴾^(١).

قال شيخ الطائفة في التبيان: «و قرأ حفص وحده: رَبِّ أَحْكَمْ، على الخبر، الباقون في الأمر»^(٢). والقراءة المتداولة إنّما هي بصيغة الأمر.

٢- منها: قوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ اتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ كَمَنْ بَاءَ بِسَخَطٍ مِّنَ اللَّهِ﴾^(٣) حيث نقل في التبيان^(٤) أنّ حفص قرأ «رُضْوَان» بضم الراء على وزن كُفْرَان.

٣- منها: قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجُورُهُمْ﴾^(٥) ففي التبيان^(٦): «قرأ يؤتِيهِمْ، بالياء حفص، الباقون بالنون».

٤- منها: قوله تعالى: ﴿قَفَقَد كَذَّبُوكُمْ بِمَا تَقُولُونَ فَمَا تَسْتَطِيعُونَ صَرْفًا وَلَا نَصْرًا﴾^(٧). ففي التبيان: «و قرأ حفص بالياء والباقون بالتاء»^(٨).

٥- منها قوله تعالى: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا أَعْجَمِيًّا لَقَالُوا لَوْلَا فُصِّلَتْ آيَاتُهُ ءَأَعْجَمِيٌّ وَعَرَبِيٌّ...﴾^(٩) ففي التبيان: «قرأ: أَعْجَمِي وَعَرَبِي، على الخبر حفص...»

(١) الأنبياء: ١١٢. (٢) تفسير التبيان: ج ٧، ص ٢٥٣. (٣) تفسير التبيان: ج ٣، ص ٣٦.
(٣) آل عمران: ١٦٢. (٥) النساء: ١٥٢. (٦) تفسير التبيان: ج ٣، ص ٣٧٥.
(٧) الفرقان: ١٨. (٨) تفسير التبيان: ج ٧، ص ٤٢٢. (٩) حم السجدة: ٤٤.

والباقون بهزمتين»^(١).

٦- منها قوله تعالى: ﴿عَالِيَهُمْ ثِيَابٌ سُنْدُسٍ...﴾^(٢).

قال في التبيان: «قرأ عاليهم باسكان الياء أهل المدينة وحمزة وعاصم في رواية حفص وأبان والمفضل جعلوه اسماً لا ظرفاً... والباقون بالنصب على الظرف لأنه ظرف مكان»^(٣).

إلى غير ذلك من موارد اختلاف قراءة عاصم برواية حفص مع القراءة المتداولة الفعلية، بل وسائر القراء.

وهذا الاختلاف يدل أولاً: على مغايرة القراءة المتداولة الفعلية مع قراءة حفص في كثير من الآيات، ومخالفتها مع قراءة سائر القراء أكثر من أن تحصى. وثانياً: على عدم تداول القراءات السبع في كثير من الآيات بل شذونها، فضلاً عن اشتهاها وتواترها.

وثالثاً: على انصراف النصوص الآمرة بالقراءة كما يقرأ الناس عن غير المتداول من القراءات السبع قطعاً.

ورابعاً: على عدم صحة إطلاق القول باشتهار قراءة حفص وتقديمها على سائر القراءات لأجل ذلك.

ومن ملاكات التقديم بعد التواتر اجماع أصحابنا على تجويز القراءة. وقد ادّعاه شيخ الطائفة وأمين الاسلام الطبرسي - وسيأتي نصّ كلامهما - على جواز القراءة بما تداول من القراءات. ولكنك عرفت أنّ القراءات السبع ليست متداولة في كثير من الآيات. فغير المتداول منها خارج عن مصبّ الاجماع.

أما تقديم الشهرة الروائية - من طرفنا - على الخبر الصحيح عند تعارضهما في قراءة؛ فلأنّ القراءة المشهورة - بالشهرة الروائية من عهد الأئمة عليهم السلام إلى

(١) تفسير التبيان: ج ٩، ص ١٣٠. (٢) الدهر: ٢١. (٣) التبيان: ج ١٠، ص ٢١٦.

زماننا - أكثر وثوقاً بمراتب من القراءة المروية بخبر الواحد، بل المشهورة عند أصحاب أهل البيت عليهم السلام مما لا ريب فيه كما قال الصادق عليه السلام في مقبولة عمر بن حنظلة: «و يُترك الشاذ الذي ليس بمشهور؛ فإنّ المجمع عليه لا ريب فيه»^(١).

ولا فرق في هذا الملاك بين كون الرواية المشهورة في نقل القراءات أو الأحكام. وذلك لأنّ القراءة منشأ الحكم الشرعي. ومثبته له، كما يتبادر في طبيعة هذا المبحث، بل نفس انسداد قراءة إلى الله بحاجة إلى الإثبات بالدليل.

وأما تقديم خبر الواحد الصحيح على غير المشهور، فالوجه فيه إطلاق أدلة حجية خبر الواحد. ذلك إنّما يتفق في ما اختلف فيه أصحابنا من القراءات كما ستعرف في التطبيقات القرآنية. فإذا لم تكن إحدى القراءتين مشهورة حينئذٍ ودلّ على إحداهما الخبر الصحيح، تُقدّم على الأخرى. ودعوى عدم حجية خبر الثقة في القراءات أو تفسير القرآن لا دليل عليها، بل الدليل على خلافها. وذلك لأنّ إطلاقات نصوص حجية خبر الثقة تنفي القول بعدم حجيته في المقام. ما لم يقم دليل خاص على التقييد. وسوف يأتي تفصيل هذا البحث.

وأما أخبار العامة، فكما ليست بحجة في الأحكام الشرعية لعدم ثبوت وثاقة روايتهم لنا، فكذلك في نقل القراءات، إلا من ثبت منهم وثاقته لنا وهم جماعة معروفون معدودون ومذكورون في جوامعنا الرجالية. فكما أنّ رواياتهم حجة في الأحكام الفقهية، فكذلك في باب القراءات، لو نقلوا رواية في القراءات.

وقد بيّنا وجه ذلك مفصلاً في مباحثنا الدرائية والرجالية والأصولية، فراجع كتبنا المؤلفة في ذلك.

(١) الوسائل: ب ١٨، ب ٩، من أبواب صفات القاضي، ح ١.

تنقيح كلمات الفقهاء في تواتر القراءات

- ١- تحرير كلام صاحب المفتاح.
- ٢- تحرير كلام صاحب الحدائق.
- ٣- تحرير كلام صاحب الجواهر.
- ٤- تحرير كلام العَلَمِينَ: الحكيم والخوئي.
- ٥- أدلة عدم تواتر القراءات السبع.
- ٦- عدم معرفية، فضلاً عن تواتر قراءة عاصم.

عمدة الدليل لاثبات حجية القراءات السبع عند علماء العامة تواترها عن القراء السبعة، بل عن النبي ﷺ ومن هنا ينبغي الكلام حول تواتر هذه القراءات. ونقدّم الكلام أولاً في تحقيق كلمات علماء العامة والخاصة في ذلك مع رعاية الاختصار.

ينبغي في طليعة كلمات الفقهاء ذكر كلام شيخ الطائفة. قال رحمته الله: «واعلموا أنّ العرف من مذهب أصحابنا والشائع من أخبارهم ورواياتهم أنّ القرآن نزل بحرف واحد على نبي واحد، غير أنّهم

تنقيح كلام
صاحب المفتاح

أجمعوا على جواز القراءة بما يتداوله القراء»^(١).

يظهر من كلامه هذا أنّ القراءة الصحيحة الواقعية التي نزل بها القرآن إنّما هي قراءة واحدة، إلا أنّ الأصحاب أجمعوا على جواز القراءة بالقراءات المتداولة بين القراء المتقدمين عن زمن الشيخ.

وهذا الكلام كالصريح في نفي تواتر القراءات عن النبي؛ لأنّ تواترها عن النبي ﷺ ينافي وحدة القراءة الواقعية المنزّل بها القرآن ويثبت تعددها.

ولكن نقل في المفتاح^(٢) عن الشهيد الثاني أنّه قال في المقاصد العلية: «إنّ كلّاً من القراءات السبع من عند الله تعالى نزل به الروح الأمين على قلب سيد المرسلين ﷺ تخفيفاً على الأمة وتهويناً على أهل هذه الأمة».

وظاهره ثبوت تواتر القراءات السبع عن النبي ﷺ.

وقد نقل عن أستاذه أنّه قال في ردّ الشهيد:

«لا يخفى أنّ القراءة عندنا نزلت بحرف واحد من عند الواحد، والاختلاف جاء من قبل الرواية. فالمراد بالمتواتر تواتر صحة قراءته في زمان الأئمة عليهم السلام، بحيث كانوا يجوزون ارتكابه في الصلاة وغيرها؛ لأنّهم عليهم السلام كانوا راضين بقراءة القرآن على ما هو عند الناس، بل ربما كانوا يمتنعون من قراءة الحق ويقولون هي مخصوصة بزمان ظهور القائم عجل الله تعالى فرجه»^(٣).

وأيضاً نقل عن المحدث الكاشاني أنّه قال في الوافي إنّ القراءة الصحيحة واحدة^(٤).

ولكن ظاهر كلام شيخ الطائفة أنّ القراءات السبع إنّما هي متواترة عن

(٢) مفتاح الكرامة: ج ٢، ص ٣٩٢.

(١) تفسير التبيان: ج ١، ص ٧.

(٤) المصدر.

(٣) المصدر: ص ٣٩٣.

القرآن، لا عن النبي ﷺ، وإنما يجوز القراءة بكل واحدة منها؛ لاجتماع الطائفة الامامية، ونظيره كلام الطبرسي في مجمع البيان، كما استظهر ذلك صاحب المفتاح^(١) بعد نقل كلامهما.

بل صرح الزركشي - وهو من أعظم علماء العامة في علوم القرآن - بذلك بقوله: «التحقيق أنها متواترة عن الأئمة السبعة. أما تواترها عن النبي ﷺ، ففيه نظر؛ فإن إسناد الأئمة السبعة بهذه القراءات السبع موجود في كتب القراءات، وهي نقل الواحد عن الواحد»^(٢).

ونقل في المفتاح^(٣) عن الفخر الرازي أنه أشكل على دعوى تواتر القراءات عن النبي ﷺ بأن كل واحد من القراء يحمل الناس على قراءته ويمنعهم عن قراءة ساير القراء. فلو كانت القراءات بأجمعها متواترة، لصار المانع عن ساير القراءات فاسقاً، مع أنه لم يقل أحدٌ بذلك.

وأصرح من ذلك كلام الزمخشري؛ حيث نقل عنه في المفتاح^(٤) أنه قال: «إن القراءة الصحيحة التي قرأ بها رسول الله ﷺ إنما هي في صفتها، وإنما هي واحدة. والمصلي لا تبرأ ذمته من الصلاة، إلا إذا قرأ بما وقع فيه الاختلاف على كل الوجوه».

وهذا الكلام منه لا يلائم إلا إنكار تواتر القراءات عن النبي ﷺ.

وقال في المفتاح بعد نقل كلمات الأصحاب: «وكلام الأصحاب وإجماعاتهم على التواتر إلى أصحابها، لا إليه ﷺ. ويحصر الخلاف فيمن صرح بخلاف ذلك

(١) مفتاح الكرامة: ج ٢، ص ٣٩٢.

(٢) البرهان لبدرالدين الزركشي: ج ١ ص ٣١٩.

(٣) مفتاح الكرامة: ج ٢، ص ٣٩٢.

(٤) المصدر.

كالشهاد الثاني وغيره»^(١).

قوله: «إلى أصحابها، لا إليه»؛ أي إن كلمات الأصحاب وإجماعاتهم إنما هي على تواتر القراءات إلى أصحاب القراءات - وهم القراء السبعة أو العشر -، لا تواترها إلى النبي ﷺ.

تحرير كلام
صاحب الحدائق

وقد ناقش صاحب الحدائق^(٢) في تواتر القراءات السبع أولاً: بأنّ هذا التواتر على فرض ثبوته فإنما هو ثابت

بطريق العامة، ولا اعتبار بطرقهم في إثبات الأحكام الشرعية.

وثانياً: بما أشكل الفخر الرازي، من أنّها لو كانت متواترة، لما كان كل واحد

من القراء حمل الناس على قراءته ومنعهم عن قراءة غيره.

ثم استشهد لنفي تواتر القراءات السبع بكلمات بعض قدماء العامة

كالجزري والزمخشري.

وفيه: أنّ التواتر ما يستحيل فيه التواطؤ والتباني على الكذب عادة. وعليه

فلا يمكن تخصيص حجّيته بقوم دون قوم. ويمكن توجيه كلام صاحب الحدائق

بأنّ مراده؛ إما رجوع التواتر المدعى في كلمات العامة إلى أخبار الآحاد، أو ثبوت

التواتر إلى أئمتهم وخلفائهم، لا إلى النبي ﷺ حتى يكون حجة علينا. والتوجيه

الثاني هو الأنسب كما أشار إليه ساير الفقهاء، واستدلوا به لمنع التواتر.

وثالثاً: بما سبق من النصوص الواردة عن أهل البيت عليهم السلام، مما أكد فيه على

أنّ القرآن واحد، نزل من عند الواحد على حرف واحد، ولكن الاختلاف إنّما جاء

من قبل الرواة، كصحيح الفضيل وخبر زرارة^(٣).

(٢) الحدائق الناضرة: ج ٨، ص ٩٦ - ١٠١.

(١) المصدر: ص ٣٩٣.

(٣) أصول الكافي: ج ٢، ص ٦٣٠ ح ١٢ و ١٣.

ونقل عن المحدث الكاشاني أنه قال في بيان المقصود من هذين الخبرين: «والمقصود منهما واحد، وهو أن القراءة الصحيحة واحدة، إلا أنه ﷺ لما علم أنهم فهموا من الحديث الذي رووه صحة القراءات جميعاً مع اختلافهم، كذبهم»^(١). مقصوده ظاهراً من الحديث الذي رووه هو المروي عن النبي ﷺ أن القرآن نزل على سبعة أحرف. وسيأتي ذكر الخبرين المشار إليهما.

تحرير كلام
صاحب الجواهر

وقد أشكل في الجواهر^(٢) على تواتر القراءات السبع بما
تحريره:

إن تواتر القراءات لو أريد به التواتر عن النبي ﷺ، يرد عليه؛

أولاً: بأنه لا طريق لنا إلى ثبوته على نحو العلم قطعاً.

وثانياً: بأنّ المعلوم عندنا عدم ثبوت تواتر هذه القراءات عن النبي ﷺ؛ لأنّ

المعروف في مذهبنا وبين أصحابنا أنّ القرآن نزل بحرف واحد على نبي واحد، وإنّما الاختلاف جاء من قبل الرواة، كما صرح به غير واحد من أصحابنا، منهم

شيخ الطائفة الطوسي وأمين الاسلام الطبرسي في تفسيرهما، وغيرهما.

وثالثاً: بأنّ الأخبار أيضاً دلّت على نزول القرآن على حرف واحد وتكذيب

نزوله على سبعة أحرف.

ثم ذكر الأخبار التي استدلت بها صاحب الحقائق.

ثم ذكر في الختام ما لفظه:

«و بالجمله من أنكر التواتر منّا ومن القوم خلق كثير، بل ربما نسب إلى

أكثر قدمائهم تجويز العمل بها وبغيرها؛ لعدم تواترها. ويؤيده أنّ من لاحظ

ما في كتب القراءة المشتملة على ذكر القراء السبعة ومن تلمذ عليهم ومن

تلمذوا عليه، يعلم أنه عن التواتر بمعزل؛ إذ أقصى ما يذكر لكل واحد منهما واحد أو إثنان. على أنّ تواتر الجميع يمنع من استقلال كل من هؤلاء بقراءة، بحيث يمنع الناس عن القراءة بغيرها، ويمنع من أن يغلط بعضهم بعضاً في قراءته. بل ربّما يؤدي ذلك إلى الكفر، كما اعترف به الرازي في المحكي من تفسيره الكبير»^(١).

ثم استغرب دعوى جريان العادة على تواتر الهيئات وحركات الاعراب والبناء، وبالغ في استغراب دعوى الملازمة بين عدم تواتر القراءات وبين عدم تواتر القرآن.

وعلل ذلك أولاً: بعدم معلومية كون الهيئات من القرآن، بل المتيقن منه موادّ الألفاظ وجوهر الكلمات.

وثانياً: بحدوث رسم الحركات والهيئات بعد مضي مدّة من نزول القرآن. قال عليه السلام: «و من الغريب دعوى جريان العادة بتواتر هذه الهيئات وعدم جريانها في تواتر كثير من الأمور المهمة من أصول الدين وفروعها. فدعوى جريانها بعدم مثل ذلك أولى بالقبول وأحق، وأغرب منها القول بأنّ عدم تواترها يقضي بعدم تواتر بعض القرآن؛ إذ هو - مع أنّه مبني على كونها من القرآن - ليس شيئاً واضح البطلان؛ ضرورة كون الثابت عندنا تواتر من القرآن مواد الكلمات وجواهرها التي تختلف الخطوط ومعاني المفردات بها، لا غيرها... ممّا هو جائزٌ بحسب اللغة وجرت العادة بإيكال الأمر فيه إلى القياسات اللغوية، من غير ضبط لخصوص ما يقع من اتفاق التلقظ به من الحركات الخاصة. وكيف وأصل الرسوم للحركات والسكنات في الكتابات حادث، ومن المستبعد حفظهم لجميع ذلك على ظهر القلب»^(٢).

ولا يخفى أنّ مقصوده من الاستدلال بحدوث رسم الحركات أنّ نقل القراءة لمّا كان في عهد النبي ﷺ منحصرأً في طريق المشافهة واللسان ولم تكن مكتوبة، فمن هنا نشأ الاختلاف في نقل القراءة، وبتبعه الاختلاف في كتابة القراءة في عصر حدوث رسم حركات الاعراب.

ثم استنتج من ذلك وهن دعوى الاجماع على تواتر القراءات، وأنّه - مع غرض النظر عما سبق من الاشكال - لا يفيد إلا الظن بالتواتر، وأنّ دعوى حصول القطع به في مثل المقام مكابرة واضحة.

قال ﷺ: «و من ذلك كلّه وغيره - ممّا يفهم ممّا ذكر - بان لك ما في دعوى الاجماع على التواتر. على أنّه لو أغضي عن جميع ذلك، فلا يفيد نحو هذه الاجماعات بالنسبة إلينا إلا الظن بالتواتر، وهو غير مجد؛ إذ دعوى حصول القطع به من أمثال ذلك مكابرة واضحة»^(١).

وقد أشكل السيد الحكيم على دعوى تواتر القراءات السبعة بما حاصله:

تحرير كلام العَلَمِين
الحكيم والخوئي

إنّ المقصود: إن كان تواترها عن النبي ﷺ - كما يظهر من جماعة من أصحابنا، بل عن بعض دعوى الاجماع عليه -

ففيه: أنّ جماعةً من أكابر علمائنا قد أنكروا هذه الدعوى كالشيخ الطوسي في التبيان، والطبرسي في مجمع البيان، وابن طاووس، ونجم الأئمة في شرح الكافية، والمحدث الكاشاني، والسيد الجزائري، والوحيد البهبهاني وغيرهم. ومن العامة كالزمخشري. وكذلك النصوص الواردة عن أهل البيت ﷺ تنفي أصل مشروعية هذه القراءات، فضلاً عن تواترها.

وإن كان المقصود ثبوت حكم التواتر لهذه القراءات عملاً، بلحاظ السيرة؛ ففيه: أنه خلاف ما هو المعلوم المقطوع من سيرة المسلمين في صدر الاسلام؛ لتأخر أزمنة القراء عنهم، ومن المعلوم أنّ المسلمين كانوا - قبل اشتهاه هؤلاء القراء - يعولون على قراءة غيرهم من القراء، كما جاء في كلام صاحب المفتاح. ومن أجل ذلك يظهر الاشكال في حمل «سبعة أحرف» في النصوص على سبع قراءات. فمع تأخر زمان اشتهاه هؤلاء القراء وشيوع قراءاتهم عن زمان صدور هذه النصوص، كيف يمكن حمل «سبعة أحرف» - المذكور فيها - على القراءات السبع؟!

فإنه عليه السلام - بعد نقل دعوى تواتر القراءات السبع عن بعض الأصحاب - قال ما لفظه: «إنّ الدعوى المذكورة قد أنكرها جماعة من الأساطين»^(١). ثم ذكر بعض منكري تواتر القراءات من علماء الخاصة، كالشيخ الطوسي والطبرسي وابن طاووس ونجم الأئمة والمحدث الكاشاني والسيد الجزائري والوحيد البهبهاني.

ومن علماء الخاصة كالزمخشري، واستشهد بعبارات بعضهم. ثم أنكر دعوى كون هذه القراءات في حكم التواتر عملاً بقوله: «إنّه خلاف المقطوع به من سيرة المسلمين في الصدر الأوّل، لتأخر أزمنة القراء السبعة كما يظهر من تراجمهم وتاريخ وفاتهم، فقليل: إن نافع مات في سنة تسع وستين ومائة، وابن كثير في عشرين ومائة، وابن العلاء في أربع أو خمس وخمسين ومائة، وابن عامر في ثمانين وعشرة ومائة، وعاصم في سبع أو ثمان أو تسع وعشرين ومائة، وحمزة في ثمان أو أربع وخمسين ومائة، والكسائي في تسع وثمانين ومائة. ومن المعلوم أنّ الناس كانوا يعولون قبل

اشتهار هؤلاء على غيرهم من القراء... ومن هذا كله يظهر لك الاشكال في حمل النصوص المذكورة وغيرها على خصوص قراءة السبعة أو أنها القدر المتيقن منها، لصدورها عن الصادق والكاظم عليهما السلام قبل حدوث بعض هذه القراءات أو قبل اشتهاؤه، ولا سيما قراءة الكسائي، فكيف يحتمل أن تكون مراداً بهذه النصوص؟ بل مقتضى النصوص اختصاص الجواز بما كان يقرؤه الناس في ذلك العصر لا غير، فيشكل الشمول لبعض القراءات السبع إذا لم يعلم أنها كانت متداولة وقتئذٍ»^(١).

وأشكل السيد الخوئي على دعوى تواتر القراءات السبع: بأن هذه القراءات حادثة متأخرة عن زمان النبي صلى الله عليه وآله ولم يثبت نقلها عنه صلى الله عليه وآله حتى بخبر صحيح، فضلاً عن تواترها عن النبي صلى الله عليه وآله، بل ولم يثبت تواترها عن القراء السبعة أنفسهم؛ لضعف الطرق المذكورة إليهم.

قال عليه السلام: «لا شك أنّ القراء السبعة المعروفين الذين أولهم نافع وآخرهم الكسائي متأخرون عن زمن النبي صلى الله عليه وآله ولم يدركه واحد منهم، وإن كان قبلهم قراء آخرون أدركوه كابن مسعود وابن عباس وأبي وغيرهم. أما هؤلاء فكانوا معاصرين للصادق عليه السلام. وأدرك بعضهم الباقر عليه السلام أيضاً. وبقي بعض آخر منه إلى ما بعد الصادق عليه السلام. آخرهم الكسائي الذي مات سنة ١٩٠ تقريباً.

وعليه: فلا ينبغي الريب في عدم كون هذه القراءات متواترة عن النبي صلى الله عليه وآله بل ولا مسندة إليه حتى بالخبر الواحد ولم يدع ذلك أحد منهم ولا نسب قراءته إليه صلى الله عليه وآله لا بطريق مسند ولا مرسل وإنما هو اجتهاد منهم، أو من أساتيدهم ورأي ارتأوه، بل إن هذه القراءات لم يثبت تواترها حتى من نفس هؤلاء القراء»^(٢).

(١) المصدر: ص ٢٤٤ - ٢٤٥.

(٢) مستند العروة، كتاب الصلاة: ج ٣، ص ٤٧٣.

قال عليه السلام - بعد بحث مفصل وإقامة وجوه لنفي دعوى تواتر القراءات السبع - ما لفظه: «و على الجملة: فلم تثبت هذه القراءات ثبوتاً قطعياً عن نفس القراء فضلاً عن النبي الأكرم عليه السلام وإنما حكيت عنهم بطريق الآحاد. هذا، وحيث قد جرت القراءة الخارجية على طبق هذه القراءات السبع؛ لكونها معروفة مشهورة، ظنّ بعض الجهلاء أنّها المعنى بقوله عليه السلام: على ما روي عنه، أنّ القرآن نزل على سبعة أحرف وهذا كمارتى غلط فاحش. فان أصل الرواية لم تثبت وإنما رويت من طريق العامة، بل هي منحولة مجعولة، كما نص الصادق عليه السلام على تكذيبها بقوله: كذبوا أعداء الله نزل على حرف واحد من عند الواحد. وعلى تقدير الصحة فلها معنى آخر، إذ لا يحتمل تطبيقها على هذه القراءات السبع المستحدثة المتأخر أصحابها عن عصر النبي عليه السلام كما عرفت. وعليه: فلا خصوصية ولا امتياز لهذه السبع من بين القراءات جزماً»^(١).

أدلة عدم تواتر القراءات السبع

تحصل من كلمات الفقهاء - العامة والخاصة - أنّهم استندوا في منع تواتر القراءات إلى أربعة وجوه:

- ١ - ما استدل به صاحب الجواهر^(٢) من عدم دليل على تواتر القراءات؛ حيث إنّ تواتر القراءات لا بدّ لاثباته من دليل قطعي، ولا طريق قطعي لنا لاثباته.
- ٢ - ما ورد عن أهل البيت عليهم السلام من النصوص الدالة على أنّ القرآن واحد، ونزل من عند واحدٍ على حرف واحد^(٣).
- ٣ - استقلال كل واحد من القراء السبعة بقراءةٍ ومنع الناس عن القراءة بغيرها وتخطئة بعضهم بعضاً في قراءته؛ حيث إنّ لو كان القراءات السبع

(١) مستند العروة / كتاب الصلاة: ج ٣، ص ٤٧٤.

(٢) جواهر الكلام: ج ٩، ص ٢٩٤. (٣) أصول الكافي: ج ٢، ص ٦٣٠ ح ١٢ و١٣.

متواترة، لكان المنع عن القراءة بأيّة منها حراماً موجباً لفسق المانع كما جاء في كلام الفخر، بل كفره كما جاء في كلام صاحب الجواهر^(١).

والسر في ذلك أنّ بالتواتر يثبت حينئذٍ أنّ كل واحد من القراءات السبع نزل به جبرئيل، كما جاء في كلام الشهيد. وحكم تخطئته ومنع الناس عنه حينئذٍ حكم تخطئة القرآن وتكذب ما جاء به النبي ﷺ وذلك يوجب الكفر.

٤ - ما استدلّ به صاحب الحقائق^(٢) من أنّ التواتر المدعى على القراءات السبع عامي، ولا اعتبار بتواتر العامة في إثبات الأحكام الشرعية، لما نعلم من عدم حصول شرائط التواتر في مبادئ النقل، كما عرفت في بيان طرق القراء السبعة.

٥ - ما هو المعروف المتسالم عليه بين أصحابنا الامامية، من أنّ القرآن نزل على قراءة واحدة وإنّما جاء الاختلاف من قبل الرواة، كما استدل به صاحب الجواهر^(٣).

٦ - ما استدل به السيد الحكيم^(٤) لمنع تواتر القراءات السبع، من تأخّر أزمنة القراء عن عهد النبي والصحابة، وما علمناه بالوجدان من تعويل المسلمين على قراءات غير هؤلاء السبع، كقراءة علي بن أبي طالب وأبي موسى الأشعري وزيد بن ثابت وابن مسعود وابن عباس وغيرهم من الصحابييين.

٧ - ما يظهر من كلام السيد الخوئي، من تأخر زمان حدوث هذه القراءات عن زمان النبي وعدم ثبوت نقلها عنه ﷺ بخبر صحيح فضلاً عن التواتر، بل لم يثبت تواترها حتى عن هؤلاء القراء أنفسهم.

وقد ذهب جمهور العامة إلى تواتر قراءات القراء السبعة، كما صرح به

(١) جواهر الكلام: ج ٩، ص ٢٩٥ - ٢٩٦.

(٢) الحقائق الناضرة: ج ٨، ص ٩٦ - ١٠١.

(٤) مستمسك العروة: ج ٦، ص ٢٤٤.

(٣) جواهر الكلام: ج ٩، ص ٢٩٤ - ٢٩٥.

الزركشي بقوله: «إنَّ القراءات السبع متواترةٌ عند الجمهور، وقيل بل الشهرة، ولا عبرة بانكار المبرّد قراءة حمزة»^(١).

ولكن المحقق المزبور نفسه أنكر تواترها عن النبي ﷺ، ووافق تواترها عن القراء السبعة؛ حيث قال:

«والتحقيق أنّها متواترة عن الأئمة السبعة، أمّا تواترها عن النبي ﷺ، ففيه نظر؛ فان اسناد الأئمة السبعة بهذه القراءات السبع موجود في كتب القراءات، وهي نقل الواحد عن الواحد لم تكمل شروط التواتر في استواء الطرفين والواسطة: وهذا شيء موجود في كتبهم، وقد أشار الشيخ شهاب الدين أبوشامة في كتابه المرشد الوجيز، إلى شيءٍ من ذلك»^(٢). وقد وافقه في ذلك جمع من فحول أهل العامة، تقدّم آنفاً ذكر اساميمهم في الهامش.

وعلى أيّ حال لا دليل على تواتر القراءات السبع، إلا أخبار آحاد لم يحرز أصل اتصالها بالنبي ﷺ فضلاً عن تواترها.

فإن أقربهم إلى النبي ﷺ عبدالله بن عامر، وقد نقل الجزري^(٣) أقوالاً في اسناده إلى النبي، ورجّح نفسه أنّ عبدالله بن عامر قرأ على المغيرة بن أبي شهاب المخزومي، وهو قرأ على عثمان بن عفّان، وعثمان قرأ على النبي ﷺ. ثم نقل عن بعض مشايخهم أنّه لا يدري على من قرأ ابن عامر. وقد سبق ذكر رجال ساير القراء، فانهم لا يبلغون حدّ الاستفاضة، فضلاً عن التواتر.

وأقوى شاهد على عدم ثبوت التواتر ما نُقل، من إنكار أئمة العامة كثيراً من القراءات السبع، وقد جمع مهرتهم في هذا الفن كتباً جمعوا فيها موارد إنكار

(١) البرهان في علوم القرآن للزركشي: ج ١، ص ٣١٨.

(٢) البرهان للزركشي: ج ١، ص ٣١٩.

(٣) طبقات القراء: ج ١، ص ٤٠٤.

مشايخهم وقدمائهم وأئمتهم كثيراً من القراءات السبع^(١).

عدم معروفة،
فضلاً عن تواتر
قراءة عاصم

وقد يقال^(٢): قراءة عاصم برواية حفص كان معروفاً متداولاً بين المسلمين من زمن الأئمة المعصومين عليهم السلام إلى زماننا هذا، مع انتهاء سنده إلى أمير المؤمنين عليه السلام؛

مضافاً إلى جمعه بين الفصاحة والاتقان والتجويد.

وفيه: أولاً: أنَّ مجرد علوّ اسناد عاصم بواسطة إلى أمير المؤمنين عليه السلام، لا يفيد في اعتبار سند القراءة المروية عن حفص؛ حيث وقع في طريق الرواية عنه وسائط كثيرة ورجال من العامة لم تثبت وثاقتهم. كما أشار إليه السيد الخوئي^(٣). وثانياً: كون قراءته معروفاً متداولاً بين المسلمين، لو كان بمعنى نفي اشتهاً وتداول ساير القراءات، فهو مناف لما ادّعا شيخ الطائفة من تداول القراءات كلها.

وثالثاً: لو كان مقصوده عدم جواز التلاوة بساير القراءات، فهو مناقض لما ادّعا شيخ الطائفة من إجماع الأصحاب على جواز القراءة بجميع القراءات السبع المتداولة. وقد نقلنا نص كلام الشيخ، وقد بحثنا عن مفاد كلامه في الحلقة الأولى^(٤). ورابعاً: إنَّ قراءة عاصم برواية حفص تخالف القراءة المعروفة المتداولة الفعلية في كثير من الآيات وقد سبق ذكرها. وهذا مما يوجب القطع بعدم اشتهاها ومعروفيتها بين الأصحاب، ولو في الجملة.

(١) راجع التهذيب لابن حجر: ج ٣، ص ٢٧ - ٢٨ / البرهان للزركشي: ص ٣١٩ / تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة: ص ٦١ / التيسير: ص ٢٠، ٨٣ / المرشد الوجيز لأبي سامة: ١٧٤ / مناهل العرفان لابن الجزري: ج ١، ص ٤٥٢. (٢) راجع تلخيص التهديد: ج ١، ص ٣٩٣. (٣) البيان: ص ١٤٦. (٤) دروس تمهيدية: الحلقة الأولى، ص ٦٠.

وقد صرح السيد الخوئي بذهاب علماء الخاصّة والعامة إلى جواز القراءة بكل واحدة من القراءات السبع في الصلاة، بل دعوى غير واحد منهم الاجماع على ذلك. وسيأتي تفصيل هذا البحث، إن شاء الله.

قال رحمته الله: «ذهب الجمهور من علماء الفريقين إلى جواز القراءة بكل واحدة من القراءات السبع في الصلاة، بل ادعى على ذلك الاجماع في كلمات غير واحد منهم»^(١).

ولكنه - بعد ما جعل مقتضى القاعدة الأولية عدم جواز تلاوة ما لم تثبت القراءة بها عن النبي صلى الله عليه وآله - اشترط تعارف القراءة وتداولها في عصر الأئمة المعصومين في جواز تلاوتها وقراءتها في الصلاة. قال في ختام البحث عن ذلك: «و صفوه القول أنه تجوز القراءة في الصلاة بكلّ قراءة كانت متعارفة في زمان أهل البيت عليهم السلام»^(٢).

(١) البيان في تفسير القرآن: ص ١٨٢.

(٢) البيان في تفسير القرآن: ص ١٨٣.

حكم القراءة بالقراءات السبع

- ١- تحرير محل النزاع وتعيين رأي المشهور.
- ٢- مناقشات السيد الخوئي في حجية القراءات.
- ٣- شبهات ودفوع حول مناقشات السيد الخوئي.
- ٤- العلم الإجمالي بمخالفة بعض هذه القراءات لقراءة النبي ﷺ.
- ٥- نقد كلام العلامة المجلسي.
- ٦- أدلة وجوب الاختصار على القراءات السبع.
- ٧- المناقشات الواردة في هذه الوجوه.

وقع الكلام في وجوب، بل جواز القراءة بإحدى القراءات السبع في قراءة الحمد والسورة في الصلاة، وكذا في مطلق قراءة القرآن. ويعلم الجواز في غير

تحرير محل
النزاع وتعيين
رأي المشهور

الصلاة بالفحوى القطعي من القول بالجواز في الصلاة.

المعروف والمشهور بين فقهاءنا جواز القراءة بإحدى القراءات السبع المعروفة، بل ادّعى شيخ الطائفة الاجماع على ذلك؛ حيث قال: «إنّ العرف من مذهب أصحابنا والشائع من أخبارهم ورواياتهم أنّ القرآن نزل بحرف واحد على نبيّ واحد، غير أنّهم أجمعوا على جواز القراءة بما يتداوله القرّاء وأنّ

الانسان مخيّر بأيّ قراءة شاء قرأ»^(١). ويفهم من ذيل كلامه هذا تلويحاً ومن تصريحه بعد أسطر أنّ المراد بحرف واحد في النبوي المروي هو قراءة واحدة. وقال الشهيد الأوّل: «و تجوز القراءة بالسبع والعشر، لا الشواذ. ومنع بعض الأصحاب من العشر»^(٢).

بل صرح العلامة بوجوب قراءتها؛ حيث قال: «يجب أن يُقرأ بالمتواتر من القراءات، وهي السبعة. ولا يجوز أن يُقرأ بالشواذ ولا بالعشرة»^(٣).

وليس الوجوب في كلامه بمعنى الجواز بزعم قرينية مقابلته مع عدم الجواز. وذلك لعدم ملائمة دعواه التواتر مع إرادة الجواز من الوجوب.

وممن قال بالجواز ونفي الوجوب صاحب الجواهر؛ فإنّه بعد الاستدلال لإبطال دعوى تواتر القراءات السبع أو العشر، قال: «أقصى ما يمكن تسليمه جواز العمل بها. أما تعيين ذلك وحرمة التعدي، فمحلّ منع»^(٤).

واستشهد بخلوّ كلمات الأساطين عن إيجاب القراءات السبع وإطلاق فتاواهم على جوازها؛ حيث قال: «بل ربما كان إطلاق الفتاوى وخلو كلام الأساطين منهم عن إيجاب مثل ذلك في القراءة أقوى شاهد على عدمه»^(٥).

ولكن ذهب جماعة من الفقهاء إلى وجوب القراءة بإحدى القراءات السبع وعدم جواز التعدي عنها وفي صدرهم العلامة، كما عرفت.

سبق آنفاً دعوى شيخ الطائفة إجماع الأصحاب على جواز القراءة بأحدى القراءات المعروفة بين القراء.

مناقشات السيد
الخوئي في حجية
القراءات

(٢) الدروس: ص ٣٥.

(١) تفسير التبيان: ج ١، ص ٧.

(٤) جواهر الكلام: ج ٩، ص ٢٩٨.

(٣) تذكرة الفقهاء: ج ١، ص ١١٥.

(٥) المصدر.

وظاهر كلامه حجية القراءات السبع المعروفة.

وقد أجاد السيد الخوئي^(١) في الاشكال على حجية القراءات السبع والمناقشة في جواز القراءة بكلّها. وقد بيّنا حاصله في الحلقة الأولى. وإليك هاهنا تحريره.

فنقول: إنّ ما يتمّ ويرد من مناقشاته في المقام ثلاثة:

الأولى: القراءات السبع لم يثبت كون شيء منها روايةً عن النبي ﷺ أو أحد الصحابة المعروفين، بل إنّما نشأ الاختلاف في القراءات من اجتهادهم^(٢).
وقد سبق منّا مفصّلاً بيان وجه نشأة الاختلاف في القراءات من اجتهاد القراء.
الثانية: على فرض استناد القراءات إلى الروايات، يعتبر في حجية كل قراءة وثيقة روايتها في جميع الطبقات إلى النبي ﷺ. وهذا لم يثبت، فلا تشملها أدلة حجية خبر الثقة^(٣).

والوجه في ذلك: أنّه لم يثبت تواتر هذه القراءات، بلا إشكال، كما أذعن بذلك فحول علماء العامة^(٤). وقد سبق منّا بيان ما يستفاد من كلمات الفقهاء الخاصّة والعامة من أدلة عدم تواتر القراءات.

فإذا لم تكن متواترة يعتبر في حجيتها ما قلناه وملاك الحجية غير حاصل؛ لعدم ثبوت وثيقة أكثر الوسائط من روايتها، بل الموثقون منهم بطريق العامة غير ثابت الوثيقة عندنا، فضلاً عن غيرهم من المجروحين والمجهولين.

(١) البيان في تفسير القرآن: ص ١٨٠.

(٢) المصدر: ص ١٨١.

(٣) المصدر: ص ١٨١.
(٤) منهم: بدر الدين الزركشي في البرهان ج ١، ص ٣١٨ - ٣١٩. ومنهم الشيخ شهاب الدين أبوشامة في المرشد الوجيز الباب الرابع ص ١٤٦ و ١٧٧. ومنهم الحافظ بن الجزري في النشر ج ١ ص ٩ و ١٣. ومنهم جلال الدين السيوطي في الاتقان: ج ١، ص ٧٥ - ٧٧ النوع الثاني والعشرين إلى السابع والعشرين. ومنهم: الفخر الرازي في التفسير الكبير: ج ١، ص ٦٣.

الثالثة: على فرض استناد القراءات كلها إلى الروايات وكون جميع رواياتها ثقات، نعلم علماً قطعياً إجمالياً بعدم صدور بعضها؛ لما بينها من التناقض والتضاد في المعنى. فيقع التعارض بينها؛ لأنَّ كلَّ واحدة منها تكذب الأخرى، ولا ترجيح لبعضها على البعض الآخر، فيستقرّ التعارض بذلك بين القراءات المتعارضة في المعنى. ومقتضى القاعدة عند استقرار التعارض سقوط المتعارضين كليهما عن الحجية.^(١)

وقد سبق في كلام الفخر وصاحب الجواهر الاحتجاج بذلك لنفي تواتر هذه القراءات.

فثبت بما بيّناه عدم حجية شيءٍ من القراءات السبع، إلا ما ثبت منها بالتواتر أو بإجماع أصحابنا الامامية وهي القراءة المشهورة المتداولة في المصاحف الموجودة، أو ما يثبت منها برواية معتبرة مروية من طرق الخاصة، ما لم يثبت إعراض أصحابنا عنها.

وقد أشكل على مناقشات السيد الخوئي بوجود غير وجيهة، ينبغي هاهنا الجواب عنها. وهي في فقرات.

شبهات ودفع
حول مناقشات
السيد الخوئي

١ - ما جاء في كلام السيد الخوئي بقوله: «إنَّ الواصل

إلينا بتوسط القراءِ إنّما هو خصوصيات قراءاتهم. وأما أصل القرآن فهو واصل إلينا بالتواتر بين المسلمين، وينقل الخلف عن السلف وتحفظهم على ذلك في صدورهم وفي كتاباتهم، ولا دخل للقراء في ذلك أصلاً. ولذلك فإنَّ القرآن ثابت التواتر حتى لو فرضنا أنّ هؤلاء القراء السبعة أو العشر لم يكونوا موجودين أصلاً. وعظمة القرآن أرقى من أن تتوقف على نقل أولئك النفر المحصورين»^(٢).

(٢) البيان في تفسير القرآن: ص ١٧٣.

(١) البيان في تفسير القرآن: ص ١٨١ - ١٨٢.

أشكلك عليه أولاً: بأنه مع فرض اتصال سند القراء إلى النبي ﷺ، كيف يمكن الالتزام بانقطاع القراءات عن قراءة النبي ﷺ؟ ولاريب أن قراءة النبي ﷺ هو القرآن. وثانياً: بأنه لو لم تكن قراءة القرآن رائجة شائعة حين نزوله في حياة النبي ﷺ، فمن أين حصل تواتر القراءات، فهل يكون ما قرأه القراء غير ما كان شائعاً في حياة النبي ﷺ بين الصحابة؟ وما كان من القراءة شائعاً معروفاً بين الصحابة هو القرآن.

يمكن الجواب أولاً: بأن اتصال سند القراءات إلى قراءة النبي ﷺ أول الكلام، بل التحقيق عدم اتصاله؛ لما بيناه سابقاً، من ضعف الطريق. وثانياً: بأنه لا ملازمة بين تواتر القراءات السبع وبين تواتر القراءة في حياة النبي ﷺ ولا ابتناء لأحدهما على الآخر كما هو واضح. وذلك لأن غاية ما يثبت بتواتر القراءات تواترها عن القراء السبع أنفسهم لا عن النبي ﷺ كما أذعن بذلك كثير من علماء العامة واتفق عليه علماء الخاصة. وثالثاً: إن ما بين القراءات السبع من الاختلاف في المعنى ربما يكون في حدّ التناقض والتضاد وغير قابل للجمع بأيّ وجه، فهل تظنّ بالنبي ﷺ أن يقرأ القرآن كذلك؟!.

٢ - ما أشار إليه السيد الخوئي بقوله: «إنّ الاختلاف في القراءة إنّما يكون سبباً للتباس ما هو القرآن بغيره، وعدم تميزه من حيث الهيئة أو من حيث الاعراب، وهذا لا ينافي تواتر أصل القرآن، فالمادة متواترة وإن اختلف في هيئتها أو في اعرابها، وإحدى الكيفيتين أو الكيفيات من القرآن قطعاً، وإن لم تعلم بخصوصها»^(١).

حاصل كلامه: أنّ ما لا بدّ ويجب الالتزام به إنّما هو ثبوت أصل القرآن

ومادته، لا قراءاته المختلفة ؛ لعدم ملازمة بينهما نفيًا وإثباتًا. والاختلاف في القراءات لمّا يستلزم التباس القرآن بغيره، يمنع هذا المحذور من تواتر هذه القراءات، بل حجيتها.

أشكل عليه أولاً: بأنّه كيف يمكن التباس القرآن بغيره لأجل مجرد الاختلاف في الهيئة والاعراب، مع فرض حفظ مواده وكلماته؟
وثانياً: بأنّ الاجتهاد في القراءة وعدم استنادها إلى النبي ﷺ يسقطها عن الاعتبار، فلا تصل النوبة إلى التباسها بالقرآن.

يمكن الجواب عنه أولاً: بأنّ ما هو الموجود بالوجدان من الاختلاف في القراءات ربّما أوجب التغيّر والتضاد والتناقض في معنى الآية، ولا يمكن استناده إلى الشارع قطعاً. فحينئذٍ لا مناص من الالتزام بكون إحدى القراءتين قرآناً، دون الأخرى.

وثانياً: بأنّه وإن لم يثبت اعتبار سند شيءٍ من القراءات السبع، كما سبق تحقيق ذلك. ولكن المناقشة المزبورة - وهي التباس القرآن بغيره - إنّما هي ناشئة من الاختلاف الوجود بالوجدان، مع قطع النظر عن معضلة عدم اعتبار سند القراءات.

٣- ما أشار إليه السيد الخوئي بقوله: «إنّ القراءات لم يتضح كونها رواية، لتشملها هذه الأدلة، فلعلّها اجتهادات من القراء. ويؤيد هذا الاحتمال ما تقدم من تصريح بعض الأعلام بذلك، بل إذا لاحظنا السبب الذي من أجله اختلف القراء في قراءاتهم - وهو خلوّ المصاحف المرسلّة إلى الجهات من النقط والشكل يقوى هذا الاحتمال جدّاً»^(١).

أشكل عليه أولاً: بأنّه لا دليل على دعوى عدم وضوح كون القراءات روايةً

عن النبي ﷺ.

وثانياً: بأنَّ القراءات لما كانت واجدةً لخصوصيات الخبر، فالظاهر أنَّها روايات، كما اعترف به هذا العَلَم. ومن هنا ذكر الرواة عن القُرَّاء ومن روى عنه القُرَّاء، لكنَّه إنَّما ناقش في وثاقة الرواة عنهم.

يمكن الجواب عنه أوَّلاً: بأنَّه لو كان مقصود المستشكل من كون القراءات رواية وسماعية عدم تطرُق الاجتهاد إليها، فهو خلاف الوجدان؛ لأنَّ الاجتهاد فيها للقُرَّاء - مع ما كان مرتكزاً في أذهانهم من معنى الآية -، بمكان من الوقوع عادةً، ولا سيَّما بلحاظ خلق كلمات القرآن في ذلك الزمان من علائم الاعراب والنقطة؛ بأنَّ وضعوا لها من عند أنفسهم من علائم الاعراب ما يناسب المعنى المرتكز في أذهانهم.

وثانياً: يكفي مجرد تطرُق احتمال الاجتهاد في القراءات لاحتياج إثبات كونها رواية، فضلاً عن استنادها إلى النبي ﷺ، مضافاً إلى أنَّ القراءة من غير استناد إلى النبي ﷺ غير جائز في نفسها. ومن هنا لا بدَّ من إثبات اعتبار طرق رواية القراءات عن القُرَّاء وكذا اعتبار طرقهم إلى النبي ﷺ.

ولأجل ذلك ناقش السيد الخوئي في حجية القراءات؛ نظراً إلى عدم إحراز وثاقة رواية القراءات عن القُرَّاء، بل ولا وثاقة الرواة الذين روى القُرَّاء بواسطتهم عن النبي ﷺ.

٤- ما جاء في كلام السيد الخوئي بقوله:

«الحق عدم حجية هذه القراءات، فلا يستدل بها على الحكم الشرعي. والدليل على ذلك أنَّ كل واحد من هؤلاء القُرَّاء يحتمل فيه الغلط والاشتباه ولم يرد دليل من العقل، ولا من الشرع على وجوب اتباع قارئٍ منهم بالخصوص، وقد استقل العقل وحكم الشرع بالمنع عن اتباع غير العلم»^(١).

أشكل عليه: بأن احتمال خطأ الراوي إنما يُعبأ به ويمنع عن الحجية إذا بنينا على كون القراءة باجتهادهم. ولكن لما كان القراءات بالرواية والاخبار، لا يُعبأ باحتمال الخطأ والاشتباه في الراوي، كما هو المحرّر الثابت في محلّه من علم الأصول.

ويمكن الجواب: أولاً: بأن مجرد الغاء احتمال الخطأ ليس ملاك حجية الخبر، بل لا بدّ من إثبات وثاقته، ولم يثبت.

وثانياً: بأنّه لما لم يثبت صحة طرق القراءات السبع إلى النبي ﷺ، لامجال للبناء على كونها إخباراً عن النبي ﷺ بعد قوة احتمال الاجتهاد. وعليه فلامناص حينئذٍ من الالتزام بعدم اعتبارها، إلا على القول بحجيتها تعبداً كحجية آراء المجتهدين والفقهاء. ومرجع ذلك إلى ابتناء قرائاتهم على اجتهادهم. ولا دليل على مشروعية التعبد بآراء القراء.

هذا، مع عدم صحة طرق القراءات إلى القراء أنفسهم أيضاً.

ومما يؤكّد عدم حجية القراءات السبع والعشر بالرواية، العلم الاجمالي بمخالفة بعضها مع قراءة النبي ﷺ؛ نظراً إلى اشتمالها على الاختلاف المؤدّي إلى التناقض والتضاد مما لا يمكن الجمع بينها بوجه.

العلم الاجمالي
بمخالفة بعض هذه
القراءات لقراءة
النبي ﷺ

كما أشار إلى ذلك السيد الخوئي بقوله:

«إنّا لو سلّمنا أنّ القراءات كلها تستند إلى الرواية، وإنّ جميع روايات ثقات، إلاّ إنّنا نعلم علماً اجمالياً أنّ بعض هذه القراءات لم تصدر عن النبي قطعاً. ومن الواضح أنّ مثل هذا العلم يوجب التعارض بين تلك الروايات وتكون كل واحدة منها مكذبة للأخرى، فتسقط جميعها عن الحجية، فإنّ تخصيص بعضها

بالاعتبار ترجيح بلا مرجح ، فلا بد من الرجوع إلى مرجحات باب المعارضة، وبدونه لا يجوز الاحتجاج على الحكم الشرعي بواحدة من تلك القراءات.

وهذه النتيجة حاصلة أيضاً إذا قلنا بتواتر القراءات. فإن تواتر القراءتين المختلفتين عن النبي ﷺ يورث القطع بأن كلاً من القراءتين قرآن منزل من الله، فلا يكون بينهما تعارض بحسب السند، بل يكون التعارض بينهما بحسب الدلالة. فإذا علمنا إجمالاً أن أحد الظاهرين غير مراد في الواقع فلا بد من القول بتساقطهما، والرجوع إلى الأصل اللفظي أو العملي، لأن أدلة الترجيح، أو التخيير تختص بالأدلة التي يكون سندها ظنياً. فلا تعم ما يكون صدوره قطعياً»^(١).

ولا يخفى أنّ سبب هذا العلم الاجمالي إنّما هو اشتغال القراءات على الاختلاف في المعنى على وجه التضاد والتناقض مما لا يمكن الجمع بينها، كما سيأتي في التطبيقات القرآنية من هذا المبحث.

هذا، مضافاً إلى ما ثبت في التاريخ، من مخالفة زعماء المسلمين وخلفائهم مع كثير من القراء، بل قاموا بصدد استنبابهم من قراءتهم وعقوبتهم لأجل ذلك. ولاريب أنّ السبب لهذه المواجهة العنيفة الشديدة إنّما هو تغيّر المعنى لا مجرد اختلاف الهيئة والاعراب مع حفظ المعنى.

نقد كلام العلامة
المجلسي

هذا، ويظهر من كلام المحدث المجلسي وجوب القراءة الفعلية المضبوطة في المصاحف الموجودة وعدم

جواز القراءة بغيرها مطلقاً حتى القراءات السبع.

حيث قال: «إنّ الخبر قد صحّ عن أئمتنا عليهم السلام أنّهم أمروا بقراءة ما بين الدفتين وأن لا تتعداه بلا زيادة فيه ولا نقصان منه، حتى يقوم القائم عليه السلام فيقرئ الناس

القرآن على ما أنزله الله تعالى وجمعه أمير المؤمنين عليه السلام وإنما نهونا عليهم السلام عن قراءة ما وردت به الأخبار من أحرف يزيد على الثابت في المصحف، لأنها لم يأت على التواتر وإنما جاء بالآحاد. وقد يغلط الواحد فيما ينقله»^(١).

ولكنه خلاف مقتضى إجماع الأصحاب على جواز القراءة بكلّ القراءات السبع، كما جاء في كلام الطوسي والطبرسي وغيرهما.

وقال السيد الخوئي: «و أما بالنظر إلى ما ثبت قطعياً من تقرير المعصومين عليهم السلام شيعتهم على القراءة، بأية واحدة من القراءات المعروفة في زمانهم عليهم السلام، فلا شك في كفاية كل واحدة منها. فقد كانت هذه القراءات معروفة في زمانهم عليهم السلام، ولم يرد عنهم أنهم ردعوا عن بعضها. ولو ثبت الردع، لوصل إلينا بالتواتر، ولا أقل من نقله بالآحاد. بل ورد عنهم عليهم السلام إمضاء هذه القراءات بقولهم: اقرأ كما يقرأ الناس، اقرأوا كما علمتم. وعلى ذلك فلا معنى لتخصيص الجواز بالقراءات السبع أو العشر»^(٢).

وعرفت من كلامه عدم اختصاص الجواز بالقراءات السبع، وتعميمه إلى القراءة المتداولة الفعلية المضبوطة في المصاحف الموجودة.

ولكن الذي أشار إليه بقوله: «فقد كانت هذه القراءات معروفة في زمانهم عليهم السلام»، فيه نظر؛ إذ القراء السبع لم يكونوا موجودين في عهد النبي صلى الله عليه وآله ولم يكونوا معروفين في زمان الأئمة عليهم السلام، وإنما اشتهروا من سنة ثلاثمائة بعد الهجرة، كما صرح بذلك بدر الدين الزركشي بقوله: «و أول من اقتصر على هؤلاء السبعة أبو بكر بن مجاهد سنة ثلاثمائة، وتابعه الناس. وألحق المحققون منهم البغوي في تفسيره بهؤلاء السبعة قراءة ثلاثة، وهم يعقوب الحضرمي

وخلف، وأبو جعفر بن قعقاع المدني»^(١).

ومن هنا ناقش السيد الحكيم في كون القراءات السبع هي المقصودة من النصوص الآمرة بالقراءة كما يقرأ الناس.

فإنه - بعد بحث مفصل في ذلك - قال: «و من هذا كله يظهر لك الاشكال في حمل النصوص المذكورة وغيرها على خصوص قراءة السبعة أو أنها القدر المتيقن منها، لصدورها عن الصادق والكاظم عليهما السلام قبل حدوث بعض هذه القراءات أو قبل اشتهاهه، ولا سيما قراءة الكسائي، فكيف يحتمل أن تكون مراداً بهذه النصوص؟ بل مقتضى النصوص اختصاص الجواز بما كان يقرؤه الناس في ذلك العصر لا غير، فيشكل الشمول لبعض القراءات السبع إذا لم يعلم أنها كانت متداولة وقتئذٍ»^(٢).

مقتضى التحقيق
في المقام

قد عرفت سابقاً أن مقتضى التحقيق: عدم حصول تواتر شيءٍ من القراءات السبع عن النبي صلى الله عليه وآله؛ لما سبق من عدم إحراز صحة طرقهم إلى النبي صلى الله عليه وآله، فضلاً عن تواتر قراءاتهم. وعليه فالقراءات السبع لا يمكن إحراز صحة طريقها إلى النبي صلى الله عليه وآله، فضلاً عن تواترها إليه، بل يشكل إثبات تواترها إلى القراء أنفسهم، وعلى فرض إثبات تواترها أو صحتها إليهم فإنها تنتهي إلى اجتهادهم.

وسياتي أن مقتضى القاعدة عدم حجيتها، إلا أنه يجوز القراءة بكل واحد منها بدليل إخبار شيخ الطائفة الطوسي والشيخ الطبرسي عن اجماع أصحابنا على ذلك، بل وغير واحد من أعاضم أصحابنا اعترفوا بهذا الاجماع فلا ريب في

(٢) مستمسك العروة: ج ٦، ص ٢٤٤ - ٢٤٥.

(١) البرهان للزركشي: ج ١، ص ٣٣٠.

كون ذلك مورد اتفاق الأصحاب.

وأما الأخبار الآمرة بالقراءة كما يقرأ الناس، فلا نظر لها إلى القراءات السبع؛ نظراً إلى تأخر زمان اشتهاها عن زمان صدور الرواية، بل إنّما هي ناظرة إلى القراءة المتداولة بين المسلمين في زمانهم عليه السلام، وهي هذه القراءة المتداولة الفعلية المضبوطة في المصاحف الموجودة، بل يمكن دعوى تواترها عن زمان المعصومين عليهم السلام، وإثبات تقريرهم لها، كما يمكن دعوى إجماع المسلمين على جواز القراءة بها. وإنّما الكلام والنزاع في جواز القراءة بغيرها من القراءات السبع أو العشر في موارد اختلافها مع القراءة الفعلية. نعم قد يدعى وجوب القراءة بالقراءات السبع وعدم جواز التعدي عنها إلى غيرها في الصلاة وغيرها. وسيأتي تفصيل هذا البحث، إن شاء الله.

فالذي يقتضيه التحقيق في المقام: عدم ثبوت شيء من القراءات السبع عن النبي صلى الله عليه وآله بطريق صحيح فضلاً عن تواتر شيء منها، بل ولم يثبت تواترها عن هؤلاء السبعة أنفسهم؛ لانتهاء أكثرها بل كلها إلى اشخاص معدودة قليلة إلى هؤلاء نعم يمكن دعوى حجيتها بما أخبر الطوسي والطبرسي عن إجماع أصحابنا على جواز القراءة بكلّ منها. وسيأتي تفصيل ذلك.

ومحصّل الكلام في المقام: أنّ ما لا اختلاف فيه من القراءات بين فقهاءنا الإمامية اختلافاً فاحشاً هو المتّبع، سواء كان من القراءات السبع أو غيرها، وسواء وصلت إلينا بالتواتر والاتفاق والاجماع، أو بشهرة عظيمة؛ لأنّها ممّا لا ريب فيه عرفاً، كما هو المقصود من قوله عليه السلام: «فإنّ المجمع عليه لا ريب فيه» في مقبولة عمر بن حنظلة ^(١).

(١) الوسائل: ب ٩، من أبواب صفات القاضي ح ١، أصول الكافي ج ١، ص ٦٧ - ٦٨، ح ١٠.

ولا يخفى أنّ وجود الاختلاف بين فقهاءنا في قراءة بعض الآيات ومنع كل منهم القراءة الأخرى شاهد على خروج هذه الموارد عن معقد اجماع الطوسي والطبرسي فإنّه دليلي لبي يؤخذ بقدر المتيقن وهو غير موارد الاختلاف. وأما ما وقع فيه الاختلاف ولم تكن إحداها مشهورة، فالمتبع إنّما هو الرواية الصحيحة، فالحجة هي القراءة الموافقة لتلك الرواية الصحيحة حينئذٍ كما اتفق ذلك في بعض الآيات، كما عرفت من كلام علي بن إبراهيم وستعرف بعضها في التطبيقات الفقهية. وقد عرفت على ضوء ما بيّناه وجه ذلك.

يتحصّل من تحقيق كلمات الفقهاء الاستدلال للقول بوجود القراءات السبع وعدم جواز التعدي إلى سائر القراءات بوجوده، وهي:

أدلة وجوب
الاقتصار على
القراءات السبع

١ - دعوى تواترها عن النبي ﷺ دون غيرها من القراءات، بل نقل في الجواهر عن المحقق الكركي والشهيد والأردبيلي الاجماع والاتفاق على تواترها بقوله: «للاجماع في جامع المقاصد، وعن العزينة والروض على تواترها، كما عن مجمع البرهان نفي الخلاف فيه»^(١).

وأيضاً نقل في الجواهر لتواتر القراءات خمسة وجوه أخرى، وهي:
ألف: كون تواتر القراءات مقتضى العادة؛ لتوفّر الدواعي على نقلها بكيفياتها من المؤلف والمخالف في موارد الاختلاف.

ب: اشتهاار الاشتغال بضبط القراءات وهيئات ألفاظ الآيات وكيفيات الاعراب بين السلف الأقدمين وضبطها عرفاً بحرف.

ج : دلالة قوله ﷺ: «نزل القرآن على سبعة أحرف» على ذلك.

د : لأنّ الهيئة جزء اللفظ المركّب منها ومن المادّة، فهي داخلة في جوهر ألفاظ الآيات ومادّة القرآن. وعليه فيستلزم القول بعدم تواتر القراءات عدم تواتر القرآن أيضاً، وبطلان التالي واضح، فالمقدّم مثله.

هـ : دعوى الشهيد تواتر القراءات - وقد سبق آنفاً نقل كلامه عن مفتاح الكرامة - وهي لا تقصر في الاعتبار عن الاجماع المنقول بخبر الواحد. وقد سبق الجواب عن هذه الوجوه مفصّلاً في تحقيق أدلة القراءات، فلانعيد.

٢ - عدم الدليل على جواز ساير القراءات وقيام الدليل على القراءات السبع، فقرائتها واجبة متعيّنة.

وذلك بدعوى الاجماع على جواز القراءة بالقراءات السبع، فهي جائزة بالاجماع، وأما ساير القراءات فهي بحاجة إلى الدليل، وهو مفقود. فلا يجوز التعدي عن هذه القراءات السبع إلى غيرها.

وهذا الاجماع قد ادّعه صريحاً شيخ الطائفة الطوسي في التبيان والطبرسي في مجمع البيان، وقد سبق نقل كلامهما. ونقل أيضاً نصّ كلامهما في المفتاح^(١). وهذا غير دعوى الاجماع على تواترها.

وقد تمسك بهذا الاجماع في المستمسك ؛ حيث نقل تعليل توقف اليقين بالفراغ عن التكليف بالصلاة على القراءة بإحدى القراءات السبع بقوله:

«هذا، والمنسوب إلى أكثر علمائنا وجوب القراءة بإحدى السبع. واستدل له: بأنّ اليقين بالفراغ موقوف عليها، لاتفاق المسلمين على جواز الأخذ بها، إلّا

ما علم رفضه وشذوذه»^(١).

وبدليل هذا الاتفاق حكم هذا العلم بالخروج عن مقتضى قواعد التعارض في موارد اختلاف القراءات المؤدى إلى الاختلاف في المعنى. فإنه قال - بعد الإشارة إلى مقتضى القاعدة في المقام -:

«لكن يجب الخروج عن ذلك بالأجماع المتقدم عن التبيان ومجمع البيان، المعتضد بالسيرة القبطية في عصر المعصومين عليه السلام على القراءة بالقراءات المعروفة المتداولة في الصلاة وغيرها، ومن دون تعرض منهم عليه السلام للانكار، ولا لبيان ماتجب قراءته بالخصوص الموجب للقطع برضاهم عليه السلام بذلك كما هو ظاهر»^(٢).

بل صرح هذا العلم بنسبة القول بوجوب القراءة بإحدى السبع إلى أكثر علمائنا؛ حيث قال: «هذا، والمنسوب إلى أكثر علمائنا وجوب القراءة بإحدى السبع»^(٣).

٣- دعوى الاجماع على عدم جواز التعدي عن القراءات السبع.

وقد نقل في الجواهر إجماع قدماء العامة وكل من تكلم في المقام من فقهاء الخاصة الامامية على عدم جواز القراءة بغير القراءات السبع المعروفة وإن لم يخرج عن القواعد العربية، واستشهد لذلك بما ادعاه في المفتاح من الاتفاق على ذلك.

قال عليه السلام: «و لو سلّم عدم تواتر الجميع فقد أجمع قدماء العامة ومن تكلم في المقام من الشيعة - كما عن الفاضل التوني في وافية الأصول - على عدم جواز

(١) مستمسك العروة: ج ٦، ص ٢٤٢. (٢) مستمسك العروة: ج ٦، ص ٢٤٥.

(٣) المصدر: ص ٢٤٢.

القراءة بغيرها وإن لم يخرج عن قانون اللغة والعربية. وفي مفتاح الكرامة أنّ أصحابنا متفقون على عدم جواز العمل بغير السبع أو العشر إلا شأدّ منهم، والأكثر على عدم العمل بغير السبع»^(١).

ولكن قال في المفتاح: «يقين البراءة إنّما يحصل بذلك؛ لاتفاق المسلمين على جواز الأخذ بها، إلا ما علم رفضه وشذوذه، وغيرها مختلف فيه»^(٢). وقد لاحظت أنّ في المفتاح لم يدعّ الاجماع على عدم جواز القراءة بغيرها، بل إنّما ادّعاها على جواز القراءة بها، والفرق بين الدعويين واضح.

٤ - ما ورد من الأمر بالقراءة المتداولة المتعارفة بين الناس والنهي عن غيرها في نصوص أهل البيت عليهم السلام بمثل قوله عليه السلام: «اقرأوا كما يقرأ الناس» و«اقرأوا كما علمتم» أو «تعلمتم».

وقد استدللّ بهذا الوجه في المفتاح في فرض عدم تواتر القراءات السبع إلى النبي صلى الله عليه وآله، وحصوله إلى القراء السبعة أنفسهم؛ حيث قال: «فالقائل بتواترها إلى أربابها دون الشارع يقول: إنّ آل الله (عليهم السلام) أمروا بذلك، فقالوا: اقرأوا كما يقرأ الناس. وقد كانوا يرون أصحابهم وسائر من يتردد إليهم يحتذون مثال هؤلاء السبعة ويسلكون سبيلهم. ولو لأنّ ذلك مقبول عنهم لأنكروا عليهم، مع أنّ فيهم من وجوه القراءة كأبان بن تغلب، وهو من وجوه أصحابهم صلى الله عليه وسلم. وقد استمرت طريقة الناس وكذا العلماء على ذلك. على أنّ في أمرهم بذلك أكمل بلاغ، مضافاً إلى نهيمهم عن مخالفتهم»^(٣).

٥ - التقية المداراتية: قد استدلل صاحب الحقائق لوجوب القراءة بالقراءات

(١) جواهر الكلام: ج ٩، ص ٢٩٢. (٢) مفتاح الكرامة: ج ٢، ص ٣٩٤.

(٣) مفتاح الكرامة: ج ٢، ص ٣٩٤.

المشهوره بالتقية بدعوى دلالة ما جاء في نصوص المقام - من الأمر بالقراءة كما يقرأ الناس - على وجوب القراءة بها من أجل التقية؛ حيث قال:

«ثم إن الذي يظهر من الأخبار أيضاً هو وجوب القراءة بهذه القراءات المشهوره، لا من حيث ما ذكروه من ثبوتها وتواترها عنه صلى الله عليه وآله، بل من حيث الاستصلاح والتقية»^(١).

ثم ذكر بعض الأخبار المشار إليها هاهنا، وقد تقدم ذكر هذه الأخبار آنفاً. بل حمل كلام شيخ الطائفة والطبرسي على ذلك؛ حيث قال بعد ذكر الأخبار:

«وبالجملة فالنظر في الأخبار وضم بعضها إلى بعض يعطي جواز القراءة لنا بتلك القراءات رخصة وتقية، وإن كانت القراءة الثابتة عنه عليه السلام إنما هي واحدة. وإلى ذلك أيضاً يشير كلام شيخ الطائفة المحقة عليه السلام في التبيان... ومثله أيضاً كلام الشيخ أمين الاسلام الطبرسي في كتاب مجمع البيان»^(٢).

المناقشات
الواردة في هذه
الوجوه

قبل التعرض إلى المناقشة في الوجوه المزبورة ينبغي النظر في ما ادّعاه صاحب الحقائق، من دلالة نصوص المقام على القراءة بها تقيةً ويرد على هذا الوجه: أن

ما ادّعاه الشيخان - الطوسي والطبرسي - من الاجماع على الجواز دليل على عكس ما ادّعاه صاحب الحقائق؛ حيث إن الاجماع يحكي عن السنة القطعية، فيكشف هذا الاجماع عن استقرار سنتهم عليهم السلام على الجواز، أو لا أقل من كشفه عن تقريرهم عليهم السلام قراءة أصحابهم بجميع القراءات المتداولة، ولا ريب في إثبات السنة بتقرير المعصوم. وعليه فلا مجال لحمل مصب هذا الاجماع على التقية،

وكذلك الكلام في نصوص المقام. هذا، مضافاً إلى أنّ النصوص المشار إليها لا قرينة - داخلية ولا خارجية - فيها تدلّ على سببية التقيّة لوجوب القراءة بالقراءات السبع.

وأما الوجوب - المستفاد من النصوص - عند التقيّة، لا يقتضي وجوب القراءة بها مطلقاً، حتى إذا لم تتوفر شرائط التقيّة.

وأما ساير الوجوه المستدلّ بها لوجوب القراءات السبع وعدم جواز التعدي عنها، فقد ناقش فيها في الجواهر^(١)، مضافاً إلى ما سبق آنفاً؛ أولاً: بمنع التواتر والاجماع عليه وعلى الجواز؛ لوجود المخالف ولعدم دليل على التواتر. وقد سبق تفصيلاً كلامه هذا في تحقيق أدلة التواتر.

هذا، مع كفاية خبر الثقة لاثبات حجية القراءة، فلا ينحصر طريق إثباتها في التواتر والعلم.

وثانياً: انصراف قوله ﷺ: «اقرأوا القرآن، كما يقرأ الناس» أو «كما تعلمتم» إلى القراءات المتداولة المعروفة في عهد صدور هذه الأخبار. ولاريب في كونها أعم من القراءات السبع؛ لتأخّر زمان اشتهاؤها عن زمان صدور هذه الأخبار، كما لا يخفى على من تتبّع في تاريخ حياة القراء وتأمل في زمان اشتهاه قراءاتهم.

وثالثاً: بما تقدّم نقله وتحريره، من أنّ العادة لا تقتضي تواتر نقل ما لا دخل له في اختلاف المعنى، بل إنّما يقتضي العادة تواتر نقل ما هو جزءٌ للفظ الآيات ومقومٌ لجوهر القرآن. وجزءٌ للفظ إنّما هو الهيئة المقومة لمعنى اللفظ، لا غير المقومة منها، كما هي أكثر موارد اختلاف القراءات السبع واشتغال السلف بضبطها لا يثبت تواتر نقل ما لا دخل له في اختلاف المعنى.

ورابعاً: بأنّ حديث «سبعة أحرف» الصادر عن أهل البيت عليهم السلام - على فرض صدوره - يحمل على التيقية؛ لما يعارضه ويكذبه من النصوص، أو على سبعة بطون لشهادة ساير الأخبار المستفيضة.

ومن هنا لا يفيد ما عن الشهيد وغيره - من دعوى الاجماع على التواتر في المقام - أكثر من الظن. وهذه المناقشات منه متينه جداً لا غبار عليها. وقد أشكل في المستمسك^(١) على دعوى تواتر القراءات السبع وعلى نقل الاجماع عليه بالاجماع المدعى على جواز القراءة بأيّة قراءة من القراءات المتداولة.

وهذا الاشكال متين؛ إذ لا يلائم القول بتواتر جميع هذه القراءات مع الاجماع على جواز كلّ واحد منها؛ إذ الجواز المجمع عليه ظاهري، وهو فرع كون القراءة الواقعية واحدة كما يظهر من كلام شيخ الطائفة، ولكن تواتر جميعها يستلزم كون القراءات السبع كلها واقعية ونازلة من الله فلا يمكن الجمع بينهما. فالاجماعان يتكاذبان.

وقد نوقش في دعوى تواتر القراءات بمناقشات عديدة، وقد سبق ذكر عمدتها آنفاً.

هذا كله في وجوه وجوب القراءات السبع وعدم جواز التعدي عنها، وأمّا جواز التعدي عنها، فقد اتضح لك وجهه بما نقلنا وبيّناه في ردّ ما استدّل به من وجوه الوجوب آنفاً.

نظرة إلى نصوص أهل البيت عليهم السلام

- ١- نشأ اختلاف القراءات من ردّ مصحف علي عليه السلام.
- ٢- تحقيق النصوص الناطقة بنزول القرآن على سبعة أحرف.
- ٣- تحقيق النصوص النافية لنزول القرآن على سبعة أحرف.

النصوص الواردة في المقام قد دلّت على نفي نزول القرآن بالقراءات المتعددة، بل إنّه نزل من عند واحد على حرف واحد، كما هو المعروف المتسالم عليه بين علمائنا وفقهائنا، إلا أنّهم جوّزوا القراءة بجميع القراءات المتداولة، كما عن الطوسي والطبرسي اجماع الأصحاب على الجواز.

وأما ما دلّ على نزول القرآن على سبعة أحرف، فلا سند صحيح له، بل الرواية الصحيحة الواردة عن أهل البيت عليهم السلام صرّحت بتكذيب ذلك، مضافاً إلى ما ذكر له من محامل - بشهادة النصوص الواردة في المقام وقرائن أخرى - على فرض صدوره.

نتعرّض هاهنا إلى عمدة نصوص المقام. من هذه النصوص ما دلّ على أنّ الاختلاف في القراءات نشأ من ردّ المصحف الذي جمعه أمير المؤمنين عليه السلام الامتناع عن قبوله مثل ما رواه علي بن إبراهيم في تفسيره بسنده الصحيح عن

نشأ اختلاف
القراءات من ردّ
مصحف علي عليه السلام

أبي بكر الحضرمي عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: «إن رسول الله صلى الله عليه وآله قال لعلي عليه السلام: يا علي، القرآن خلف فراشي في الصحف والحريير والقراطيس. فخذوه واجمعوه ولا تضيّعوه كما ضيعت اليهود التوراة. فانطلق علي عليه السلام فجمعه في ثوب أصفر، ثم ختم عليه في بيته. وقال: لا أردي حتى أجمعه. فانه كان الرجل ليأتيه فيخرج إليه بغير رداء حتى جمعه. قال: وقال رسول الله: لو أن الناس قرأوا القرآن كما أنزل الله ما اختلف اثنان»^(١).

هذه الرواية لا إشكال في صحة سندها، وقد دلت على أن نزول القرآن كان على قراءة واحدة، لا متعددة مختلفة. وأيضاً دلت على عدم صدور قراءات مختلفة عن النبي صلى الله عليه وآله، كما قد يتوهم أنه منشأ اختلاف القراءات.

ونظيره في الدلالة معتبرة سالم بن سلمة، قال: «قرأ رجل على أبي عبدالله عليه السلام - وأنا أسمع - حروفاً من القرآن ليس على ما يقرأها الناس. فقال أبو عبدالله عليه السلام: كف عن هذه القراءة، اقرأ كما يقرأ الناس حتى يقوم القائم، فاذا قام القائم عليه السلام، قرأ كتاب الله عز وجل على حده. وأخرج المصحف الذي كتبه علي عليه السلام وقال: أخرجه علي عليه السلام إلى الناس حين فرغ منه وكتبه. فقال لهم: هذا كتاب الله عز وجل كما أنزله الله على محمد صلى الله عليه وآله وقد جمعته من اللوحين. فقالوا: هو ذا عندنا مصحف جامع فيه القرآن لا حاجة لنا فيه. فقال عليه السلام: أما والله ماترونه بعد يومكم هذا أبداً، إنما علي أن أخبركم حين جمعته لتقرؤوه»^(٢).

هذه الرواية قد سبق بيان وجه اعتبار سندها، ويفهم من هذه الصحيحة أن اختلاف القراءات إنما نشأ من لجاج هؤلاء المعاندين المنكرين وامتناعهم من قبول مصحف أمير المؤمنين عليه السلام تصديق الناس إياهم. وإنما نزل القرآن على قراءة واحدة.

تحقيق النصوص
الناطقة بنزول القرآن
على سبعة أحرف

هذا، ولكن روى الصدوق بإسناده عن حماد بن عثمان، قال: «قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إن الأحاديث تختلف عنكم؟ قال: فقال عليه السلام: إن القرآن نزل على سبعة أحرف، وأدنى ما للامام أن يفتي على سبعة وجوه»^(١).

هذه الرواية ضعيفة سنداً بمحمد بن يحيى الصيرفي الواقع في سنده؛ حيث لم يرد فيه توثيق ولا قدح. وليس من مشاهير الرواة حتى يكفي عدم ورود القدح فيه لاثبات وثاقته أو اعتباره روايته.

وأما ما قال بعض المحققين^(٢) من أنه مجهول، فليس بوجيه؛ نظراً إلى معلومية الراوي عنه ومن روى عنه، بل ذكر الشيخ له كتاب، وإن لا يصير بمجرد ثبوت الكتاب له من المشاهير. هذا من جهة السند.

وأما من جهة الدلالة؛ فالظاهر أن مقصود الامام عليه السلام نزول القرآن على معاني كلية قابلة للتفسير والتأويل على وجوه، وهي بطون القرآن المؤولة على وجوه مختلفة. وسيأتي بيان ذلك في مبحث بطن القرآن.

والحاصل: أنه ليس المقصود من «سبعة أحرف» القراءات السبع، بل المقصود سبعة معاني؛ بمعنى أن القرآن نزل على وجه قابل للتفسير والتأويل على وجوه عديدة كلها داخل في نطاق معنى الآية ومفادها، ولكن لا يعرف تفسيرها ولا تأويلها إلا الأئمة المعصومون الذين هم الراسخون في العلم. ويشهد لذلك ما دلّ من النصوص الكثيرة على أن للقرآن سبعة بطون.

وتظيره خبر أحمد بن هلال العبرتائي عن عيسى بن عبد الله الهاشمي عن أبيه عن آبائه عليهم السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله أتاني آت من الله، فقال: إن الله عز وجل

(٢) تلخيص التمهيد: ج ١، ص ٢٨٤.

(١) كتاب الخصال: ج ٢، ص ٣٥٨ ح ٤٣.

يأمرك أن تقرأ القرآن على حرف واحد، فقلت: يا ربّ وسّع على أمتي. فقال: إنّ الله عزّ وجلّ يأمرك أن تقرأ القرآن على حرف واحد، فقلت: يا ربّ وسّع على أمتي. فقال: إنّ الله عزّ وجلّ يأمرك أن تقرأ القرآن على حرف واحد. فقلت يا ربّ وسّع على أمتي. فقال: إنّ الله يأمرك أن تقرأ القرآن على سبعة أحرف»^(١).

ونظيره النبوي المشهور بين العامة «نزل القرآن على سبعة أحرف»^(٢).

هذا، مضافاً إلى أنّه يشكل حمل «سبعة أحرف» في هذه النصوص على القراءات السبع؛ لتأخر زمان اشتهاها عن زمان صدور هذه الأخبار، فلا بدّ من حملها على التقية، أو على إرادة سبعين بطن أو سبع لغات، لكل ذلك قائل من الخاصة والعامة.

وقد أشار إلى ذلك السيد الحكيم بقوله: «و من هذا كلّه يظهر لك الاشكال في حمل النصوص المذكورة وغيرها على خصوص قراءة السبعة، أو أنّها القدر المتيقن منها، لصدورها عن الصادق عليه السلام والكاظم عليه السلام قبل حدوث بعض هذه القراءات أو قبل اشتهاه ولا سيما قراءة الكسائي فكيف يحتمل أن تكون مرادة بهذه النصوص؟ بل مقتضى النصوص اختصاص الجواز بما كان يقرؤه الناس في ذلك العصر لا غير، فيشكل التشمول لبعض القراءات السبع إذا لم يعلم أنّها كانت متداولة وقتئذٍ»^(٣).

واحتمل في الجواهر صدور هذه الروايات عن أهل البيت عليهم السلام على وجه

(١) كتاب الخصال: ج ٢، ص ٣٥٨، ح ٤٤.

(٢) رواه البخاري: ج ٦، ص ٢٢٧ و ٢٢٨ ومسلم ج ٢، ص ٢٠٢ و ٢٠٣ ومسنّد أحمد ج ٤ ص ١٦٩ وج ٥، ص ١٢٧ وسنن أبي داود ج ٢، ص ١٠٢ وسنن الترمذی ج ٥، ص ١٩٤ رقم ٢٩٤٤ وسنن البيهقي: ج ١، ص ٣٧٢ وتفسير الطبرسي: ج ٢، ص ٩ و ١٤.

(٣) مستمسك العروة: ج ٦، ص ٢٤٤ - ٢٤٥.

التقية، أو إرادة سبعين بطناً من «سبعة أحرف»؛ حيث قال:

«كما أنّهم ربما صدر منهم عليهم السلام ما يوافق خبر السبعة الأحرف المشهور عندهم تقية، أو يحمل على إرادة البطون كما يومئ إليه قوله بعده بلا فاصل: فأولى ما للامام أن يفتي على سبعة وجود ولا ينافي ذلك ما ورد من السبعين بطناً ونحوه، لأنّ البطون لها بطون، كما ورد في الخبر أيضاً إن لكل بطن بطناً حتى عد إلى سبعين»^(١).

وقال في الحدائق في توجيه خبر العبرتائي^(٢):

«و الحمل على التقية أقرب قريب فيه، وإن احتمل أيضاً حمل السبعة الاحرف فيه على اللغات يعنى سبع من لغات العرب؛ أي أنّها مفرقة في القرآن فبعضه بلغة قريش وبعضه بلغة هذيل وبعضه بلغة هوازن وبعضه بلغة اليمن. وليس معناه أن يكون في الحرف الواحد سبعة أوجه، على أنّه قد جاء في القرآن ما قرئ بسبعة وعشرة... ومما يبين ذلك قول ابن مسعود إنّي قد سمعت القراء فوجدتهم متقاربين فاقروا كما علمتم إنّما هو مثل قول أحدكم هلم وتعال واقبل. وفيه أقوال غير ذلك هذا أحسنها»^(٣)

ولكن السيد الخوئي صرّح بأنّ الأخبار المتضمّنة لنزول القرآن على سبعة أحرف لا نظر لها إلى القراءات السبع قطعاً، بل إنّما ذلك ظنّ بعض الجهلاء نشأ من جريان القراءة الخارجية على طبق هذه القراءات. بل هذه الأخبار مجعولة؛ إذ لا سند صحيح لها، بل أصلها من طريق العامة، ولصراحة النص الصحيح في تكذيبها.

(٢) كتاب الخصال: ج ٢، ص ٣٥٨ ح ٤٤.

(١) جواهر الكلام: ج ٩، ص ٢٩٥.

(٣) الحدائق الناضرة: ج ٨، ٩٩.

قال ﷺ: «و حيث قد جرت القراءة الخارجية على طبق هذه القراءات السبع لكونها معروفة مشهورة ظنَّ بعض الجهلاء إنَّها المعنى بقوله ﷺ: على ما روى عنه، أنَّ القرآن نزل على سبعة أحرف وهذا كما ترى غلط فاحش. فان أصل الرواية لم تثبت وإنَّما رويت من طريق العامة، بل هي منحولة مجعولة كما نص الصادق عليه السلام على تكذيبها بقوله: كذبوا أعداء الله نزل على حرف واحد من عند الواحد»^(١).

و عليه فلا نظر لهذه الطائفة من الروايات إلى الاختلاف في القراءات. ويشهد لما قلناه - من كون «سبعة أحرف» بمعنى بطن القرآن وتأويله - صحيحة زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال: «تفسير القرآن على سبعة أحرف، منه ما كان، ومنه ما لم يكن بعد، ذلك تعرفه الأئمة عليهم السلام»^(٢).

فإنَّ قوله عليه السلام: «منه ما كان، ومنه ما لم يكن بعد» إشارة إلى قاعدة الجري؛ أي بعض مصاديقه وقع وبعضها الآخر يقع في جريان الزمان وتمادي القرون والأعصار. وهذا المعنى عبّر عنه في ساير النصوص بالتأويل، كما سيأتي تحقيق ذلك في المباحث القادمة.

وعلى أيِّ حال يرتبط المقصود من «سبعة أحرف» بوجوه معاني الآيات القرآنية، لا باختلاف القراءات.

وأيضاً روى النعماني في رسالته التفسيرية مرسلأ عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال: «أنزل القرآن على سبعة أقسام، كلُّ منها شاف كاف، وهي: أمرٌ وزجرٌ وترغيب، وترهيبٌ، وجدلٌ ومثُلٌ وقصص»^(٣).

(١) مستند العروة / كتاب الصلاة ج ٣ ص ٤٧٤.

(٢) بحار الانوار: ج ٩٣، ص ٤، و ٩٧.

(٣) بصائر الدرجات: ص ١٩٦.

هذه الرواية ناظرة إلى تفسير «سبعة أحرف» ظاهراً، وقد فسرتها بغير البطن واختلاف القراءات كليهما، إلا أنها مرسلة.

تحقيق النصوص
النافية لنزول القرآن
على سبعة أحرف

هذا، وقد وردت نصوص صحيحة عن أهل البيت عليهم السلام صريحة في نفي القول بنزول القرآن على سبعة أحرف.

فمن هذه النصوص صحيحة الفضيل بن يسار، فإنه قال: «قلت لأبي عبد الله: إن الناس يقولون إن القرآن نزل على سبعة أحرف. فقال عليه السلام: كذبوا أعداء الله ولكنه نزل على حرف واحد من عند الواحد»^(١).

ومنها: ما رواه في الكافي عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام: «إن القرآن واحد نزل من عند الواحد، ولكن الاختلاف يجيء من قبل الرواة»^(٢).

وقد نقل صاحب الحقائق عن المحدث الكاشاني إنه قال بعد نقل هاتين الروايتين: «والمقصود منهما واحدٌ. وهو أن القراءة الصحيحة واحدة، إلا أنه عليه السلام لما علم أنهم فهموا من الحديث الذي روه صحة القراءات جميعاً مع اختلافها، كذبهم»^(٣).

ومنها: صحيح داود بن فرقد والمعلّي بن خنيس، قالوا: «كنّا عند أبي عبد الله عليه السلام ومعنا ربيعة الزّأي فذكرنا فضل القرآن. فقال أبو عبد الله عليه السلام: إن كان ابن مسعود لا يقرأ على قراءتنا فهو ضالٌّ. فقال ربيعة: ضالٌّ؟ فقال عليه السلام: نعم ضالٌّ، ثم قال أبو عبد الله عليه السلام: أما نحن فنقرأ على قراءة أبي»^(٤).

(١) الوافي: ب ١٨ من أبواب القرآن وفضائله ح ٢.

(٢) أصول الكافي: ج ٢، ص ٦٣٠، ح ١٢.

(٣) الحقائق الناضرة: ج ٨، ص ٩٨.

(٤) أصول الكافي: ج ٢، ص ٦٣٤، ح ٢٧.

فإنّ هذه الصحيحة قد دلت بوضوح أوّلاً: على وحدة القراءة الصحيحة النازل عليها القرآن المجيد، وثانياً: على عدم مشروعية ساير القراءات. وفي الحقائق - بعد نقل هذه الصحيحة - نقل عن المحدث الكاشاني ما استظهره منها، ثمّ بيّن ما استنبط نفسه منها.

قال عليه السلام: «قال في كتاب الوافي والمستفاد من هذا الحديث أنّ القراءة الصحيحة هي قراءة أبي وأنها الموافقة لقراءة أهل البيت عليهم السلام، إلا أنّها غير مضبوطة عندنا؛ إذ لم تصل إلينا قراءته في جميع ألفاظ القرآن، انتهى.

أقول: لعل كلامه عليه السلام في آخر الحديث إنّما وقع على سبيل التنزل والرعاية لربيعه الرأي؛ حيث إنّه معتمد العامة في وقته، تلافياً لما قاله في حق ابن مسعود وتضليله له مع أنّه عندهم بالمنزلة العليا سيما في القراءة. وإلا فإنّهم عليهم السلام لا يتبعون أحداً، وإنّما متبوعون، لا تابعون»^(١).

ولا يبعد كون مقصود الامام في هذه الصحيحة تكذيب نزول القرآن على سبعة أحرف بالمعنى المرتكز في ذهن الناس، كما هو ظاهر نسبة الفضيل ذلك إلى الناس وذلك المعنى هو اختلاف القراءات كما هو المعروف عند العامة. ويحتمل كون المراد «قراءة أبي» يعني أبا جعفر عليه السلام وليس هذا المعنى بعيداً، بل قريب جداً.

هذا كلّه مع صدور هذه الروايات قبل حدوث القراءات السبع؛ نظراً إلى حدوثها بعد عصر الأئمة عليهم السلام، فكيف يمكن تفسير الأحرف السبعة بها؟!.

حكم اختلاف القراءات

١ - تنقيح محل الكلام.

٢ - مباني الخروج عن مقتضى القاعدة في المقام.

٣ - مقتضى التحقيق في حكم القراءات.

تنقيح محل
الكلام

إنّ الكلام تارة: يقع في الاختلاف المغيّر للمعنى والصورة،
وأخرى: في الاختلاف المغيّر للمعنى دون الصورة، وثالثة:

في الاختلاف المغيّر للصورة، دون المعنى.

وعلى أيّ حال؛ تارة: يقع في حركات الاعراب وأخرى: في الحروف، وثالثة:
في الكلمات، إلّا أنّ في اختلاف الكلمات لا يفرض تغيير المعنى وحده دون
الصورة لأنّ الاختلاف في الكلمة لا يتصور مع حفظ الصورة. وقد سبق مثال
ذلك كله في مبحث أنحاء اختلاف القراءة.

أما الاختلاف غير المغيّر للمعنى والصورة في الاعراب والحروف،
فلا ينبغي الاشكال فيه وكذا المغيّر للصورة فقط. نعم لو ثبت هيئة خاصّة لكلمة
قرآنية متواتراً أو بخبر صحيح عن النبي يجب اتّباعه تعبدّاً - مثل ما ورد من
النهي عن الهمز في «نبيّ» بأن يُقرأ «نبيء» - كما أنّ عدم تواتر مثله لا يضر
بحقيقة القرآن ومادّته.

وإنما الاشكال والكلام في باقي الصور. فنقول:

وأما الاختلاف المغير للمعنى وحده ومع الشكل مطلقاً - في الاعراب والحروف والكلمات - فينبغي أن يكون محل الكلام والنزاع في المقام. ومقتضى التحقيق والقاعدة في المقام:

أنه لا إشكال في وقوع الاختلاف بين المسلمين في جميع ذلك. إلا أن أصحابنا أجمعوا على رفض غير المتداول من القراءات وجواز القراءة بالمتداول منها كما سبق تصريح شيخ الطائفة الطوسي وأمين الاسلام الطبرسي بذلك. كما أنه اشتهر بينهم بل اتفقوا على عدم تواتر شيء من هذه القراءات السبع عن النبي ﷺ.

وعليه فمقتضى الصناعة والقاعدة عدم ثبوت قراءة النبي ﷺ بشيء من القراءات السبع. بل لا بد من إعمال قواعد باب التعارض والتكافؤ كما عن المفتاح^(١) والمستمسك، أو الاحتياط كما عن الحدائق^(٢). هذا مقتضى القاعدة ولكن بدلالة الأخبار، وبتواتر القراءة الفعلية، أو بجريان السيرة القطعية الممضاة لا بد من الحكم بحجية القراءة الفعلية، كما أن بالاجماع خرجنا عن مقتضى القاعدة في القراءات السبع ولا بد من الحكم بجواز قراءة المتداول منها. بيان ذلك: أما عدم حجية شيء من القراءات السبع لاثبات قراءة النبي ﷺ، فالوجه فيه عدم ثبوت تواتر شيء منها، بل كلها مشهورة، فجميعها في رتبة واحدة من حيث اشتهار نقلها عن القراء السبعة، فهي ساقطة على فرض حجية جميعها، كما صرح به في المفتاح^(٣) فإنه بعد الحكم بتكافؤها حكم باعمال قواعد باب التعارض من الترجيح بمرجح، وإلا فالتخير كما عليه الأكثر. وإن

(١) مفتاح الكرامة: ج ٢، ص ٣٩٥. (٢) الحدائق الناضرة: ج ٨، ص ١٠٢.

(٣) مفتاح الكرامة: ج ٢، ص ٣٩٥.

لا يخفى ما في حجيتها من أصلها؛ لما قلنا من عدم ثبوت طريق صحيح لاثباتها حتى إلى القراء. فعلى أي حال مقتضى القاعدة عدم حجية شيءٍ منها، إلا أن الاجماع قام على جواز القراءة بالمتداولة منها.

مباني الخروج عن
مقتضى القاعدة في
المقام

ومحصّل الكلام: أنّ مقتضى القاعدة عدم حجية شيءٍ من القراءات السبع لاثبات قراءة النبي ﷺ؛ نظراً إلى عدم إثباتها بطريق صحيح، أو تعارضها

على فرض حجية جميعها. ولكن لا مناص من الخروج عن مقتضى القاعدة؛

إما بدليل إجماع أصحابنا على جواز القراءة بكل واحد من القراءات المتداولة، ومنها القراءات السبع المتحققة المشتهرة المتداولة في زمان مدّعي الاجماع قطعاً، كما عرفت من كلام شيخ الطائفة والطبرسي وغيرهما. ويؤيد هذا الاجماع سيرة المتشرعة في الصلاة وغيرها، كما صرح به السيد الحكيم^(١). وإما بدلالة الأخبار على جواز القراءة بكل واحدة منها في مثل قوله ﷺ: «اقرأوا كما يقرأ الناس» و«اقرأوا كما تعلمتم».

وقد تمسك بهذا الوجه للخروج عن مقتضى القاعدة صاحب الحقائق؛

حيث قال:

«ولولا ما رخص لنا به الأئمة عليهم السلام من القراءة بما يقرأ الناس، لتعين عندي العمل بما ذكره». ومقصوده من مرجع الضمير الزمخشري؛ حيث إنّه احتاط بقراءة جميع القراءات.

وأما بسيرة المتشرعة، كما عليه السيد الخوئي^(٢) الخروج عن مقتضى

(١) مستمسك العروة: ج ٦، ص ٢٤٥.

(٢) مستند العروة / كتاب الصلاة: ج ٣، ص ٤٧٥.

القاعدة بدليل الأخبار بتضعيف أسنادها.

ولكن قطع هذا العلم بجواز القراءة بكل واحدة من القراءات المتداولة، من السبع وغيرها، لا للاجماع ولا بدليل الأخبار المشار إليها، بل علل ذلك بالسيرة القطعية الممضاة بعدم ورود نص عنهم عليهم السلام يدل على تعيين إحدى القراءات، إلا صحيح داوود بن فرقد. ولكن يحتمل كون المقصود من قوله عليه السلام: «أما نحن فنقرأ على قراءة أبي» بفتح الهمزة وتخفيف الياء؛ يعنى الباقر عليه السلام، لا «أبي» من أحد القراء. وعلى فرض كونه المراد، يحتمل رعاية جانب التقية؛ استعطافاً لربيعه الرأي؛ نظراً إلى ما جاء في تعبير الامام عليه السلام في حق ابن مسعود الذي كان عظيم المنزلة عندهم.

كما أشار إلى ذلك صاحب الحقائق بقوله:

«أقول: لعلّ كلامه في آخر الحديث إنّما وقع على سبيل التنزل والرعاية لربيعه الرأي؛ حيث إنّ معتمد العامة في وقته؛ تلافياً لما قاله في حق ابن مسعود وتضليله له، مع أنّه عندهم بالمنزلة العليا سيما في القراءة، وإلاّ فإنّهم عليهم السلام لا يتبعون أحداً وإنّما هم متبعون لا تابعون»^(١).

وإليه أشار في الجواهر أيضاً بقوله: «وإن كان الظاهر أنّ ذلك منه عليه السلام إصلاح لما عساه مناف للتقية من الكلام الأول، خصوصاً وابن مسعود عندهم بمرتبة عظيمة، وإلاّ فهم المتبعون لا التابعون»^(٢).

مقتضى التحقيق
في حكم القراءات

وهذا، ولكن الذي يقتضيه التحقيق: تمامية الاجماع على الجواز، بل الأخبار البالغة حدّ الاستفاضة في

المقام. وأما السيرة، فلا بد من إحرازها، وهو مشكل.

ولكن الأخبار غاية مدلولها جواز ما تداول من القراءات في عهد الأئمة عليهم السلام، والمتيقن منها القراءة المتداولة الفعلية المرقومة في المصاحف الموجودة؛ لأنها المتيقن ثبوتها - بالتواتر والاجماع، بل بالسيرة - في عهد صدور هذه الأخبار وهو زمان الأئمة المعصومين عليهم السلام، وأما القراءات السبع، فيشكل إثبات تداولها في ذلك الزمان، كما قلنا سابقاً.

ومن هنا تنصرف عنها هذه الأخبار كما قال السيد الحكيم ^(١).

فالعمدة في الاستدلال لجواز القراءة بالمشهور المتداول من القراءات السبع هي الاجماع الذي جاء في كلام شيخ الطائفة والطبرسي، وما جاء في كلام غيرهما من دعوى الاتفاق على ذلك؛ نظراً إلى تداول هذه القراءات في عهد الشيخ.

هذا في القراءات السبع، وأما القراءة المتداولة الفعلية المضبوطة في المصاحف الموجودة فأنما هي ثابتة بالشهرة العظيمة البالغة حدّ التواتر بين الفريقين إلى زمن الأئمة المعصومين عليهم السلام، فيثبت بذلك كونها مورداً لتقريرهم عليهم السلام وبذلك تدخل هذه القراءة المتداولة الفعلية في نطاق الأخبار الآمرة بقراءة القرآن كما يقرأ الناس. كما يدخل بذلك أيضاً في معقد اجماع الطوسي والطبرسي وغيرهم.

التطبيقات القرآنية

١- تطبيقات للاختلاف المغيّر للمعنى.

٢- تطبيقات للاختلاف غير المغيّر للمعنى.

٣- نماذج من اختلاف قراءة حفص مع القراءة المشهورة.

سبق أنفاً أنّ اختلاف القراءة تارة: يغيّر معنى الآية القرآنية. وأخرى: لا يغيّرها. وتغيير معنى الآية؛ إمّا على وجه التضاد، أو على وجه غير التضاد. وعلى أيّ حال تارة: يكون الاختلاف في علائم الاعراب، وأخرى: في الحروف وثالثة: في الكلمات. فمجموع الأقسام ستة.

وقد قسّمنا التطبيقات القرآنية بحسب القسمين الأولين؛ لأنهما قسمان رئيسيان، ونحن أشرنا إلى ساير الأقسام في خلالها. وأنت أيّها القارئ الفاضل تستطيع أن تميز بين موارد الاختلاف في الإعراب والحروف والكلمات وهنا سهل.

وإليك نماذج من موارد اختلاف القراءات المغيّر
لمعنى الآية.

تطبيقات للاختلاف
المغيّر للمعنى

ولا يخفى أنّ تغيير المعنى تارة: يكون على وجه التناقض والتضاد،
وأخرى: على غير وجه التناقض والتضاد.

أما القسم الأوّل، فإليك نماذج منها.

١ - قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾^(١) لما وقع الاختلاف في قراءته بتخفيف الطاء وتشديدها. وتترتب الثمر في تفسيرها؛ بلحاظ جواز الوطء بمجرد النقاء عن الحيض بناءً على التخفيف، واشترط الغسل بعد النقاء في جواز الوطء بناءً على التشديد.

٢ - قوله تعالى: ﴿أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾^(٢) حيث قرأ بعض «المستم» بغير الألف. وثمرتها الاختلاف في نقض الوضوء بمجرد لمس النساء ومسهنّ بناءً على حذف الألف، ونقضه بالجماع بناءً على إثبات الألف كما هو القراءة المشهورة المعروفة.

وقد سبق البحث عن هذين التطبيقين في الحلقة الأولى^(٣).

٣ - ومن هذا القبيل قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا بَاعِدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا﴾^(٤) حيث قرأ بعض القراء فعلاً ماضياً وبضمّ الباء في «رَبَّنَا»؛ ليكون إخباراً عن ماضٍ سبق، وقرأ آخرون بفتح الباء في «رَبَّنَا» وفعل أمر ليكون طلباً لحصوله بعد ذلك.

٤ - ومنه: قراءة نافع وابن عامر في قوله تعالى: ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُضَلَّى﴾ بفتح الخاء ماضياً إخباراً عمّا سبق، وقرأ الباقر بصيغة الأمر، إيجاباً على هذه الأمة.

وأما القسم الثاني: وهو الاختلاف المغيّر للمعنى على غير وجه التضاد والتناقض، فمثل:

(٢) النساء: ٤٣.

(١) البقرة: ٢٢٣.

(٤) سبأ: ١٩.

(٣) دروس تمهيدية في القواعد التفسيرية: ص ٦٥ - ٦٦.

١ - قراءة الكسائي وأبي جعفر: «ألا يسجدوا...» بتخفيف أَلَا، -استفتاحية - فتدلّ على وجوب السجدة، قرأ الباقر بالتشديد، قاله الفرّاء، فلا تدل على الوجوب.

٢ - قوله تعالى: ﴿وَأَذَكَّرَ بَعْدَ أُمَّةٍ﴾ أي بعد حين؛ حيث قرئ: «بعد أمه»؛ أي بعد نسيان.

٣ - قراءة الكوفيين: ﴿قَدْ كَذَّبُوا﴾ بالتخفيف، أي أنّ المرسل إليهم ظنّوا أنّهم قد كذبوا فيما اتّهم به الرسل. وقرأ الباقر بالتشديد، أي ظنّ الرسل أنّ قومهم قد كذبوهم، ولا يجتمع المعنيان.

٤ - قوله: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ حيث قرأ بعض «مَلِكِ يَوْمِ الدين» والفرق أنّ «مالك» مشتقّ من «المَلِكِ» بكسر الميم و«مَلِكِ» مأخوذ من «المَلِكِ» بضمّ الميم. والمالك: بمعنى من بيده أمر تصرّف الشيء المملوك فله أن يتصرف فيه كيف شاء من التصرفات الناقلة وغيرها. ولا يجوز لأحد أن يتصرف في مملوكه بغير إذنه.

والمَلِكُ: بمعنى من بيده المَلِكُ والسُلطة على أمور الناس ولشؤونهم الاجتماعية والفردية. ومن هنا يطلق على الحاكم والسلطان ورئيس القوم وزعيمهم. ولكلّ واحد منهما خصوصيات ومزايا مختصة به.

٥ - قوله تعالى: ﴿مَا نُنسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾^(١) حيث قرأ ابن كثير وأبو عمرو «نُنسئها»^(٢) وعن سعد بن أبي وقاص «تنسأها» وعن أبي بن كعب «ننسك»^(٣).

والفرق أنّ «نُنسئها» بمعنى التأخير ومنه النسيئة بلحاظ التأخير في أداء

(٢) مجمع البيان: ج ١، ص ٣٣٧.

(١) البقرة: ١٠٦.

(٣) البحر المحيط: ج ١، ص ٣٤٣.

الثلث. ولكن «نُسها» مأخوذ من النسيان. وإنساء الشيء بمعنى تركه ومحوه عمداً، أو الأمر بذلك.

فليس بمعنى النسيان حتى يرد إشكال تجويز النسيان على النبي ﷺ؛ لتغير معنى الثلاثي بتحويله إلى باب الأفعال، وكم له من نظير.

والفرق بينه وبين «تنسأها» و«تنسك» إنّما هو بالصيغة ولكنه يفترق عن «ننسأها» في أصل المعنى.

٦- قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِنَّهُمْ لَأَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾^(١) حيث قرأ أهل الكوفة إلّا عاصم «إثم كثير» بالثاء والباقون بالباء^(٢).

والمقصود من أهل الكوفة إلّا عاصم، الحمزة والكسائي. والفرق أنّ «إثم كثير» ظاهرٌ وقوع معاصي كثيرة من شرب الخمر، كفساد العقل، واللفظ البذي، والهذيان، والفحشاء، وغير ذلك من المنكرات والآثام.

ولكن «إثم كبير» بمعنى وزر عظيم ومعصية كبيرة، كما اتفق النص والفتوى على أنّ شرب الخمر من المعاصي الكبيرة.

٧- قوله تعالى: ﴿قَالَ عَذَابِي أُصِيبُ بِهِ مَنْ أَشَاءُ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾^(٣) حيث قرأ جماعة من الشواذ «من أساء» كما قال في المجمع^(٤).

والفرق أنّه بناءً على القراءة المشهورة علّق إصابة العذاب على مشيئة الله ولكنّه على القراءة الشاذّة علّق على إساءة العبد ومعصيته. وإن لا يتعلق مشيئة الله بعذاب المحسنين، ولكن يفترق المعنى في القرائتين.

٨- قوله تعالى: ﴿فَمَنْ لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ...﴾ ففي قراءة ابن مسعود

(٢) تفسير التبيان: ج ٢، ص ٢١٢.

(١) البقرة: ٢١٩.

(٤) تفسير مجمع البيان: ج ٣ و ٤، ص ٤٨٥.

(٣) الاعراف: ١٥٦.

وأبي «صيام ثلاثة أيام متتابعات»^(١).

٩ - قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾ فكان ابن مسعود يقرؤه: «يسألونك الأنفال»^(٢).

١٠ - قوله تعالى: ﴿كُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ...﴾، ففي قراءة ابن مسعود: «كونوا من الصادقين»^(٣).

١١ - قوله تعالى: ﴿هُنَالِكَ الْوَلَايَةُ لِلَّهِ الْحَقِّ...﴾ ففي قراءة ابن مسعود: «هنالك الولاية وهو الحق»، وفي قراءة أبي: «هنالك الولاية الحق لله»^(٤).

١٢ - قوله تعالى: ﴿فَإِذَا أَنْزَلْتَ سُورَةَ مُحْكَمَةً وَذَكَرَ فِيهَا الْقِتَالَ...﴾. فقرأه ابن مسعود «سورة محدثة»^(٥).

١٣ - قوله تعالى: ﴿أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ...﴾ ففي قراءة ابن مسعود: «أكثرهم بنو تميم لا يعقلون»^(٦). هذه الثلاثة الأخيرة من الاختلاف في الكلمات.

هذا كله نماذج من موارد مؤثره في تغيير المعنى من اختلاف القراءات.

تطبيقات للاختلاف
غيرالمغبر للمعنى

وأما ما لا تأثير له في تغيير المعنى من اختلاف القراءات؛

١ - فمنها: قوله تعالى: ﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ﴾^(٧) حيث قرأ ابن كثير ونافع وأبو عمر: «و ما يخادعون» والباقون: «و ما يخدعون»، كما صرح شيخ الطائفة بقوله: «قرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو بضم الياء وبالألِف، والباقون بفتح الياء بلاألِف في قوله: و ما يخدعون»^(٨).

(١) تفسير مجمع البيان: ج ٤، ص ٩٢.
(٢) المصدر: ص ٣١٨.
(٣) المصدر: ج ٧، ص ٤٣.
(٤) المصدر: ج ٩، ص ٢٩٩.
(٥) المصدر: ج ٩، ص ٣٤٠.
(٦) البقرة: ٩.
(٧) تفسير التبيان: ج ١، ص ٦٩.
(٨) المصدر: ج ٥، ص ٧٣.

ولكن المعنى لا يفترق على القراءتين؛ إذ الحصر على أنفسهم بالاستثناء لا يلائم معنى باب المفاعلة وبين الاثنين، فلا مناص من كونه بمعنى الثلاثي المجرد وإفادة المبالغة.

٢ - ومن هذا القبيل قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا هَذِهِ أَنْعَامٌ وَحَرْتُ حِجْرٌ لَا يَطْعَمُهَا إِلَّا مَنْ نَشَاءُ بِزَعْمِهِمْ﴾^(١) حيث قرأ ابن عباس «حرت حرج» وقرأ الحسن وقتادة «حرت حُجر»، كما نقل عنهم شيخ الطائفة بقوله:

«وقيل حجر وحرج مثل جذب وجذب، وبه قرأ ابن عباس. وبضم الحاء قراءة الحسن وقتادة. ويقال: حجر وحجر وحُجر بمعنى المنع بالتحريم»^(٢).

والمعنى واحد، لا يفترق على أي حال، وهو المنع بالتحريم.

٣ - ومن ذلك قوله تعالى: «وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ الْحَقِّ، قرأ نافع وراوياد قالون وورش، النبيئين بالهمز... وهو من النبر في القرآن المنهية صريحاً عن النبي ﷺ».

روي أن رجلاً قال للنبي ﷺ يا نبي الله. فنهره وقال ﷺ لست نبي الله، ولكني نبي الله. وفي رواية: إنا معشر قريش لا ننبر.

ولما حج المهدي العباسي قد رأى الكسائي يصلي بالناس، فهمز، فأنكر عليه أهل المدينة وقالوا: إنه ينبر في مسجد رسول الله بالقرآن.

وقد روى الصدوق بإسناده عن الصادق عليه السلام عن آبائه عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: تعلموا القرآن بعربيته، وإياكم والنبر فيه، يعنى الهمز، قال الصادق عليه السلام: الهمز زيادة في القرآن إلا الهمز الأصلي مثل قوله تعالى: ﴿أَلَّا يَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي يُخْرِجُ الْخَبْءَ﴾ وقوله: ﴿لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ﴾ وقوله: ﴿فَادَارَأْتُمْ فِيهَا﴾.

وقرأ عاصم وسائر القراء، النبيين، على الأصل المعهود من لغة قريش»^(٣).

(٢) تفسير التبيان: ج ٤، ص ٢٨٩.

(١) الانعام: ١٣٨.

(٣) تلخيص التمهيد: ج ١، ص ٣٩٨.

٤ - ومنه قوله تعالى: ﴿قَالُوا اتَّخَذْنَا هُزُؤًا﴾. قرأ نافع: هُزَاءً، والباقون هُزُءًا، وقرأ حفص هُزُوءًا، بغير همز وضمّتين؛ لأنّه كرد الهمز بعد ضمّتين في كلمة واحدة فليّتها وهي المتوافقة مع لغة العرب الفصحى السلسلة، وهي القراءة المعروفة عند عامّة المسلمين.

قال مكّي: هُزُوءًا وكفُوءًا وجزءًا قرأ حمزة بإسكان الزاي والفاء، وضمّها الباقون، وكلّهم هَمَزَ إِلَّا حفصاً فانّه أبدل من الهمزة واواً مفتوحةً على أصل التخفيف»^(١).

٥ - ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوءًا أُخَذٌ﴾ قرأ حفص وحده: كُفُوءًا، بضمّتين فالواو المفتوحة وقرأ حمزة: كُفُوءًا بالضم فالسكون مهموزاً وقرأ الباقون كُفُوءًا بضمّتين مع الهمز.

وقراءة حفص هي المتوافقة مع خط المصحف الشريف بالواو»^(٢).

٦ - ومنه قوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُوهَا﴾. قرأ عاصم تجارةً بالنصب خبراً والاسم مضمراً والمعنى إلّا أن تكون المعاملة تجارةً حاضرةً، وقرأ الباقون: تجارةً بالرفع على أن تكون كان تامّة قياساً على قوله: وإن كان ذو عسرةٍ قبلها»^(٣).

٧ - ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ﴾. قرأ ابن كثير وأبو عمر: فرهنٌ بضم الراء والهاء، جمع رهن - مثل سقّف وسقّف - ، وقرأ عاصم والباقون فَرِهَانٌ؛ لأنّ جمع فعل على فعال أقيس في العربيّة، نحو بحرٍ وبحارٍ وعبدٍ وعبادٍ، وكعبٍ وكعابٍ ونعلٍ ونعالٍ»^(٤).

٨ - ومنه قوله تعالى: ﴿فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ﴾ قرأ نافع وأبو عمرو من اتَّبَعَنِ بالياء على خلاف مرسوم الخط! وقرأ عاصم والباقون وفق رسم

(٢) المصدر: ص ١٤٤.

(١) المصدر: ص ٣٩٩ - ٤٠٠.

(٤) المصدر.

(٣) المصدر: ص ٤٠٢.

خطَّ المصحف الشريف»^(١).

٩- ومن ذلك الاختلاف في قراءة قوله: ﴿ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ...﴾^(٢) حيث قرأها ابن مسعود «ثم عرضهن»، وفي قراءة أبي «عرضها»^(٣).

١٠- ومنه قوله تعالى: ﴿أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَامِ الرَّفْتُ إِلَى نِسَائِكُمْ...﴾ ففي قراءة ابن مسعود «فلا رفوت»^(٤).

١١- ومنه قوله تعالى: ﴿هَذَا بَعْلي شَيْخًا...﴾ ففي قراءة ابن مسعود: «شيخ»، بالرفع^(٥).

١٢- ومنه قوله تعالى: ﴿وَالَّذِي جَاء بِالصَّدَقِ...﴾ ففي قراءة ابن مسعود: «والذي جاؤوا بالصدق»، وقال الزجاج: «الذي» هاهنا و«الذين» بمعنى واحد يراد به الجمع^(٦).

١٣- ومنه قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ...﴾ حيث قرأه ابن مسعود: «فامضوا إلى ذكر الله»^(٧). وهذه الثلاثة الأخيرة من قبيل الاختلاف في الكلمات.

١٤- قراءة نافع وابن عامر وحفص والكسائي: ﴿وَأَزْجُلُكُمْ﴾، منصوباً؛ عطفاً على ﴿أَيُّدِيكُمْ﴾ وقرأ الباقون بالخفض؛ عطفاً على ﴿رُءُوسِكُمْ﴾.

إلى غير ذلك مما لا يتغيّر به المعنى من الاختلاف في القراءات، وهي كثيرة فوق حدّ الإحصاء.

هذه نماذج من موارد اختلاف القراءات مغيّر المعنى وغير مغيّر له في الحركات والحروف والكلمات، وهي أكثر من أن تحصى، وعلى المتتبع إحصاؤها، وقد أُلّف في ذلك كتب مفصلة.

(١) المصدر: ص ٤٠٣. (٢) البقرة: ٣١. (٣) تفسير التبيان: ج ١، ص ١٤٢.

(٤) المصدر: ج ٢، ص ١٣٢. (٥) المصدر: ج ٦، ص ٣٣.

(٦) المصدر: ج ٩، ص ٢٦. (٧) المصدر: ج ١٠، ص ٨.

نماذج من اختلاف
قراءة حفص مع
القراءة المشهورة

ربما يتوهم أنّ قراءة عاصم برواية حفص مطابقة للقراءة المشهورة، لكن الواقع خلاف ذلك. فإنّ قراءته مخالفة للرواية المشهورة في موارد عديدة.

وإليك نماذج منها. فمن هذد الموارد:

١ - قوله تعالى: ﴿رَبِّ احْكُم بِالْحَقِّ﴾^(١).

قال شيخ الطائفة في التبيان: «و قرأ حفص وحده: رَبِّ احْكَمْ، على الخبر، الباقون في الأمر»^(٢). والقراءة المتداولة إنّما هي بصيغة الأمر. وهذا من قبيل الاختلاف في الإعراب ومغيّر للمعنى.

٢ - منها: قوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ اتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ كَمَنْ بَاءَ بِسَخَطٍ مِّنَ اللَّهِ﴾^(٣) حيث نقل في التبيان^(٤) أنّ حفص قرأ «رُضوان» بضم الراء على وزن كُفران.

وهذا من الاختلاف في الاعراب وغير المغيّر للمعنى.

٣ - منها: قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجْرُهُمْ﴾^(٥)، ففي التبيان^(٦): «قرأ يؤتيتهم، بالياء حفص، الباقون بالنون». وهذا من الاختلاف في الحروف وغير مغيّر للمعنى المقصود.

٤ - منها: قوله تعالى: ﴿فَقَدْ كَذَّبْتُمْ بِمَا تَقُولُونَ فَمَا تَسْتَطِيعُونَ صَرْفًا وَلَا نَصْرًا﴾^(٧). ففي التبيان: «و قرأ حفص بالياء والباقون بالتاء»^(٨).

٥ - منها قوله تعالى: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا أَعْجَمِيًّا لَقَالُوا لَوْلَا فُصِّلَتْ آيَاتُهُ أَأَعْجَمِيٌّ وَعَرَبِيٌّ...﴾^(٩) ففي التبيان: «قرأ: أَعْجَمِيٌّ وعربي، على الخبر حفص... والباقون بهمزتين»^(١٠).

(١) الأنبياء: ١١٢. (٢) تفسير التبيان: ج ٧، ص ٢٥٣. (٣) آل عمران: ١٦٢.

(٤) تفسير التبيان: ج ٣، ص ٣٦. (٥) النساء: ١٥٢. (٦) تفسير التبيان: ج ٣، ص ٣٧٥.

(٧) الفرقان: ١٨. (٨) تفسير التبيان: ج ٧، ص ٤٢٢.

(٩) حم السجدة: ٤٤. (١٠) تفسير التبيان: ج ٩، ص ١٣٠.

٦- منها قوله تعالى: ﴿عَالِيَهُمْ ثِيَابٌ سُنْدُسٍ...﴾^(١).

قال في التبيان: «قرأ عاليهم باسكان الياء أهل المدينة وحمزة وعاصم في رواية حفص وأبان والمفضل جعلوه اسماً لا ظرفاً... والباقون بالنصب على الظرف لأنه ظرف مكان»^(٢). هذا والذي قبله من قبيل الاختلاف في الحروف وغير مغيّر للمعنى.

هذه نماذج من موارد اختلاف قراءة عاصم برواية حفص مع الرواية المشهورة المتداولة. وموارد الاختلاف أكثر من هذا المقدار بأضعاف يجدها المتتبع في مظانها.

(١) الدهر: ٢١.

(٢) التبيان: ج ١٠، ص ٢١٦.

عدم تحريف القرآن

- المعنى اللغوي والاصطلاحي
- أقسام التحريف مفهوماً ووقوعاً
- تنقيح كلمات الفحول وتحقيقتها
- التطبيقات القرآنية

عدم تحريف القرآن

- ١- معنى لفظ التحريف لغةً واصطلاحاً.
- ٢- معاني التحريف المقصودة وأقسامه.
- ٣- ما وقع وما لم يقع من التحريف.
- ٤- أدلة عدم وقوع التحريف.
- ٥- الاستدلال بالآيتين متواتري القراءة.
- ٦- تحرير كلام السيد الخوئي في تنقيح روايات التحريف.
- ٧- كلام علي بن ابراهيم.
- ٨- تحرير كلام العلامة الطباطبائي.
- ٩- المناقشة في كلام العلامة.
- ١٠- تطبيقات قرآنية.

سبق الكلام حول التحريف والنسخ في الحلقة الأولى^(١). وقد فصلنا البحث عن النسخ في محله من علم الأصول في كتابنا «بدايع البحوث»^(٢).
ونكتفي هاهنا بحاصل الكلام ونتيجة التحقيق في عدم تحريف القرآن؛
حذراً عن الاطالة والاطناب.

(١) دروس تمهيدية في القواعد التفسيرية: ص ٢٩ - ٤٢.

(٢) بدايع البحوث في علم الأصول: ج ٤، ص ٣٨٧ - ٤١٢.

معنى لفظ
التحريف لغة
واصطلاحاً

التحريف في اللغة: التغيير والعدول والامالة.

قال الخليل (المتوفى ١٧٥ هـ ق): «تحرف عن فلان وانحرف؛ أي مال. والتحريف في القرآن تغيير الكلمة

عن معناها، وهي قريبة الشبّه، كما كانت اليهود تغيّر معاني التوراة بالأشباد، فوصفهم الله تعالى بفعلهم، فقال: يحرفون الكلم عن مواضعه»^(١).

وقال الجوهري (المتوفى ٣٩٣ هـ ق): «تحريف الكلم عن مواضعه تغييره...

يقال انحرف عنه وتحرف واخرؤرف؛ أي مال وعدل»^(٢).

وقال ابن فارس (المتوفى ٣٩٥ هـ ق): «الحاء والراء والفاء ثلاثة أصول: حدّ

الشيء، والعدول، وتقدير الشيء... والأصل الثاني: الانحراف عن الشيء. يقال:

انحرف عنه ينحرف انحرفاً، وحرّفته أنا عنه؛ أي عدلت به عنه. ولذلك يقال

رجل محارف، وذلك إذا حورف كسبه، فميل به عنه. وذلك كتحريف الكلام،

وهو عدله من جهته. قال الله تعالى: يحرفون الكلم عن مواضعه»^(٣).

وأما في الاصطلاح، فليس للتحريف معنا آخر غير معناه اللغوي،

كما عرفت من كلام أهل اللغة، غاية الأمر تارة: يكون التغيير في المعنى،

وأخرى: في اللفظ، كما هو مراد شيخ الطائفة من قوله: «فالتحريف يكون

بأمرين: بسوء التأويل، وبالتغيير والتبديل»^(٤).

معاني التحريف
المقصودة
وأقسامه

هذا، ولكن يظهر من السيد الخوئي أنّ لفظ التحريف في

الاصطلاح لعدة معان على سبيل الاشتراك اللفظي

ويحتمل كون مراده على سبيل الاشتراك المعنوي.

(٢) صحاح اللغة: ج ٤، ص ١٣٤٣.

(١) العين: ج ١، ص ٣٦٩.

(٤) تفسير التبيان: ج ٣، ص ٤٧٠.

(٣) معجم مقائيس اللغة: ج ٢، ص ٤٢ - ٤٣.

وعلى أي حال فلو كان مقصوده الاشتراك اللفظي، فهو غير صحيح.

قال عليه السلام: «يطلق لفظ التحريف ويراد منه عدّة معان على سبيل الاشتراك... الأول: نقل الشيء عن موضعه وتحويله إلى غيره، ومنه قوله تعالى: ﴿مَنْ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ...﴾ الثاني: النقص أو الزيادة في الحروف أو في الكلمات، مع حفظ القرآن وعدم ضياعه، وإن لم يكن متميزاً في الخارج عن غيره... الثالث: النقص أو الزيادة بكلمة أو كلمتين، مع التحفظ على نفس القرآن المنزل... الرابع: التحريف بالزيادة والنقيصة في الآية والسورة مع التحفظ على القرآن المنزل، والتسالم على قراءة النبي صلى الله عليه وآله إياها... الخامس: التحريف بالزيادة بمعنى أنّ بعض المصحف الذي بأيدينا ليس من الكلام المنزل... السادس: التحريف بالنقيصة، بمعنى أنّ المصحف الذي بأيدينا لا يشتمل على جميع القرآن الذي نزل من السماء، فقد ضاع بعضه على الناس»^(١).

فإنّ ما ذكره هذا العَلَم من الأقسام ليس إلّا مصاديق التغيير والعدول والتبديل.

ما وقع
وما لم يقع من
التحريف

وأما وقوع التحريف المعنوي، فلا إشكال فيه بمعنى تغيير معنى الآيات القرآنية وإمالتها نحو الأذواق والآراء والميول والأهواء، كما وقع ذلك كثيراً من منافقين و الدساسين والكذابين والطواغيت لأغراض دنيوية سياسية وغيرها. ومن هنا نقول: لا اعتبار بما ورد من الأخبار والآثار والآراء في تفسير القرآن، إلّا النص الوارد عن النبي صلى الله عليه وآله، أو أحد الأئمة المعصومين عليهم السلام بسند معتبر من طرق الخاصة. هذا لا كلام فيه، وإنّما الكلام في وقوع التحريف اللفظي. فنقول:

وأما تغيير الاعراب والحروف، فلا ريب في وقوعه؛ نظراً إلى وقوع اختلاف القراءات كما سبق البحث عنه.

فهذا النوع من التحريف مندرج في اختلاف القراءات.

وأما تغيير الكلمات بالزيادة والنقصان، فأيضاً واقع كما سبق؛ حيث عدَّ شيخ الطائفة والطبرسي والسيد الخوئي وغيرهم ذلك من وجود اختلاف القراءات. وقد سبق ذكر نبذة من مواردها في التطبيقات القرآنية من مبحث اختلاف القراءات.

ولكن الاختلاف في الكلمة على نحوين: أحدهما ما لا يتغير به جوهر القرآن ولا تتبدل به مادته، فهو مندرج في اختلاف القراءات. ثانيهما: ما تتغير به مادة القرآن، فهو داخل في عنوان التحريف المنفي المجمع على بطلانه.

وقد أشار إلى ذلك السيد الخوئي في بيان القسم الثالث من التحريف بقوله: «الثالث: النقص أو الزيادة بكلمة أو كلمتين مع التحفظ على نفس القرآن المنزل. والتحريف بهذا المعنى قد وقع في صدر الاسلام وفي زمان الصحابة قطعاً، ويدلنا على ذلك اجماع المسلمين على أنّ عثمان أحرق جملة من المصاحف وأمر ولاته بحرق كل مصحف غير ما جمعه، وهذا يدل على أنّ هذه المصاحف كانت مخالفة لما جمعه، وإلا لم يكن هناك سبب موجب لإحراقها... فالتحريف بالزيادة والنقيصة إنّما وقع في تلك المصاحف التي انقطعت بعد عهد عثمان، وأما القرآن الموجود فليس فيه زيادة ولا نقيصة.

وجملة القول: إنّ من يقول بعدم تواتر تلك المصاحف - كما هو الصحيح - فالتحريف بهذا المعنى وإن كان قد وقع عنده في الصدر الأول إلا أنّه قد انقطع في زمان عثمان، وانحصر المصحف بما ثبت تواتره من النبي ﷺ وأما القائل بتواتر المصاحف بأجمعها، فلا بد له من الالتزام بوقوع التحريف بالمعنى

المتنازع فيه في القرآن المنزل، وبضياح شيء منه»^(١).

وكلامه هذا يتحصّل في ثلاثة أمور:

١- وقوع التحريف بالنوع الأوّل من الاختلاف في الكلمة، دون الثاني.

٢- القول بتواتر القراءات السبع مستلزماً للقول بوقوع التحريف في الكلمة

بعد الجمع العثماني.

٣- عدم صحة القول بالتواتر المزبور، واختصاص وقوع التحريف بهذا

المعنى في الصدر الأوّل قبل الجمع العثماني وأما تغيير الآيات والصور

فلا خلاف في عدم وقوعه.

أدلة عدم وقوع التحريف

وأما التحريف اللفظي في الكلمات بالمعنى الثاني وفي

الآيات بالزيادة، فقد أجمع أصحابنا على عدمه.

وأما التحريف بالنقصان، فاستظهر شيخ الطائفة عدم وقوعه من مذهب

المسلمين وجعله الأوّل بالصحة من مذهب الخاصة.

قال عليه السلام: «وَأَمَّا الْكَلَامُ فِي زِيَادَتِهِ وَنَقْصَانِهِ فَمَا لَا يَلِيقُ بِهِ أَيْضاً؛ لِأَنَّ الزِّيَادَةَ

فِيهِ مَجْمَعٌ عَلَى بَطْلَانِهَا. وَالنَّقْصَانُ مِنْهُ، فَالظَّاهِرُ أَيْضاً مِنْ مَذْهَبِ الْمُسْلِمِينَ

خِلَافَهُ، وَهُوَ الْأَلِيقُ بِالصَّحِيحِ مِنْ مَذْهَبِنَا وَهُوَ الَّذِي نَصَرَهُ الْمُرْتَضَى عليه السلام وَهُوَ

الظَّاهِرُ فِي الرِّوَايَاتِ، غَيْرَ أَنَّهُ رُوِيَ رَوَايَاتٌ كَثِيرَةٌ، مِنْ جِهَةِ الْخَاصَّةِ وَالْعَامَّةِ،

بِنَقْصَانٍ كَثِيرٍ مِنْ آيِ الْقُرْآنِ، وَنَقَلَ شَيْءٌ مِنْهُ مِنْ مَوْضِعٍ إِلَى مَوْضِعٍ، طَرِيقَهَا

الْآخَادُ الَّتِي لَا تُوجِبُ عِلْمًا وَلَا عَمَلًا وَالْأَوَّلَى الْإِعْرَاضُ عَنْهَا»^(٢). وكلامه يشمل

التحريف بأيّ تغيير وتبديل في ألفاظ الآيات القرآنية، مغيّراً لمعناها.

وذلك لما يستفاد من استدلاله في المقام بقوله: «وَرَوَايَاتُنَا مُتَنَاصِرَةٌ

(٢) تفسير التبيان: ج ١، ص ٣.

(١) البيان في تفسير القرآن: ص ٢١٦ - ٢١٧.

بالحث على قراءته والتمسك بما فيه، ورد ما يرد من اختلاف الأخبار في الفروع إليه. وقد روى عن النبي ﷺ رواية لا يدفعها أحد، أنه قال: إنني مخلف فيكم الثقليين ما إن تمسكتم بهما لن تضلوا: كتاب الله وعترتي أهل بيتي، وإنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض، وهذا يدل على أنه موجود في كل عصر، لأنه لا يجوز أن يأمر بالتمسك بما لا تقدر على التمسك به كما أن أهل البيت ﷺ ومن يجب اتباع قوله حاصل في كل وقت. وإذا كان الموجود بيننا مجمعا على صحته»^(١).
وجه الدلالة أن صحة الاستدلال والأمر بالأخذ بالقرآن في كل زمان إلى يوم القيامة، إنما يُعقل ويحسن فيما إذا لم يحدث في ألفاظ آياته تغيير ولا تبديل مغير له عن المعنى المقصود.

ومن ذلك نصوص عرض الأخبار المتعارضة على الكتاب وترجيح ما وافق الكتاب وطرح مخالفه، بل ضربه على الجدار.
وقد ذكرنا هذه الطوائف من النصوص في مباحثنا الأصولية، كمباحث مرجحات باب التعادل والتراجيح، وحجية الكتاب من مباحث الحجج الشرعية، فراجع^(٢).

محصل كلام شيخ الطائفة في المقام، الاستدلال لنفي التحريف بالاجماع وبه ثلاث طوائف من النصوص كل طائفة منها متواترة.

١ - النصوص الدالة على الترغيب إلى قراءة القرآن واستحبابها؛ لظهورها في القرآن الموجود بالقراءة المتداولة بين المسلمين منذ عهد الأئمة ﷺ - الذي هو زمان صدور الروايات - إلى زماننا هذا.

٢ - حديث الثقليين المتواترة المرورية بطريق الخاصة والعامة؛ لأن الأمر بالتمسك فرع الحجة ولانصرافه إلى القرآن بقراءته المتداولة بين المسلمين.

٣- نصوص العرض المتواترة بالتقريب المزبور.

وقال في مجمع البيان: «فأما الزيادة فيه فمجمع على بطلانه. وأما النقصان منه، فقد روى جماعة من أصحابنا وقوم من حشوية العامة أنّ في القرآن تغييراً أو نقصاناً. والصحيح من مذهب أصحابنا خلافه. وهو الذي نصره المرتضى واستوفى الكلام فيه غاية الاستيفاء في جواب المسائل الطرابلسيات. وذكر في مواضع أنّ العلم بصحة نقل القرآن كالعلم بالبلدان والحوادث الكبار والوقائع العظام... وذكر أيضاً أنّ القرآن كان على عهد رسول الله ﷺ مجموعاً مولفاً علي ما هو عليه الآن. واستدل على ذلك: بأنّ القرآن كان يُدرس ويحفظ جميعه في ذلك الزمان، حتى عين على جماعة من الصحابة في حفظهم له. وكان يُعرض على النبي ﷺ عدة ختمات. وكل ذلك يدل بأدنى تأمل على أنّه كان مجموعاً مرتباً غير مبتور ولا مبثوث. وذكر أنّ من خالف في ذلك من الامامية والحشوية لا يعتد بخلافهم؛ فان الخلاف في ذلك مضاف إلى قوم من أصحاب الحديث نقلوا أخباراً ضعيفة، ظنوا صحتها، لا يرجع بمثلها عن المعلوم المقطوع على صحته»^(١).

وقال الشيخ الصدوق: «اعتقدنا: أنّ القرآن الذي أنزل الله تعالى على نبيّه محمد ﷺ هو ما بين الدفتين - وهو ما في أيدي الناس -، ليس بأكثر من ذلك... ومن نسب إلينا أنّنا نقول إنّه أكثر من ذلك، فهو كاذب»^(٢). وقوله هذا بمعنى نفي دعوى النقيصة بعد الفراغ عن بطلان دعوى الزيادة.

وقد ذكر السيد الخوئي^(٣) أسامي جماعة من الفحول المدّعين للاجماع على عدم التحريف والناسيبين لذلك إلى أعاضم العلماء وجمهور المجتهدين.

(١) تفسير مجمع البيان: ج ١ و ١٥. (٢) الاعتقادات / طبع المؤتمر العالمي: ص ٨٤.

(٣) البيان في تفسير القرآن ص ٢١٨ - ٢١٩.

الاستدلال بالآيتين
متواترتي القراءة

ومما يدل على عدم وقوع التحريف في ألفاظ القرآن، قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾^(١).

وجه الدلالة أنّ حفظ القرآن لا يصدق إلا بحفظه وصيانته بين الناس من أية زيادة ونقصان وتغيير ومغير للمعنى. ومن الواضح أنّ المقصود حفظه بين الناس، وإلا فكونه محفوظاً في علم الله مما لا كلام فيه.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ * لَا يَأْتِيهِ النَّبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾^(٢) وجه الدلالة أنّ التغيير والتحويل المغير للمعنى من أبرز مصاديق الباطل.

وأما الاشكال بأنّ الاستدلال بهما لاثبات عدم تحريف الكتاب دوري؛ لتوقفه على عدم تحريفهما وإنهما من الكتاب، فيمكن الجواب عنه بعدم احتمال وقوع أي تحريف في هاتين الآيتين؛ نظراً إلى اتفاق الفريقين على عدم وقوع أي تحريف فيهما وعلى تواتر قراءتهما.

تحصل من جميع ما ذكرناه أنّه يمكن الاستدلال لاثبات عدم تحريف القرآن بالمعنى المتنازع فيه، بسبعة وجوه.

١- الاجماع المصرّح به في كلام شيخ الطائفة الطوسي وأمين الاسلام الطبرسي وكثير من فحول الفقهاء والمفسرين.

٢- الآيتان المزبورتان.

٣- ما دلّ من النصوص المتواترة على الترغيب في قراءة القرآن وحفظه واستحبابهما والوعد بالثواب عليهما.

٤- ما دلّ على عرض النصوص والروايات على الكتاب وردّ ما خالفه منها. وهذه الطائفة على قسمين قسمٌ منها ناظرٌ إلى صورة تعارض الأخبار والقسم الآخر مطلقٌ.

٥ - حديث الثقلين المروي بطرق الخاصة والعامة متواتراً.

٦ - سيرة الأئمة عليهم السلام في الاستدلال بالقرآن بالقراءة المتداولة في عصرهم،

ونقل تلك القراءة إلى زماننا متواتراً.

كلام علي
بن ابراهيم

يظهر من كلام علي بن ابراهيم وقوع التحريف في بعض

ألفاظ القرآن بنحو التغيير والنقصان ؛ حيث قال في مقدمة

تفسيره: «و أما ما هو على خلاف ما أنزل الله، فهو قوله ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ

لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللهِ﴾ فقال أبو عبد الله عليه السلام

لقارئ هذه الآية خير أمة يقتلون أمير المؤمنين والحسن والحسين بن علي عليهم السلام

ف قيل له: وكيف نزلت يا بن رسول الله؟ فقال عليه السلام: إنما نزلت الذين يقولون ربنا هب

لنا من أزواجنا وذرياتنا قرّة أعين واجعل لنا من المتقين إماماً.

وقوله: ﴿لَهُ مُعَقَّبَاتٌ مِّنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللهِ﴾ فقال

أبو عبد الله كيف يحفظ الشيء من أمر الله وكيف يكون المعقب من بين يديه؟

ف قيل له وكيف ذلك يا بن رسول الله، فقال عليه السلام: إنما نزلت له معقبات من خلفه

ورقيب من بين يديه يحفظونه بأمر الله ومثله كثير.

وأما ما هو محرّف منه فهو قوله: لكن الله يشهد بما أنزل إليك في علي أنزله

بعلمه والملائكة يشهدون وقوله يا أيها الرسول بلّغ ما أنزل إليك من ربك في

عليّ فإن لم تفعل فما بلغت رسالته، وقوله: إنّ الذين كفروا وظلموا آل محمد

حقهم لم يكن الله ليغفر لهم، وقوله: وسيعلم الذين ظلموا آل محمد حقهم أيّ

منقلب ينقلبون، وقوله: ولوترى الذي ظلموا آل محمد حقهم في غمرات الموت

ومثله كثير نذكره في مواضعه»^(١).

وقد أشكل عليه المحدث الكاشاني - بعد نقل فقرات من كلامه - بقوله: «ويرد على هذا كله اشكال، وهو أنه على هذا التقدير لم يبق لنا اعتماد على شيء من القرآن إذ على هذا يحتمل كل آية منه أن يكون محرفاً ومغيراً ويكون على خلاف ما أنزل الله فلم يبق لنا في القرآن حجة أصلاً ففتنتني فائدته وفائدة الأمر باتباعه والوصية بالتمسك به إلى غير ذلك، وأيضاً قال الله عز وجل ﴿وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ ﴿١﴾ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾ وقال: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَخَافِضُونَ﴾ فكيف يتطرق إليه التحريف والتغيير، وأيضاً قد استفاض عن النبي ﷺ والأئمة عليهم السلام حديث عرض الخبر المروي على كتاب الله ليعلم صحته بموافقته له وفساده بمخالفته فاذا كان القرآن الذي بأيدينا محرفاً فما فائدة العرض من أن خبر التحريف مخالف لكتاب الله مكذب له فيجب رده والحكم بفساده أو تأويله»^(١).

ثم وجّه كلامه بقوله: «ويخطر بالبال في دفع هذا الاشكال - والعلم عند الله - أن يقال: إن صحت هذه الأخبار فلعل التغيير إنما وقع فيما لا يخل بالمقصود كثير إخلال كحذف اسم علي وآل محمد صلى الله عليهم، وحذف أسماء المنافقين عليهم لعائن الله فان الانتفاع بعموم اللفظ باق وكحذف بعض الآيات وكتمانه فان الانتفاع بالباقي باق مع أن الأوصياء كانوا يتداركون ما فاتنا منه من هذا القبيل ويدل على هذا قوله عليه السلام في حديث طلحة: إن أخذتم بما فيه نجوت من النار ودخلتم الجنة فان فيه حجتنا وبيان حقنا وفرض طاعتنا.

ولا يبعد أيضاً أن يقال إن بعض المحذوفات كان من قبيل التفسير والبيان ولم يكن من أجزاء القرآن فيكون التبديل من حيث المعنى أي حرفوه وغيروه في تفسيره وتأويله أعني حملوه على خلاف ما هو به فمعنى

قولهم **كذا** نزلت أن المراد به ذلك لا أنها نزلت مع هذه الزيادة في لفظها فحذف منها ذلك اللفظ»^(١).

وهذا التوجيه عنه حسنٌ، مضافاً إلى إعراض أصحابنا الامامية عما تضمن من الأخبار التحريف بالتغيير أو الزيادة أو النقيصة باتفاقهم على منع ذلك كله. فالحق مع المحدث الكاشاني، من أنه لا بد من طرح هذه الأخبار أو توجيهها بنحو لا يخالف الاجماع والاتفاق، بل الضرورة والتواتر، كما سبق بيان ذلك في تواتر القراءات.

تحرير كلام
العلامة
الطباطبائي

يستفاد من كلام العلامة الطباطبائي نكتتان في المقام:
١ - الروايات الواردة في جمع القرآن بمعونة القرائن القطعية إنما تنفي التحريف بالزيادة والتغيير نفيًا

قطعيًا، بخلاف التحريف بالنقصان فإنها تنفيه نفيًا ظنيًا؛ يعني تدل على نفي النقصان بالدلالة الظنية. وقد خالف دعوى تواتر النصوص على نفي الثلاثة، وهي التغيير والزيادة والنقصان.

قال **عليه السلام**: «و بالجمله، الروايات السابقة - كما ترى - آحاد محفوفة بالقرائن القطعية نافية للتحريف بالزيادة والتغيير قطعاً دون النقص إلا ظناً، ودعوى بعضهم التواتر من حيث الجهات الثلاث لا مستند لها»^(٢).

٢ - عمدة الدليل على نفي التحريف بالنقصان دلالة نفس الآيات القرآنية الناطقة بأن القرآن قولٌ فصلٌ رافعٌ للاختلاف، وذكرٌ وهاديٌ، ومبينٌ للمعارف والأحكام الالهية، ومعجزة خالدة. ولا يتوقف القرآن في إثباته إلى إثبات استناده إلى النبي بنقل متواتر كما في ساير الكتب والأقويل المأثور المتوقفة

على اثبات استنادها على نقل متواتر أو مستفيض، بل القرآن بذاته وبدلالة آياته حجة على عدم تطرق خلل ونقصان فيه.

قال عليه السلام: «لا يتوقف القرآن النازل من عند الله إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم في كونه متصفاً بصفاته الكريمة على ثبوت استناده إليه صلى الله عليه وآله وسلم بنقل متواتر أو متظافر - وإن كان واجداً لذلك - بل الأمر بالعكس. فاتصافه بصفاته الكريمة هو الحجة على الاستناد. فليس كالكتب والرسائل المنسوبة إلى المصنفين والكتاب، والأقاويل المأثورة عن العلماء وأصحاب الأنظار المتوقفة صحة استنادها إلى نقل قطعي وبلوغ متواتر أو مستفيض مثلاً بل نفس ذاته هي الحجة على ثبوته»^(١).

المناقشة في
كلام العلامة
الطباطبائي

ويرد على هذا العلم:

أولاً: لا نسلم عدم كفاية الروايات الواردة بما لها من القرائن القطعية ولا سيما إجماع أصحابنا لنفي نقصان القرآن نفياً قطعياً. كيف، وهي تكفي لنفي عروض التغيير بأنحائه نفياً قطعياً، كما اعترف به هذا العلم، مع أنّ عروضه أسهل التزاماً من النقصان؟!.

ثانياً: إنّ ما قال من إثبات صدور الوحي وكون جميع الآيات من الوحي القرآني بنفس الآيات القرآنية مما لا يمكن الالتزام به؛ لأنه دور واضح. وإنّما يتم ذلك إذا استندنا في إحراز ثبوت نفس الآيات التي استشهد بها هذا العلم إلى تواتر وإجماع قطعي بين الفريقين بحيث يرجع إلى الضروريات.

وبالأخرة لا بد من انتهاء الاستناد - في إحراز ثبوت هذه الآيات وصدورها عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالوحي القرآني - إلى تواتر قطعي وإجماع بين الفريقين. ولا يمكننا إثبات ذلك باستناد نفس الآية مع قطع النظر عما يثبتها من التواتر والاجماع القطعيين.

تحرير كلام
السيد الخوئي في
تنقيح روايات
التحريف

وقد استدلت للتحريف بروايات، قسّم السيد الخوئي هذه الأخبار إلى أربع طوائف وأجاب عن كل طائفة على حدة. ولا يخلو ذكر محصّله عن فائدة. وهو:

أنّ الروايات الواردة في ذلك وإن كانت متظافرة مورثة للعلم الاجمالي بصدور بعضها في الجملة، إلّا أنّ الاشكال في دلالتها على وقوع التحريف اللفظي المغيّر للمعنى، كما هو المتنازع فيه.

تحقيق ذلك أنّ هذه الروايات على أربع طوائف:

الطائفة الأولى: ما جاءت فيه مادّة التحريف بصيغة المختلفة مثل قول طائفة من الأمة يوم القيامة: «فحرّفناه» في خبر علي بن ابراهيم، وقول النبي ﷺ: «يضلّ الناس عن سبيل الله ويحرّف كتابه» في خبر ابن طاووس، وقول أبي جعفر عليه السلام: «أما الكتاب فحرّفوا» وقول النبي ﷺ: «يقول المصحف ياربّ حرّفوني ومزقوني» في خبر الصدوق باسناده عن جابر^(١) وقول أبي الحسن موسى عليه السلام: «أوتمنوا على كتاب الله فحرّفوه وبدّلوه» في خبر الكليني والصدوق باسنادهما عن عليّ بن سويد^(٢) وقول أبي عبدالله الحسين عليه السلام في خطبته يوم عاشوراء: «إنّما أنتم من طواغيت الأمة... ومحرّفي الكتاب» في خبر ابن شهر آشوب باسناده عن أبي عبدالله عليه السلام^(٣) وقول أبي عبدالله الصادق عليه السلام في دعاء زيارة سيد الشهداء: «اللهم العن الذين كذبوا رسلك وهدّموا كعبتك وحرّفوا كتابك...» في خبر ابن قولويه باسناده في كامل الزيارات^(٤) وقوله عليه السلام: «أصحاب العربية يحرّفون كلام

(١) وسائل الشيعة: ج ٣، ص ٤٨٣ ح ٢. (٢) فروع الكافي: ج ٨، ص ١٢٥ ح ٩٥.

(٣) اللهورف: ص ٥٤ / مقتل الحسين للسقرّم: ص ٢٣٤ وفيه نبذة الكتاب ومحرّفي الكلم.

(٤) كامل الزيارات: ص ٣٦٢.

الله عز وجل عن مواضعه» في خبر الحَجَّال^(١).

هذه الروايات بأسانيدنا نقلها السيد الخوئي في كتابه «البيان»^(٢).

وقد أجاب هذا العَلَم عن هذه الطائفة بما حاصله: أنَّ الرواية الأخيرة - وهي خبر الحَجَّال - ظاهرة في التحريف باختلاف القراء في كيفية القراءة مع التحفظ على أصل القرآن وجوهره. ولاريب في وقع التحريف بهذا المعنى، بلا فرق في ذلك بين أن نقول باختلاف القراءات أو تواترها. وقد سبق البحث عن ذلك آنفاً. وأما ساير النصوص المزبورة من هذه الطائفة، فظاهرة في التحريف بحسب المعنى؛ أي التفسير والتأويل بغير مراد الله، كما يشهد لذلك إلى مقاتليه (لعنهم الله) في يوم عاشوراء.

وأوضح منه قول الباقر عليه السلام: «وكان من نبذهم الكتاب: أن أقاموا حروفه وحرفوا حدوده، فهم يرونه ولا يراعونه. والجَّهال يعجبهم حفظهم للرواية والعلماء يحزنهم تركهم للرعاية»^(٣).

ولاريب في وقوع التحريف بهذا المعنى، وإلا لم تُضَيِّع ولاية الأئمة المعصومين وحقوقهم ولم تُهتَك حرمة العترة الطاهرة، حتى يقتل سيد شباب أهل الجنة وأولاده جهاراً في وسط النهار من يوم عاشوراء. وسيعلم الذين ظلموا آل محمد عليهم السلام أي منقلب ينقلبون.

الطائفة الثانية: ما دلَّ من الروايات على أنَّ أسماء الأئمة المعصومين كانت مذكورة في الآيات القرآنية، فحُذفت.

وهذه الطائفة من الروايات كثيرة، وإليك نماذج منها.

(١) مستدرک سفینة البحار: ج ٧، ص ١٣٩. رواه عبدالأعلى عن الصادق عليه السلام وفيه

«يحرّفون الكلم».

(٢) البيان في تفسير القرآن: ص ٢٤٦ - ٢٤٨.

(٣) فروع الكافي: ج ٨، ص ٥٣، ح ١٦.

ومن هذه النصوص رواية العياشي باسناده عن الصادق عليه السلام: «لو قرئ القرآن كما أنزل، لألفينا مسمين»^(١).

ومنها: رواية الكليني والعياشي عن أبي جعفر عليه السلام - وغيرهما بأسانيد عديدة عن الأصبع بن نبابة - عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: «القرآن نزل على أربعة أرباع، ربع فينا، وربع في عدونا، وربع سنن وأمثال، وربع فرائض وأحكام، ولنا كرائم القرآن»^(٢).

ومنها: ما رواه في الكافي باسناده عن أبي جعفر عليه السلام، قال: «نزل جبرئيل بهذه الآية على محمد عليه السلام هكذا: وإن كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا في علي عليه السلام فأتوا بسورة من مثله»^(٣).

وأجاب السيد الخوئي عن هذه النصوص بأنها محمولة على كون ذكر أسماء الأئمة وما ورد فيهم عليهم السلام في القرآن من قبيل التفسير والتأويل.

ولو لم يمكن هذا التأويل لا مناص من طرح هذه الاخبار بدليل ما دلّ على عدم تحريف القرآن من بعض الآيات - المجمع على عدم تحريفه - والسنة المتواترة كحديث الثقلين وأخبار العرض ونحوها.

ومما يدلّ على عدم ذكر اسم عليّ صريحاً في القرآن حديث الغدير؛ حيث لو كان مذكوراً في القرآن صريحاً لبيّنه النبي في ذلك الاجتماع العظيم الذي أمر بجمع المسلمين في يوم الغدير؛ حيث إنّه كان مأموراً بذلك من جانب الله تعالى مع الوعد بحفظه وصيانته من الناس المخالفين، لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾^(٤).

(١) تفسير العياشي: ج ١، ص ١٢ ح ٤ وفيه «لألفيتنا».

(٢) محاسن: ج ١، ص ١٥٤ ح ٢٢، ص ٧٨ / الفضائل لشاذان بن جبرئيل: ص ١٢٥ / بحار

الانوار: ج ٢٤، ص ٣٠٥ ح ٦٧. (٣) بحار الانوار: ج ٢٣، ص ٣٧٢ (٤) المائدة: ٦٧.

وإليك نصّ شطر من كلام هذا العلم، قال ﷺ:

«و على الجملة: فصحة حديث الغدير توجب الحكم بكذب هذه الروايات التي تقول: إن أسماء الأئمة المذكورة في القرآن ولا سيما أنّ حديث الغدير كان في حجة الوداع التي وقعت في أواخر حياة النبي ﷺ ونزول عامة القرآن، وشيوعه بين المسلمين»^(١).

هذا، مع أنّ هذه النصوص تعارض صحيحة أبي بصير المروية في الكافي، قال: «سألت أبا عبد الله عن قول الله عزّ وجلّ: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ فقال: نزلت في علي بن أبي طالب والحسن والحسين ﷺ فقلت له: إن الناس يقولون: فما له لم يسم علياً وأهل بيته ﷺ في كتاب الله عزّ وجلّ؟ قال: فقال: قولوا لهم: إن رسول الله ﷺ نزلت عليه الصلاة ولم يسم الله لهم ثلاثاً ولا أربعاً حتى كان رسول الله ﷺ هو الذي فسّر ذلك لهم»^(٢).

فإنّ هذه الصحيحة موضحة للمراد من تلك النصوص الكثيرة وحاكمة على جميعهم. وتكشف أنّ المراد فيها ذكر أسماء الأئمة ﷺ بعنوان تفسير الآيات وتأويلها.

ومما يشهد لذلك أنّ المخالفين لبيعة أبي بكر لم يحتجوا بذكر اسم علي ﷺ في القرآن، فلو كان اسمه ﷺ مذكوراً في القرآن، لكان أبلغ في الاحتجاج. الطائفة الثالثة والرابعة: ما تضمنت وقوع التحريف بالزيادة والنقيصة في القرآن.

وأجاب السيد الخوئي عن الثالثة بأنّ التحريف بالزيادة مخالف لاجتماع المسلمين. وعن الرابعة بأنّها محمولة محمل الطائفة الثانية، مع ضعف أكثرها سنداً. هذا مضافاً إلى الأدلة القطعية المتقدمة - من الكتاب والسنة المتواترة -

(٢) أصول الكافي: ج ١، ص ٢٨٦، ح ١.

(١) البيان في تفسير القرآن: ص ٢٥١.

القائمة على عدم وقوع التحريف المغيّر للمعنى في ألفاظ القرآن.

هذا حاصل كلام السيد الخوئي، مع تحرير منّا. وكلامه متين متقن غاية الاتقان. وقد سبق شطرٌ من مباحث التحريف في مسألة اختلاف القراءات. وقد جمع المحدث الكاشاني ما عرفت من الجمع بين نصوص المقام^(١).

تطبيقات
قرآنية

قد وردت عدّة نصوص عن أهل البيت عليهم السلام في ذيل آيات من القرآن استفيد من ظاهرها وقوع التحريف بالمعاني المزبورة في تلك الآيات.

فمن هذه الآيات: ﴿إِنَّ اللَّهَ اضْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾^(٢).

فقد روى العياشي عن هشام بن سالم: عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «هو آل ابراهيم وآل محمد على العالمين، فوضعوا اسماً مكان اسم، أي إنهم غيروا فجعلوا مكان آل محمد آل عمران»^(٣).

ومنها: قوله تعالى: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ * غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فقد روى علي بن ابراهيم بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام: «قال: وغير الضالين».

ومن هذه الآيات ما جاء في كلام علي بن ابراهيم؛ حيث قال:

«وَأما ما هو على خلاف ما أنزل الله، فهو قوله ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ فقال أبو عبد الله عليه السلام لقارئ هذه الآية: خير أمة يقتلون أمير المؤمنين والحسن والحسين بن علي عليهم السلام فقيل له: وكيف نزلت يا بن رسول الله؟ فقال عليه السلام: إنّما نزلت الذين يقولون ربنا هب لنا

(١) راجع تفسير الصافي: ج ١، ص ٤٠ - ٥٥.

(٢) آل عمران: ٣. (٣) البيان في تفسير القرآن: ص ٢٥٢.

من أزواجنا وذرياتنا قرّة أعين واجعل لنا من المتقين إماماً.

وقوله: له معقبات من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من أمر الله فقال أبو عبد الله كيف يحفظ الشيء من أمر الله وكيف يكون المعقب من بين يديه؟ فقيل له وكيف ذلك يا بن رسول الله، فقال ﷺ: إنّما نزلت له معقبات من خلفه ورفيق من بين يديه يحفظونه بأمر الله ومثله كثير.

وأما ما هو محرّف منه فهو قوله: لكن الله يشهد بما أنزل إليك في على أنزله بعلمه والملائكة يشهدون وقوله يا أيها الرسول بلّغ ما أنزل إليك من ربك في عليّ فإن لم تفعل فما بلغت رسالته، وقوله: إنّ الذين كفروا وظلموا آل محمد حقهم لم يكن الله ليغفر لهم، وقوله: وسيعلم الذين ظلموا آل محمد حقهم أيّ منقلب ينقلبون، وقوله: ولوترى الذي ظلموا آل محمد حقهم في غمرات الموت ومثله كثير نذكره في مواضعه^(١).

وقد ذكر في الحقائق موارد من التغيير والتبديل والتحريف في جملة من الآيات، دلّت عليها النصوص، بقوله: «ما ورد في قوله عزّ وجلّ ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَنِي إِسْرَائِيلَ وَأَنْتُمْ أَدْلَاءُ﴾ ففي تفسير العياشي عن الصادق ﷺ أنّه قرأ أبو بصير عنده هذه الآية فقال ﷺ: ليس هكذا أنزلها الله تعالى وإنّما نزلت وأنتم قليل، وفي آخر وما كانوا أدلّة وفيهم رسول الله ﷺ وإنّما نزل ولقد نصركم الله ببدر وأنتم ضعفاء.

وما ورد في قوله عزّ وجلّ ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ﴾ ففي الاحتجاج عن الصادق ﷺ والمجمع عن الرضا ﷺ لقد تاب الله بالنبي عن المهاجرين، والقيمي عن الصادق ﷺ هكذا أنزلت، وفي الاحتجاج عنه ﷺ وأي ذنب كان لرسول الله ﷺ حتى تاب منه؟ إنّما تاب الله به على أمته.

وما ورد في قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِفُوا حَتَّىٰ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ...﴾ ففي المجمع عن السجاد والباقر والصادق عليهم السلام: أنهم قرأوا خالفوا والقمي عن العالم عليه السلام والكافي والعياشي عن الصادق عليه السلام مثله قال: ولو كانوا خلفوا لكانوا في حال طاعة.

وما ورد في قوله عز وجل: ﴿لَهُ مُعَقَّبَاتٌ مِّن بَيْن يَدَيْهِ وَمِن خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾ ففي تفسير القمي عن الصادق عليه السلام إن هذه الآية قرئت عنده فقال لقارئها أستم عرباً فكيف تكون المعقبات من بين يديه؟ وإنما المعقب من خلفه فقال الرجل جعلت فداك كيف هذا؟ فقال إنما أنزلت: له معقبات من خلفه ورقيب من بين يديه يحفظونه بأمر الله، ومن ذا الذي يقدر أن يحفظ الشيء من أمر الله؟ وهم الملائكة المقربون الموكلون بالناس ومثله في تفسير العياشي.

وأنت خبير بأن ظواهر هذه الآيات لا تنطبق على ما نطقت به هذه الروايات إلا بارتكاب التكلفات والتعسفات.

ونحو ذلك ما ورد في قوله عز وجل ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ ففي الكافي عن الصادق عليه السلام إنما أنزلت فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى فآتوهن أجورهن، والعياشي عن الباقر عليه السلام إنه كان يقرأها كذلك. وروته العامة أيضاً عن جمع من الصحابة.

وما رواه الشيخ في التهذيب عن غالب بن الهذيل قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن قول الله عز وجل ﴿وَأَمْسَحُوا بِزُءُوسِكُمْ وَأَزْجُلُكُمْ إِلَى الْكَعْبِينَ﴾ على الخفض هي أم على النصب؟ قال: بل هي على الخفض مع أن قراءة النصب إحدى القراءات السبع.

ومثله ما ورد في قوله تعالى سلام على آل ياسين، فإنها قراءة أهل البيت عليهم السلام وبها وردت أخبارهم مع أن قراءة الياسين، إحدى القراءات

السبع إلى غير ذلك من المواضع التي لا يسع المقام الاتيان عليها»^(١).
وقد عرفت مواضع كثيرة من مبحث اختلاف القراءات.
ولما لا تكون مسألة التحريف من القواعد التفسيرية - الغرض من تدوين
هذا الكتاب - بل من مبادئ التفسير، نكتفي بهذا المقدار من البحث.
وأما مسألة النسخ فقد بحثنا عنها مفصلاً في كتابنا «بدايع البحوث»^(٢)
وأيضاً بحثنا عنها في الحلقة الأولى من كتابنا هذا^(٣) فراجع.
والحمد لله رب العالمين والصلاة على محمد وآله
الطيبين الطاهرين عليهم السلام واللعنة على أعدائهم أجمعين.
فرغت من تسويد هذا الجزء من القواعد التفسيرية في اليوم
السادس والعشرين من جمادي الأولى، بسنة ١٤٢٩ هـ.
العبد الخجلان من ساحة ربه الغفار
علي أكبر السيفي المازندراني.

(١) الحدائق الناضرة: ج ٨، ص ١٠٢ - ١٠٤.

(٢) بدايع البحوث في علم الأصول: ج ٤، ص ٣٨٧ - ٤١٢.

(٣) دروس تمهيدية في القواعد التفسيرية: ج ١، ص ٣٤ - ٤٢.

فهرس الموضوعات

مقدمة المؤلف..... ٣

تعريف الوحي

المعنى اللغوي وعدم أخذ السرعة فيه ١٣

نص كلمات أهل اللغة ١٤

إعطاء الضابطة في اعتبار قول اللغوي..... ١٦

أقسام الوحي في القرآن

معانى لفظ الوحي في القرآن..... ١٨

أقسام الوحي في كلام أمير المؤمنين عليه السلام ١٩

نتيجة التحقيق في أقسام الوحي..... ٢١

طرق نزول الوحي وكيفية إلقائه على النبي صلى الله عليه وآله وسلم

كيفية ارتباط الأنبياء بمبدأ الوحي..... ٢٥

الوحي بواسطة جبرائيل عليه السلام / الوحي بالرؤيا الصادقة..... ٢٧

الوحي الحضوري المباشر..... ٢٩

الوحي الحضوري الشهودي ٣٦

هل كان نزول الوحي القرآني على بطوءٍ ٣٨

كان عليٌّ عليه السلام يرى نور الوحي ويشم رائحة النبوة ٤٠

حقيقة القرآن ومواطنه الأصلية

حقيقة القرآن قبل نزوله ٤٢

تحقيق كلام العلامة في حقيقة القرآن ٤٣

أُم الكتاب واللوح المحفوظ

أُم الكتاب مكتوب فيه جميع المقدرات ٤٥

حلّ تعارض نصوص المقام ٥٠

مقتضى التحقيق في المقام ٥٤

ماهية القلم من منظر النصوص ٥٥

تحقيق روائي في اللوح المحفوظ ٥٦

حاصل التحقيق ٥٩

خصائص أصليّة للقرآن

وحيانية ألفاظ القرآن ٦٠

كلام العلامة الطباطبائي في ماهية الكلام الالهي ٦٤

حياة القرآن ٦٥

ما معنى حياة القرآن؟ ٦٦

نور القرآن وتأثيره في فهمه وتفسيره ٦٦

لا يحصل هذا النور إلا بالتقوي ٦٧

هذا النور يتلألؤ في ظلمات القيامة ويضيء طريق الجنة ٦٨

لا يمكن تفسير القرآن بلسان علمي المنطق والفلسفة ٦٩

تبيين منصّة النور الباطني في تفسير القرآن ٧٠

٧١ رَدّ متشابهات الآيات إلى محكماتها

٧١ حديث آل محمد عليهم السلام صعب مستصعب

لسان القرآن

٧٦ نزل القرآن بلسان قوم العرب

٧٧ دعوى مغايرة لسان القرآن مع لسان العرب

٧٩ القرآن ينطق بعضه ببعض

٨٠ التنبيه على نكته مهمة

٨١ الهدف الأساسي الذي يستعقبه القرآن

وجه تجزئة القرآن إلى السور والآيات

٨٤ لفظ السورة والآية ووجه التسمية بهما

٨٥ وجه تجزئة القرآن إلى السور

أول وآخر ما نزل من السور

٨٧ تحرير الأقوال في أول ما نزل من السور

٨٩ تعيين القول المشهور

٩٠ تحرير الأقوال في آخر ما نزل من القرآن

٩٣ مقتضى التحقيق في المقام

تحقيق في نصوص المقام

٩٤ تحقيق نصوص الطائفة الأولى

٩٥ تصحيح مرسل الشيخ بقاعدة تبديل السند

٩٨ تحقيق الطائفة الثانية من النصوص

١٠٣ المناقشة في كلام بعض المحققين

١٠٤ الاستدلال لاثبات عدم كون سورة المائدة آخر ما نزل من السور

١٠٥ مقتضى التحقيق في المقام

ترتيب النزول وجمع القرآن

- ١٠٧ أقسام الترتيب ومقتضى التحقيق
- ١٠٨ هل الترتيب النزولي ثابت بدليل معتبر؟
- ١١٠ تنقيح محل الكلام في جمع القرآن
- ١١١ مراحل جمع القرآن
- ١١٢ تحرير كلام العلامة الطباطبائي
- ١١٤ نقد كلام العلامة
- ١١٥ كلام السيد الخوئي رحمته الله
- ١١٧ تحقيق نصوص الجمع الصادر عن أمير المؤمنين عليه السلام
- ١٢٢ الترتيب الفعلي هو الترتيب الصادر عن النبي صلى الله عليه وآله
- ١٢٤ مقتضى التحقيق في المقام
- ١٢٧ ترتيب النزول الثابت بالنصوص الخاصة
- ١٢٨ مقتضى القاعدة في المقام
- ١٢٩ مقتضى التحقيق في المقام
- ١٣١ الطبقات القرآنية

اختلاف القراءات

- ١٣٧ خطورة المسألة وثمرتها
- ١٣٨ محاذير تجويز القراءات
- ١٤٠ دفع فوائد وهمية لاختلاف القراءات
- ١٤٠ القرآن والقراءات حقيقتان متغايرتان
- ١٤٤ الفرق بين اختلاف القراءات وبلور اليزم والهرمنيوطيقا
- ١٥١ تعيين طبقات القراء السبعة والطرق إلى قراءاتهم
- ١٥٢ لم يكن القراء منحصرين في السبعة في عهد النبي صلى الله عليه وآله والأئمة عليهم السلام

أنحاء الاختلاف في القراءات

- ١٥٤ التقسيم الرئيسي
- ١٥٥ كلام شيخ الطائفة
- ١٥٦ المناقشة في تجويز بعض أنحاء القراءات المزبورة
- ١٥٧ نظرة إلى كلمات علماء العامة
- ١٥٨ مناقشة السيد الخوئي في توجيه النبوي بالأقسام المزبورة

منشأ الاختلاف في القراءات

- ١٦١ تنقيح محل الكلام
- ١٦٢ كلام تحقيقي جامع لصاحب مفتاح الكرامة
- ١٦٣ دليل نشأة اختلاف القراءات في المرحلتين
- ١٦٦ نظرة إلى كلمات علماء العامة

ضابطة تقديم بعض القراءات

- ١٦٩ إعطاء الضابطة الكلية
- ١٧٠ تفصيل الكلام ومقتضى التحقيق

تنقيح كلمات الفقهاء في تواتر القراءات

- ١٧٤ تحرير كلام صاحب المفتاح
- ١٧٧ تحرير كلام صاحب الحدائق
- ١٧٨ تحرير كلام صاحب الجواهر
- ١٨٠ تحرير كلام العُلمين: الحكيم والخوئي
- ١٨٣ أدلة عدم تواتر القراءات السبع
- ١٨٦ عدم معروفة، فضلاً عن تواتر قراءة عاصم

حكم القراءة بالقراءات السبع

- ١٨٨ تحرير محل النزاع وتعيين رأي المشهور

- ١٨٩ مناقشات السيد الخوئي في حجية القراءات
- ١٩١ شبهات ودفوع حول مناقشات السيد الخوئي
- ١٩٥ العلم الإجمالي بمخالفة بعض هذه القراءات لقراءة النبي ﷺ
- ١٩٦ نقد كلام العلامة المجلسي
- ١٩٨ مقتضى التحقيق في المقام
- ٢٠٠ أدلة وجوب الاقتصار على القراءات السبع
- ٢٠٤ المناقشات الواردة في هذه الوجود

نظرة إلى نصوص أهل البيت عليهم السلام

- ٢٠٧ نشأ اختلاف القراءات من ردّ مصحف علي عليه السلام
- ٢٠٩ تحقيق النصوص الناطقة بنزول القرآن على سبعة أحرف
- ٢١٣ تحقيق النصوص النافية لنزول القرآن على سبعة أحرف

حكم اختلاف القراءات

- ٢١٥ تنقيح محل الكلام
- ٢١٧ مباني الخروج عن مقتضى القاعدة في المقام
- ٢١٨ مقتضى التحقيق في حكم القراءات

التطبيقات القرآنية

- ٢٢٠ تطبيقات للاختلاف المغير للمعنى
- ٢٢٤ تطبيقات للاختلاف غير المغير للمعنى
- ٢٢٨ نماذج من اختلاف قراءة حفص مع القراءة المشهورة

عدم تحريف القرآن

- ٢٣٤ معنى لفظ التحريف لغةً واصطلاحاً
- ٢٣٤ معاني التحريف المقصودة وأقسامه
- ٢٣٥ ما وقع وما لم يقع من التحريف

٢٣٧	أدلة عدم وقوع التجريف
٢٤٠	الاستدلال بالآيتين متواتري القراءة
٢٤١	كلام علي بن ابراهيم
٢٤٣	تحرير كلام العلامة الطباطبائي
٢٤٤	المناقشة في كلام العلامة الطباطبائي
٢٤٥	تحرير كلام السيد الخوئي في تنقيح روايات التجريف
٢٤٩	تطبيقات قرآنية